كتاب
الصوم والاعتكاف

تصنيف

الإمام الحافظ

أبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل

المتوفى سنة ٢٨٧ هـ

رواية

أبي بكر عبد الله بن محمد بن محمد بن فورك القباب عنه

قراءة وتوثيق

الدكتور عبد الله التوراتي

تصدير

الأستاذ الدكتور محمد الطبراني

دار نقطة
للنشر والتوزيع



الإهداء

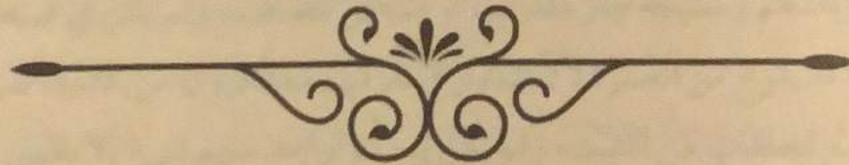
إلى شَيخنا العالم الأجلّ، العلَّامة المتفنِّن الأكمَل،

المحدِّثِ الكبير، والجِهبذِ الأثير، النقَّادةِ البحَّاثة،

الفقيه سيِّدي محمَّد محفوظ البَخراوِي

زيَّن الله أيَّامَه

وثبَّت في السَّعد أقدامَه



تصدير

الأستاذ الدكتور/ محمد الطبراني

الحمد لله الذي حفظ السنة بحفظ القرآن، ورفع منارَها، وشيّد أركانها، وقيّض لها من المهَرَة من رفعوا بها الرأس، وقمعوا بها الرِّجْس، وكانوا ولا زالوا شَجىً في حلوق منكريها والمشغّبين عليها، أعزّةً عليهم بإعزاز الله والرسول، ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[1].

وبعد: فليس لنا تحت أيّ دعوى من الدعاوى أن ننكُثَ غزْلَ الصّرح المنهجي الذي تعاقب نقّادُ السّنّة النبوية على رَصّ أسسه وعُمَدِه، وتعهّده القَوَمَةُ منهم بالتّسوية والتّقوية؛ لأنّ القواعد العقلية المحْكمة التي سُيّجت بها دائرةُ الرواية في تداول الحديث النبوي، من أرسخ ما عرفَتْه مناهجُ التّحقّق التاريخي من الأقوال والأفعال، وقد وقع الاحتياطُ للخطاب النبوي في جميع حلقاته إلى حين انقطاعِ الطّمع في تحريفه أو تحويره، فحُفظتْ طبقاتُ الصحابة في مسانيد الحديث، ثم في كتبٍ مفردة جامعة، وقُيِّد الآخذون عنهم في طبقاتٍ أيضا، لاعتبارِ ملْحظِ اتّصالهم التاريخي بالصحابة إذْ هم أبناؤهم وأبناء إخوانهم وأخواتهم وبنو العمومة والخؤولة منهم، وأبْعدُهُم وشيجةً جارٌ مُقارب، أو مُساكنٌ مُصَاقب، ولم يكن في ضبط لوائح هؤلاء ما قد يلوح من العُسْر؛ لأنّ المدارَ في تعرّفهم مبدأُ الروايةِ منْ عدمِه، فمن رَوى فقد خضع لحلقاتٍ من التّثبّت، ولم يكن يُسلَّم لواحد منهم شيءٌ إلا بظهور صدْقِه في نفسه، أو تظاهرِ غيرِه على نقْل عيْنِ ما نَقَلَه، أو إقرارِ المصدر سكوتاً أو تصريحا

(١) المنافقون: ٨.

بنمَاءِ المرْويّ إليه. وفهِمَ الرواةُ أنّهم معروضون للتكذيب فاسْتبْرأ غالبُهم لنفسه بالتّقييد والحفظ والبلاغ، ولم يكُ لواحدٍ منهم نهوضٌ من سقْطته إذا تحقّق كذبُه في واحد من أخباره، فيعودُ بالإبْطال على ما رواه وإنْ بلَغَ ألوفًا، وتسلْسلَ الأمر في تَبَعِ الأتباع ومَنْ بعدَهم، ونأى بنفسه عن حياض الحديث من لم يكن بذاك، أوْ شابَ سيرتَه أو سيرةَ أسرته ما يشينُه أو يُدينُه؛ لأنّه مذ طلبَ الحديث ارتضى قسْراً أن يُفحَصَ عنه وعن نسبه ومنْبته وحاله؛ لأنّ ذاك مقتضى قبوله، فلذا ترى في تراجم هؤلاء الرواة تعقّبا مُلْحفاً لكل ما يهيئ النّاقدَ للحكْم عليه، يبدؤون باسمه ويُقفّون بنسبه، وأين درج وعلى من أخذ، وهل أكثر من الطلب حتى عرف به أم أقلّ حتى عُدّت مرويّاته، وهل كان له اختصاص بشيخ أو شيوخ، وهل كان ضابطا لحديثه إذا اعتبر بمشاركيه في الأخذ، وهل كان يملي غيبا أم من كتاب...؟.

وكما استنْفدوا الوُسْعَ في الاحتياط للرّاوي، أنافوا على المطلوب بالتحرّي للمرويّ، فجمعوا الطرق، ووازنوا بين المرويّات، وضبطوا الألفاظ، وشهّروا المحفوظ، وأعلّوا الشاذ، وجمعوا وصنّفوا وبوّبوا وترجموا، وكان قطبُ دائرة صنائعهم أن يحفظوا على الأمّة دينَها، فأوكدُ ما هو من شرائع الدين، أحرصَ ما كانوا على تبْيينه وتَوَلّيه، فلم يدَعوا ولا وضَعوا زِمامَ الكلام في شيءٍ منه بيد أهل الأهواء والمارقين وطلّاب الأعراض والأغراض...

وقد وقع كتابُ الصوم والاعتكاف للحافظ ابن أبي عاصم في اللّبة من تلكمُ المقاصد، ففي إفْراده لهاته الفريضة بكتابٍ جمع فيه ٣٤١ رواية، وما يزيد على ١٥٠ ترجمة هادية لقارئه، دلالةٌ على وجهِ شموله لمتلقّي كتابه، بإرادته نفْعَ المخاطَبين به، وهم عامّة المسلمين المكلّفين، وإفادةَ كل عالمٍ أو متعلم، فقيهٍ أو عامي، مجتهدٍ أو مقلد. وهذا السِّفر بهذا داخلٌ تحت عِطْفِ خدمة أهل الحديث سنةَ نبيهم احتسابا -كما ألمعنا آنفا-، وهي مسؤوليتُهم الدينية الخالصة، بتوثيق صيانتها عبر أجيال الرواة، ثم بتبليغها والتمكين لها في وجوه الارتفاق بها في دواليب الدولة قانونا ينظم

الإدارة والقضاء والخراج والزراعة والسِّيَر[1]...ثم بسَوْقها مذللةَ القطوف إلى طبقات المجتمع «مدوّنةً» أخلاقية ودينية، يسترشد بهَدْيها عامةُ المسلمين في أداء الطاعات، ويستنيرون بها في ظلمات الحياة وفتنها، ويستمسكون بعِصَمِها في متاهات التمويه الممنهَج المضروب...، وهنا يكون المحدث قد وفَّى بأمانة الحمل والبلاغ، فاستحق «النضارة» في الحالَيْن؛ بما هي لازمُ الحياة الطيبة والسعادة الأخروية.

***

قد لا تدلّ كثرة الأوضاع المستقلة من تصنيف الجامع عند أهل الحديث على وجود أصلٍ يجمعُها، ما لم يثبتْ ما يشير إلى وجود مصنَّف مسموعٍ لمؤلفه، أو مسودة له لم يُكتبْ له تبييضُها على الأقل. وقد صحَّ أن نُسب لابن أبي عاصم وضعُ مسندٍ كبير، يرجّح عندي أنه كان على أسماء الصحابة وليس على الأبواب -جريا على عادة أبناء طبقته-، وأنه سابقٌ لتأليفه كتاب الآحاد والمثاني؛ لكونِ الأخير استثماراً وانتخاباً من وَسيعِ المواد التي حصّلها المؤلف في «عيبته، بما جَمَع بطول غَيبته»، ضارباً في الأرض من الكوفة إلى مصر، والتي وثّقها بعدُ في تخريج المسند، ثمّ كرّ على تصنيف مروياتها بما تُمْليه الأسبابُ الدينية والاجتماعية والحكمية، سواء في البصرة منْبِتِه أو أصبهان مؤْئِلِه. وقد أحسن أبو بكر ابن مردويةَ لما ضَغطَ ترجمةَ أحمد بن عمرو وكثّفَ مشروعَه في قوله: «حافظ، كثير الحديث، صنّف المسند والكتب»[2]؛ فقصد بالكتب تصانيفه المفردة على طريقة نظام السنن أو الجوامع، -على اختيار ابن أبي الدنيا في تفاريق أجزائه أو أبي إسحاق الحربي ونظرائهما- ولعلّ ذاك ما قصد إليه الذهبي بالقول: «صنف كتابًا حافلًا في السنن،

(١) بمفهوم أبي إسحاق الفزاري.

(٢) سير أعلام النبلاء: ١٣/ ٤٣٠.

وقع لنا عدة كُتُب صغارٍ منه»[1].

***

عندما وضع ابن أبي عاصم كتابه في الصيام، مُمْعناً عبر **تراجمه في تفريع** أحكامه وآدابه وأحواله وفضائله وأزمانه، كان قد قصدَ بعمله الحديثي **شمولا** من ثلاثة وجوه؛ مضى أحدُها وهو شمول المتلقي، وبقي اثنان:

أ- **شمولٌ في متن الرواية**، ويلاحظه المرء في تفصيل تفاريع الصوم الواجب عزيمةً، أداء وقضاء، نذرا أو استحبابا، وقد استنفد المؤلف طاقته في ذلك، واطَّرد له أن يَرْسُمَ لتخريجه ترجمتين أو ثلاثاً في الصفحة الواحدة، حسبما يصفحه قارئُ الكتاب، وفي ذلك جهد ظاهر من تأملاتِ ابن أبي عاصم في معاني المتون، وعَكْسِها في تراجم مسكوكة واضحة تقريرا واستفهاما.

ب- ساعد المؤلفَ رحمه الله على التوسع في تفريع تراجم كتابه، **شمولٌ في معرفة متينة بالخلاف في مسائل الصيام**، كما هو معهود في أمثاله من فقهاء أهل الحديث؛ لأنه لا يمكن أن نَحْمِلَ الترجمةَ دائما على ما ينتجه الفهم الظاهري لنص لفظها -وهو أمرٌ متاح لشداة القراء-، لكنها قد تشير إلى توجيهٍ لخلاف فقهي أو تأصيلِه أو نقده أو دفعِه كما هو مشهور عند شيخ المؤلف الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقد اهتم ببيان الخلاف من ظواهر المتون في تراجم كتابه، بقوله في غيرِ ترجمة: «من قال ...»[2]. وقد يشيرُ إليه بصيغة التمريض في عبارةٍ بها شيءٌ من الغموض عند قوله: «ما ذُكر أن النبي ﷺ تسحر»[3]، وهي مسألة خلافية معروفة.

---

(١) تاريخ الإسلام: ٦/ ٦٨٥؛ ر: ٥٨.

(٢) للمثال الأبوابَ التالية: رقم ٥٧ وما بعده، ١١٣ وما بعده، ١٢٨...

(٣) الباب رقم ٢٣.

ولعلّنا نُنيطُ هذا الغموضَ بما لم يذكره ابن أبي عاصم من روايةٍ تُعلّ ما أخرجه، وهي رواية شُعبةَ عن عَديّ بن ثابت الأنصاري الكوفي بسنده الموقوف على حذيفة[1]، وهو المحفوظُ عنه إن شاء الله، وإذا ثبتَ هذا الكشْفُ لهذا الغموض فإنه يشير إلى مستوىً أكثرَ دقّة في صنعة التراجم عند المؤلف، وألطفَ إشارةً إلى الرّدّ الخفي للرواية عبر التّرجمة، وقد وجدنا مثالا ثانيا يدعو إلى قراءة نقدية لاختيار أسلوبه في الترجمة كما في بابٍ مُغْفَلٍ منها، مقْتصِرٍ على مجرد التبويب[2]، وهو سلوكٌ لا إخاله مُعْرىً عن القصد أو المعنى، وثمّةَ من القرائن ما يومئ إلى وجود إرادة نقدية عند المؤلف في هذا التبويب المجرد عن أي توجيه لفظي، وأنَّ سياق تخريجه دالٌّ، تزكّيه القرائن التالية:

١- أن ابن أبي عاصم معروفُ الاختصاصِ بحديث الزهري، والحديثُ هنا من إغْرابه، فلا يخفى على معرفته وجْهُ نكارته.

٢- أن الحديثَ من رواية أبي بكر الهذلي، وقد أجمعوا على ضعفه في البصرة وخارجها إلى حدّ التّرْك.

٣- أن حديثَ البابِ بعْدَهُ كان من روايةِ صَدَقَةَ بنِ موسى الدّقيقي، وهو مختلف فيه، والجمهورُ على تضعيفه، لكنّه ليس منْ بابة الهذلي؛ فلذلك ترجم لحديثه الغريب أو المنكر بقوله: «فضلُ الصدقة في رمضان»[3]، وهي ترجمة تجمع في المعْنى حديث الهذلي أيضاً، لكنه فرق بينهما بأسلوبه في التبويب لغرضٍ نقدي نفترضه افتراضا بدلالة هاته القرائن الثلاث.

---

(١) المجتبى للنسائي: ٤/ ٢٣٩؛ ر: ٢١٧١. وهي عنده في سياق التخريج العللي كعادته رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) هو برقم ٢٨.

(٣) رقم الباب ٢٩.

ومثلُ هاته الدقائق التي خالطتْ أوضاعَ المتقدمين وخفيتْ في تضاعيفِها، مما يعْي بإدراكه -ولو خرجوا من جلودهم-، أغمارٌ استباحوا حِمى الحديث بأَخَرَة، ولَذَّ لهم أن يستأسدوا بقفْرٍ على من غيّبتهمُ الأرماس من حفّاظه وروّاده، يتبجّحون بالغضّ منهم، وما أحدٌ من هؤلاء الأغرار بقائم أنْ يقرأ نصا قديما دون أنْ يَغصّ بحروفه، وتَذْلَهمَّ المعاني في ذهنه، فأين هم بعدُ من الصَّنْعة وكلُّهم «عَاطٍ بغيْرِ أنْوَاطِ»؟، وما أحقَّهم بقوْل الطّائيّ:

نقضْنا للحُطيئةِ ألفَ بيْتٍ كذاك الحيُّ يغلبُ ألفَ مَيْتِ

إذا ما الحيُّ هَاجَى حَشْوَ قَبْرٍ ....(١)

***

وقد أربى على التنويق محقق الكتاب الدكتور عبد الله التوراتي في متخيَّره وتقدمته وتوثيقه... وأبدى يَداً صَناعا، ومدّ للتحقيق باعا وساعا، ورَقَمَ أديمَ السِّفْر بمُسْفِرِ البيان، وهذا في الحديث إن جرى به ماءُ الطبع، كالحلية على صدر الغانية أبهى ما يلُوح، فهو ترقٍّ في مدارج الحُسْن. وقد أبدى نصَّ الكتاب مجلوّاً بادي النصاعة، على حبل الذراع ممّنْ رامَه، وشدّ عُرى الأحاديثِ إلى موارد طُرُقِها، في إلماعاتٍ تُساوقُ جِرْمَ الكتاب.

ولا ريب أنّ شرافةَ القصد في هذا السفر حاديةٌ بالمحقق إلى التجويد، موفيةٌ به على ما يُجزئ إلى ما يُرْضي، فهو حليفُ فَلَجٍ وظَفر، ولا غرْو:

«إذا أذِنَ اللهُ في حاجةٍ أتاكَ النجاحُ بها يرْكُضُ»

نسأل الله جل وعز أنْ يتقبّلنا في ديوان خَدَمَة السّنّة المطهرة، وأنْ ينيلنا بركاتها، وأن يهيئ لنا من أمرنا رشدا، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

---

(١) فيه إقذاعٌ لا يناسب المقام، وإن ناسبَ بعض ﴿الْمُقْتَسِمِينَ * الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩٠-٩١]، ممن ارتفعت عقيرتُهم بثلْب الإمام البخاري وتنقّصه، وإليهم يُساق الحديث.

تقدمة

حمدًا لله العليّ الكريم، وصلاة وسلامًا على النبيّ الأمين، سيّدنا ومولانا محمّد، وعلى آله الأطهار، وصحابته الأخيار، والتابعين لهم بإيمان وإحسان، إلى يوم الدّين.

أمّا بعدُ:

فهـذا عِلق عظيـم، وطِرف كريم، من الكُتب التي طُـوي عنّا خبرها، وعُفّي عن آثارها، حتى شاء العليُّ الكريم الوقوف على أصله، ومعاينة رسمه، في خزانة القَصر السـلطاني - حماها الله -، وهي من كُتب العلّامة الحافظ الأمثل، والمحدّث البارع الأكمل، الوجيه الشريف عبد الحي الكتاني - يرحمه الله -، في مجموع عالي الطبقة، أنـدر من البيـض الأنوق، وأعزّ من الكبريت الأحمر، ضمَّ بيـن رِقاعه كتبًا ضاربة في النفاسة، وهذه ترجمتها:

- الحديث المسلسـل في العيدين، لأبي طاهر السِّلَفي، كتب في ٦١٠هـ، وعليه خط أبي محمد التُّوني، المشهَّر بالدِّمياطي، وذلك عام ٦٣٧هـ.

- عوالي شمس الدين الذهبي، تخريجه لنفسه، رواية ولده أبي هُرَيرة عنه، قرأه عليه في عام ٧٢٨هـ، من نسخة كُتبت من أصل الذهبي.

- عوالي وموافقات أمّ عبد الله ابنة الكمال المقدسـية، تخريج البِرزالي، وعليه تملّك بخط سِبط ابن حجر.

- كتـاب الأربعين من رواية المحمَّديـن؛ مخرّج من صحيح البخاري، تخريج أبي بكر محمد بن علي بن ياسر الأنصاري الجيّاني، وعليه خط المرتضى الزَّبيدي.

- عوالي سعيد بن منصور الخراساني، تأليف أبي نُعَيم الأصبهاني، من رواية يوسف سبط ابن حجر، وكان سماعه له في عام ٨٣٧هـ.

- فوائد أبي بكر عبد الله بن محمد النيسابوري، الجزء الثاني.

- حديث أبي العباس الأصم، الجزء الثالث، وتاريخ السماع في ٦٣٠هـ، وعليه خط المِزِّي بالسماع من أُمِّ الفضل بنت موفَّق الدين البغدادي، وذلك عام ٦٨٣هـ بالقاهرة.

- حديث أبي العباس الأصم، الجزء الثاني، قرئ على موفَّق الدين عبد اللطيف البغدادي، عام ٦٢٧هـ بحلب، بقيتْ منه ورقتان.

- فوائد أبي علي محمد بن أحمد بن الحسن بن الصوّاف، الجزء العشرون.

- مسند أبي هريرة ﷺ، تأليف أبي بكر أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم المروزي.

- مناسك الحج، تأليف أبي محمد يحيى بن صاعد البغدادي، الجزء الثالث، وأعتق سماع به في عام ٥٢٧هـ.

- كتاب الصوم والاعتكاف، وهو الذي نقدِّم له.

- الأحاديث المعلَّلة، لعلي بن المديني، الجزء الخامس، وأقدم سماع فيه من عام ٤٥٠هـ.

- ثلاثيات الإمام أحمد، عن كل صحابي حديث واحد، وعِدَّتُهم أربعون صحابيًّا، انتخاب البِرزالي.

وهذه الأعيان من التآليف قَلَّ أن ينهض إليها إلَّا من كان بها عارفًا، ولها متطلبًا، وعنها مفتشًا؛ في أمصار الدنيا، وأصقاع البسيطة؛ بالسؤال والمكاتبة، والمباحثة والمشاممة.

وقد كان عِلمي بهذه الدُّرَّة المليحة في رمضان من عام ١٤٣٦هـ، وأنا مجالسٌ لأستاذي العلَّامة، أحمد شوقي بِنْبِين، في خزانة القَصر السلطاني بالرباط، في ساعة اختلستُها من أيامي، قلَّ أن يجود الزمان بصِنوها، شفعَها الله بأمثالها، وأعاد علينا من بركاتها.

وكان بين يدي، فهرس مخطوطات الخزانة الملكية، فطالعتُه وأنا أحدّث أستاذي، ووقعتْ عيني على صَفْحٍ منه كأنما حُشرت فيه النوادر حَشْرًا، وسِيقتْ إليه العِتاق سَوْقًا، وبقيتُ أنظر، ثم أعيد النظرة بعد الأخرى، وأنا أقول: يالله، أحَقٌّ ما أرى، أصدق ما أُعاين؟

وما هي إلَّا هُنَيهة، حتى أمسكتُ القلم، وكتبتُ ما رأيت، ثم مددت براءةً إلى شيخنا، فيها بعض ما طالعتُ من ذلك الفِهرست الكريم، ورمضان فيه من المكرُمات ما ليس في غيره من سائر الشهور، وكان فضلُ رمضان عليَّ عظيمًا.

فأنعم أستاذنا بالذي رغبتُ فيه، وأسعف بتصويره، ولم أملك نفسي، وإن شئت - قلت -: لم تملكني، حتى صرتُ أشبه بذاك الذي ضلتْ عنه ناقته، أخطأتُ من كثرة الفرح، فكان من أمره وأمري ما كان، ولأنا أفرح منّي ذلك اليوم من أي رجل آخَر على هاته الدنيا الحفيلة.

ثم يمَّمتُ وجهي شَطر هذا الكتاب، فنسختُه، وقابلتُه، وعلَّقتُ على أحاديثه، بما يفيد في توثيقها، وبيان مَخرجها، من غير توغل أو توسع في ذلك، وكان القصد في كل هذا إلى الدلالة على مَنجم الإسناد وأصله، وكثير من تلك الأسانيد قد شاركه فيها أصحاب الأصول؛ كالقُشَيري، والنَّسَوِي، والقَزْويني، وغيرهم من أهل طبقته المعروفين.

وقد ضم الكتابُ حديثًا كثيرًا لأهل البصرة، على اختلاف طبقاتهم، وتتبَّع الحافظ أبو بكر تلك الأحاديث عن جملة من المصنِّفين من أهلها، كحمَّاد بن سَلَمة، وحمَّاد بن زيد، وغيرهما.

واستقرى الإمام أبو بكر جملةً صالحة أخرى من أحاديث ابن شهاب الزُّهْرِي، وسلك في سبيل غرضه هذا كل طريق يُوصِلُه إليه، حتى لو أداه ذلك إلى أن ينزل في الرواية طبقة أو طبقتين، ولم أره أشبع حديثًا بالاستقصاء مثلما فعل بحديث الزُّهْرِي، واتصل به من خلال جملة رواته، على اختلاف طبقاتهم ومواضعهم من إتقان حديث الزهري أو الاحتواء عليه.

وكذلك فعل مع أحاديث الشاميِّين، والمصريِّين، والكوفيِّين، من أصحاب الأصناف، وهو ما يدل على سعة روايته، واتساع حوصلته، وسلوكه سبيل الرُّواة الدُّراة، ومعرفته بحديث كل مِصر، وقراءته وسماعه له.

وإمامنا ابنُ أبي عاصم من بيت علم ودِين، معروف بالحديث، والسماع، والرحلة، والتقييد، والقضاء، وكان له من الولد من هُم على شاكلته، كما كان له إخوة يضربون في الغاية التي يقصدها أو يروم مداخلها ومخارجها.

وهذا الأمر قد أعانه على تطلّب الحديث وهو ما يزال صغيرًا، فسمع من كبار المشيخة، وأتقن حديثهم، وصنّفه تصنيفًا، وعُلم ذلك منه، فاشتهرتْ كتبه، وأقبل الناس عليها، فكانت مروية مستعملة في أثبات الأحبار وبرامجهم ومعاجمهم.

وضمّ إلى ذلك أمورًا أخرى شُهرت عنه، كان منها زهادته، ودخوله في مداخل العُبّاد والنُّسّاك، وهو أمر معلوم عنه، لا يكاد يخفى عن المتطلّب لأخباره، أو المترصّد لأغواره وأسراره.

ثم ابن أبي عاصم هو ابن أبي عاصم، وحسبُك به، ويكفيك مِنِّي هذا.

ولكن أمرًا قد خالجني وأنا في سبيل التَّقدمة لهذا العِلق الكريم، وهو أن هذا الحَبر البَحر قد أخرج جملةً من كتبه، وسمعها الناسُ منه، وهي تكاد أن تكون بعضًا من كُلّ، يجمعها في عُرف التعقُّل والتعمُّل كتابٌ واحد، هذا هو الأصل، ولكنها

وصلتْ إلينا مفرّقة، لا يكاد يجمعها ديوان أو تصنيف مشتمل، فكأن أبا بكر كان يُخرج إلى الناس ما يُبيّضه، فلمّا لم يُمهَل، لم يُخرجه على الصورة التي كان يتغيّاها في الأوَّل، عند الفِكرة الأولى، والنظرة المتقدّمة.

وهو أمر جائز، لأن تلك الكُتب التي نُروى عنه، مثل الأطعمة، والأشربة، والبيوع، والأموال، والسيرة، والقضايا، والعِلم، وغيرها؛ إنما تدل دلالة بيّنة على أنها جزء من كتاب جامع شامل، ولكنها وصلتْ إلينا منجَّمة، فيجوز أن تكون كُتبُه هاته أبعاضًا من كتابه المسند الكبير.

وقد أدرتُ تَقْدِمَتي لهذا السِّفْرِ الحفيل على سبعة معالم؛ مَعْلَم الترجمة، ومعلَم التأليف، ومعلَم الرواية، ومعلَم الدراية، ومعلَم الإفادة، ومعلَم الأصل المعتنى به، ومعلَم السَّماعات.

ثم صنعتُ له فهرسيْن:

أوَّلهما: للتراجم والأبواب، وعدّتها: مائة واثنان وخمسون.

وثانيهما: للأحاديث، وعدّتها: ثلاث مائة وواحد وأربعون.

ونَعَمْ؛ لم يكن هذا الكتابُ ليخرج إلى الناس - بعد توفيق الله وفضله - لولا همّةُ ونُبْلُ أستاذنا الضليع، والعلّامة البليغ، **الدكتور أحمد شوقي بِنْبين** - أمتع الله به -، مدير الخزانة المولوية بالرباط، فله عليَّ أيادٍ بيضاء، وفواضل سحّاء، ولا أذكر أنه بخِل عليَّ يومًا بفائدة أو كتاب، وما زال - حفظ الله جنابَه - يتتبّع أعمالي بالتقويم، ويردني إلى المنهج اللّاحب الكريم، لما جُبل عليه من خِلال الخَير، وشمائل النُّبْل، فالله يرفع من قَدره، ويُعلي من شأوه؛ في الدنيا والآخرة.

وشكري لأستاذي الأجلّ، المحدِّث الأفضل، **الشَّريف الدكتور محمَّد الطبراني الحُسَيني**، أعلى الله مجده، وأناله رجاءه، وأعانه على الخيْر أنَّى كان.

ثم لأخي وصاحبي، المقرئ الأحفل، والأديب الأرفع، الدكتور محمَّد صالح المتْنُوسي، الذي قابل معي الكتاب، من أوَّله إلى آخره، فجزاه الله خير الجزاء على ما فَعَل وبَذَل.

والله أسأل، أن ينفع بهذا الكتاب الجليل، والسِّفر الحفيل، وأن يجعله في موازيني، يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون، وأن يتجاوز عنّي خطئي وزَلَلي، وتقصيري وخَلَلي، إنه وليُّ ذلك والقادر عليه، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

وكتبه الدكتور عبد الله بنُ عبد السَّلام التَّوْرَاتِي

في ليلة عِيد الفِطْرِ من عام ١٤٤٣هـ

بمحروسة تِطَّاون، شمال المملكة المغربية الشريفة

- أعزَّها الله -



القِسْمُ الأوَّل: الدراسة

توطئة:

وقد أَدَرْتُ هاته الدراسة على سبعة معالم، وهي:

المعلَم الأوَّل: مَعْلَمُ الترجمة.

المعلَم الثاني: مَعْلَمُ التأليف.

المعلَم الثالث: مَعْلَمُ الرواية.

المعلَم الرابع: مَعْلَم الدراية.

المعلَم الخامس: مَعْلَم الإفادة.

المعلَم السَّادس: مَعْلَمُ الأصل المعتنى به.

المعلَم السَّابع: مَعْلَمُ السَّماعات.

وكلُّ ذلك على سبيلٍ من الاختصار، ونظرٍ من الاقتصار، وكان المجتلَب هاهنا أشبه بالنُّكَت واللطائف، من غير توغّل أو استبحار.



معْلمُ الترجمة[1]:

اسمه ونسبه:

الفقيه المحدِّث المقرئ، القاضي الزاهد الإمام، أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلَد النبيل، يكنى أبا بكر، من أهل البصرة، من بيوتات العلم بها.

والده هو: عمرو بن الضحاك بن مخلد النبيل، قاضي حمص، ومات على ذلك، في عام ٢٤٢هـ.

وأمه هي: أسماء التبوذكية، والدها هو الحافظ موسى بن إسماعيل التبوذَكي.

وأخوه هو: عثمان بن عمرو، من أكابر العلماء، ولّي قضاء سامرّاء.

وبنته هي: عاتكة بنت أحمد بن عمرو، وكان تنسب إلى العلم، روى عنها الناس.

جملةٌ من أحواله:

وعُرف عن أبي بكر بن أبي عاصم النبيل جملة أمور:

(١) ترجمتُه وأخباره في: الجرح والتعديل: (٢/ ٦٧)، وطبقات المحدّثين بأصبهان: (٣/ ٣٨٠ - ٣٨٢)، وذِكْر أخبار أصبهان: (١/ ١٣٥)، والتحبير في المعجم الكبير: (٢/ ١٢ - ١٣)، وتاريخ دمشق: (٥/ ١٠٤ - ١٠٧)، وسير النبلاء: (١٣/ ٤٣٠ - ٤٣٩)، وتذكرة الحفّاظ: (٢/ ٦٤٠ - ٦٤١)، والوافي بالوفيات: (٧/ ١٧٦)، وإكمال تهذيب الكمال: (١/ ٩٦)، وطبقات علماء الحديث: (٢/ ٣٤٦)، ولسان الميزان: (٩/ ٢٧)، وطبقات الحفّاظ: (ص٢٨٥)، والرسالة المستطرفة: (ص٣٨)، والأعلام للزِّرِكْلِي: (١/ ١٨٩)، وتاريخ التراث العربي: (٣/ ٢٥٤ - ٢٥٥)، واستدراكات على تاريخ التراث العربي: (ص٤٠٢ - ٤٠٣).
وينظر: المقدمات الدراسية لكتب ابن أبي عاصم، ككتاب الأوائل تحقيق محمد بن ناصر العجمي، وكتاب الجهاد تحقيق مساعد بن سليمان الراشد.

الأول: الحديث، فكان إمامًا فيه، مكثرًا منه، رحّالًا في طلبه وجمعه.

والثاني: القضاء، فكان قاضي أصبهان، وغيرها، لما يقرب من ثلاث عشرة سنة.

والثالث: الزهد؛ إذ كان زاهدًا، وشُهر عنه صحبة النسّاك والعبّاد في أول أمره.

والرابع: التعلُّق بالظاهر؛ إذ كان قائلًا به، ومع هذا فقد نَقَد داود الظاهريَّ، في جملة مقالات، وإن كان هذا يعني عند قوم الأخذ بالآثار، والميل إلى ظاهرها، ولا يعنون به نفي القياس، وذلك أن من كان حاكمًا بين الناس يبعد منه أن يكون غير قيّاس، والدولة آنذاك لبني العبّاس، وهي في أصلها على مذهب الأحناف، وفي بلاد أصبهان قد كانت السطوة للشافعية، فيبعد عندي أن يكون ظاهريًّا على طريقة داود ومن شايعه.

طلبه الحديث:

أفاد من علم والده، وأخذ عن أهل البصرة، وقد كانت ملأى بالحديث وأهله، فهي بلد ابن سيرين، والحسن البصري، وأيوب السختياني، وابن عون، وشعبة، وابن مهدي، والقطّان، وغيرهم.

وأخذ عن جده التبوذكي كُتب حماد بن سلمة، وهو أحد أوعية العلم، وحديثه في كُتُب السُّنَن والمسانيد كثير.

أولاده:

وله من الولد اثنان رويا الحديث:

أولهما: عمرو بن أبي عاصم، ذكره ابن حِبّان في الثقات[(١)].

ثانيهما: عاتكة، روى عنها ابن بطّة[(٢)].



(١) الثقات: (٨/ ٤٨٦).

(٢) الإبانة الكبرى: (٢/ ٤٣٧).

مَعْلَم التأليف:

ولابن أبي عاصم مصنفات كثيرة، يقرب أن تكون مجموعة عنده في ديوان واحد وسيع، فكان يُخرج إلى الناس منها ما يبيّضه، وبقيتْ له أشياء أخرى لم يُمكنه إخراجها.

وقد بلغت عدة هاته المصنفات قريبًا من ثلاثمائة مصنف، كما ذكر ذلك سِزكين في تاريخ التراث العربي[(١)]، وذَكَر منها:

١- كتاب الديات، وهو منشور.

٢- كتاب الأوائل، وهو منشور.

٣- كتاب فيه ذِكر الدنيا والزهد فيها، وهو منشور.

٤- كتاب الجهاد، وهو منشور.

٥- كتاب الآحاد والمثاني، ويسمى الأفراد، وهو منشور.

٦- عوالي الأحاديث والأعالي.

٧- المذكّر والتذكير والذِّكر، ويسمى - أيضًا -: الذِّكر والتذكير[(٢)].

ومن كتبه الأخرى:

٨- كتاب السُّنة، وهو منشور.

٩- كتابُ اللباس[(٣)].

---

(١) (٣/ ٢٥٤)، وينظر: المقدمة الدراسية لكتاب الجهاد لابن أبي عاصم: (ص٦٢ - ٦٦).

(٢) السُّحُب الوابلة: (٢/ ٦٠٢).

(٣) التحبير في المعجم الكبير: (٢/ ١٢).

١٠- كتاب الخضاب[1].

١١- كتاب الحِيَل[2].

١٢- كتاب القضاء والأقضية وما قضى به النبيُّ ﷺ[3].

١٣- كتاب الصلاة على النبي ﷺ، منشور.

١٤- كتاب المناسك[4]، جرّده من الأسانيد، ملتزمًا فيه الثبوت[5].

١٥- المسند الكبير، ذكره له الذهبي والزركشي[6].

١٦- كتاب العِلم[7]، وقد يكون جزءًا من المسند.

١٧- كتاب الوصايا والفرائض[8]، وهو جزء من المسند.

١٨- كتاب الأطعمة[9]، وقد يكون من المسند.

١٩- كتاب الأشربة[10].

٢٠- كتاب السيرة[11].

---

(١) المعجم المفهرس: رقم: (١٧٦).

(٢) التحبير في المعجم الكبير: (٢/ ١٢).

(٣) التحبير في المعجم الكبير: (٢/ ١٣)، وثبت الضياء: (ص١٦٣).

(٤) خلاصة الوفا: (١/ ٣٥٩).

(٥) الصارم المنكي: (ص٢٤٤).

(٦) الإجابة: (ص٨٦).

(٧) التوضيح لابن الملقن: (٣/ ١١٣)، والمعجم المفهرس: رقم: (٨٧)، وأنشاب الكتب: (١/ ٢٠١).

(٨) الإجابة: (ص٨٦)، وثبت الضياء: (ص١٦٢).

(٩) الأحاديث المختارة: (٥/ ٢٨٤)، والمعجم المفهرس: رقم: (٢١٩).

(١٠) ثبت الضياء: (ص١٦١).

(١١) التوضيح: (٢٠/ ١٢٤).

٢١- كتاب التاريخ[١]، ورأيت مُغُلْطاي ينقل منه وفيات الرواة.

٢٢- كتـاب الدعـاء[٢]، وقد يكون جزءًا من المسند، وقد يكـون هو المتقدم باسم الذِّكر والتذكير.

٢٣- كتاب الأموال[٣].

٢٤- كتاب البيوع[٤].

٢٥- كتاب التوبة والمثابة[٥].

٢٦- فضائل معاوية بن أبي سفيان[٦].

٢٧- أدب الحكماء، ذكره له في مشيخة عِزّ الدين ابن جماعة[٧].

٢٨- كتاب الصوم والاعتكاف، وهو كتابنا الذي نقدّم له.

وقد تكون هاته الكتب أجزاء من كتاب واحد، فكان يعدّها من يقف عليها كما يعدُّ الكتب المتنوعة، على طريقة ابن النديم في الفِهرسـت، وهو أمر شـائع عند أهل الحديث، وعند من اعتنى بعَدّ التصانيف في ذلك الزمن الغابر.

وأمثال ابن أبي عاصم قد يؤلفون كتابًا في السُّـنَن لبلوغهم مرتبة الاختيار، فهل تكـون كتبه هاتـه قد صدرت عن نظر واحد، ثم بدا لـه أن يفرّقها؟ يؤكد هذا تصنيفه

(١) إكمال تهذيب الكمال: (٤/ ١٣).

(٢) سلاح المؤمن لابن الإمام: (ص٤٤٣)، والمعجم المفهرس: رقم: (٣٣٤).

(٣) التوضيح: (١٥/ ٣٨٤).

(٤) ثبت الضياء: (ص١٦٣).

(٥) السُّـنَن والأحكام: (٥/ ٤٠٢)، والمعجم المفهرس: رقم: (٢٨٣)، وأنشـاب الكثب: (١/ ٢٠٢)، وفيه: المتابة.

(٦) المعجم المفهرس: رقم: (٤٦٠).

(٧) فهرست المرويات المعينة بالسماع والإجازة: (ص٣٤٩).

لكتاب المسند، وهذا نظيرُ ما صنع عبد الملك بن حبيب في الواضحة؛ إذ الواضحة هو العنوان الجامع لجُملة كُتبه.

وهذا يعني أن كتاب المسند كان عنده في مسودته، ثم بيَّض منه فصولًا، وهي الكُتُب بتسمية المحدثين، وهي التي أخرج للناس، فإذا كان هذا صحيحًا كان كتابُه مسندًا ومُصنّفًا في آن واحِد.



مَعْلَمُ الرواية:

وفيه جملة أمور، منها:

شيوخه في كتاب الصوم والاعتكاف:

وعِدَّةُ هاته المشيخة سبعة وثمانون شيخًا، وهذا سَرْدُ أسمائهم، وما لكل واحد في هذا الكتاب من الرواية:

- إبراهيم بن المنذر الحزامي المدني، تـ ٢٣٦هـ، حديثان.
- إبراهيم بن حجاج السّامي البصري، تـ ٢٣١هـ، حديث واحد.
- إبراهيم بن محمد الشافعي المكّي، تـ ٢٣٨، ستة أحاديث.
- أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تـ ٢٣٥هـ، ثمانية وثمانون حديثًا.
- أبو حفص عمرو بن علي الفلّاس، تـ ٢٤٩هـ، حديث واحد.
- أبو سعيد دُحَيم، تـ ٢٤٥هـ، خمسة أحاديث.
- أبو كامل، ثلاثة أحاديث.
- أحمد بن الفرات، تـ ٢٥٨هـ، حديث واحد.
- أحمد بن عبد المؤمن المصري، حديث واحد.
- أحمد بن عبدة، تـ ٢٤٥هـ، حديثان.
- أحمد بن محمد بن نيزك، تـ ٢٤٨هـ، حديث واحد.
- أحمد بن منيع، تـ ٢٤٤هـ، حديث واحد.

- أزهر بن مروان، تـ ٢٤٣هـ، حديثان.
- إسماعيل بن هود، حديث واحد.
- أمية بن بِسطام، حديث واحد.
- أيوب بن محمد بن سليمان الوزان، تـ ٢٤٩هـ، تسعة أحاديث.
- تميم بن المنتصر، تـ ٢٤٥هـ، حديث واحد.
- حجّاج بن يوسف، تـ ٢٥٩هـ، أربعة أحاديث.
- الحسن بن البزار، حديث واحد.
- الحسن بن حماد، حديثان.
- الحسن بن علي الحُلواني، تـ ٢٤٢هـ، أحد عشر حديثًا.
- حُسَين بن مهدي، حديث واحد.
- حمدان بن الوليد البُسري، حديث واحد.
- خالد بن خَلِي الكلاعي، حديث واحد.
- زكرياء بن يحيى بن صبيح، تـ ٢٣٥هـ، حديث واحد.
- سليمان بن عبد الجبّار، حديث واحد.
- سليمان بن عمر الرقي، حديث واحد.
- شيبان بن فروخ، حديثان.
- صالح بن زياد السُّوسي، تـ ٢٦١هـ، حديث واحد.
- عباس بن الوليد النَّرْسي، تـ ٢٣٧هـ، ثلاثة أحاديث.
- عبد الأعلى بن حمّاد، تـ ٢٣٧هـ، خمسة أحاديث.
- عبد الرحمن بن خالد، حديث واحد.

- عبد الله بن شبيب، حديث واحد.
- عبد الله بن محمد بن أسماء، ثلاثة أحاديث.
- عبد الوارث بن عبد الصمد، حديثان.
- عبد الوهاب بن الضحّاك، حديث واحد.
- عبد ربه بن خالد، أبو المغلس النُّمَيري، حديثان.
- عُبَيد الله بن معاذ، أربعة أحاديث.
- عثمان بن أبي شيبة، تـ ٢٣٩هـ، حديث واحد.
- عثمان بن سعيد، حديث واحد.
- عُقبة بن مُكرَم، تـ ٢٥٠هـ، ثلاثة أحاديث.
- عمر بن الخطاب، حديث واحد.
- عمران بن هارون القزّاز، حديث واحد.
- عمرو بن بِشر، حديث واحد.
- فَضل بن سهل، حديثان.
- القاسم بن محمد بن إبراهيم، حديث واحد.
- كثير بن عُبَيد الحذّاء، ثلاثة أحاديث.
- محرز بن سلمة، حديثان.
- محمد بن أبي بكر المقدّمي، اثنا عشر حديثًا.
- محمد بن إسماعيل البخاري، تـ ٢٥٦هـ، حديثان.
- محمد بن الحُسَين بن إشكاب البغدادي، تـ ٢٦١هـ، حديثان.
- محمد بن المثنى، ثلاثة أحاديث.

- محمد بن بكّار العيشي، حديث واحد.
- محمد بن خلّاد الباهلي البصري، حديث واحد.
- محمد بن عاصم، حديثان.
- محمد بن عبد الرحيم صاعقة، حديثان.
- محمد بن عبد الله بن بزيع، حديث واحد.
- محمد بن عبد الله بن نمير، حديث واحد.
- محمد بن عبيد بن حساب، حديث واحد.
- محمد بن علي بن ميمون، ثلاثة أحاديث.
- محمد بن عمار الرازي، حديث واحد.
- محمد بن عوف، حديثان.
- محمد بن فُضَيل، حديث واحد.
- محمد بن مصفى، ثمانية أحاديث.
- محمد بن منصور، حديث واحد.
- محمود بن خالد، حديث واحد.
- مروان بن معاوية، حديث واحد.
- المسيّب بن واضح، حديث واحد.
- معمر بن سهل، حديث واحد.
- مؤمل بن هشام، حديثان.
- نصر بن علي، حديث واحد.
- هدبة بن خالد، تسعة أحاديث.

- هشام بن خالد، حديثان.
- هشام بن عمّار، ثمانية أحاديث.
- هلال بن بشر، حديث واحد.
- وهب (وهبان) بن بقية، خمسة أحاديث.
- يحيى بن خلف، ثلاثة أحاديث.
- يحيى بن عثمان، حديث واحد.
- يحيى بن محمد بن سكن، حديث واحد.
- يعقوب بن أبي رجاء، حديث واحد.
- يعقوب بن حُمَيد بن كاسب، ثلاثون حديثا.
- يعقوب بن سفيان، حديث واحد.
- يعقوب بن كعب الأنطاكي، حديث واحد.
- يوسف بن موسى القطان، ثلاثة أحاديث.
- يونس بن حبيب، حديث واحد.

عنايته بحديث الزُّهرِي:

واعتنى أبو بكر اعتناءً بأحاديث الزهري، واتَّصل به من خلال جُملة الرواة عنه، كان منهم:

- إبراهيم بن سعد.
- عبد الله بن أبي بكر.
- قرة بن عبد الرحمن.

- عمرو بن الحارث.
- سفيان بن عيينة.
- معاوية بن يحيى.
- معمر بن راشد.
- محمد ابن إسحاق.
- مسلمة بن الصلت.
- أبو بكر الهذلي.
- أسامة بن زيد.
- محمد بن أبي حفصة.
- الزبيدي.
- يونس.
- مالك بن أنس.
- المهاجر بن مسمار.
- الأوزاعي.
- سفيان بن حُسَين.
- هشام بن سعد.
- عبد الجبّار بن عمر.
- عُقَيل.
- النعمان.
- عبد الرحمن بن إسحاق.

- عبد الله بن بُدَيل.
- شُعَيب.
- صالح.
- أبو أويس.
- ابن جريج.
- محمد بن أبي عتيق.

وفي سبيل حديث ابن شهاب الزهري ينزل في الرواية عنه طبقتين أو ثلاثًا، تطلّبًا لحديثه، ورغبة فيه، فلا يبالي إن كان الإسناد إليه عاليًا أو نازلًا.

مخارج الحديث:

ويلوح في كتابه هذا اتصالُه في روايته بجملة من مخارج الحديث؛ من أسانيد البصريين، والمدنيين، والكوفيين، والشاميين، والمصريين، وهذا التّطواف في الرواية يدل على سبر لحديث زمانه، ومعرفة به، حتى عدَّه ابن منده في كتابه في الشروط[1] من الطبقة الثانية التي تلي البخاريَ ومسلمًا؛ من الذين ميّزوا الثابت من المعلول، وخبروا الرواة، فذكر أبا بكر ومعهم ثلاثة، وهم: الدارمي، والترمذي، وابن خُزَيمة.

النُّسَخ التي أخرجها:

وهي:

- سماك عن عكرمة عن ابن عباس.
- أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، ومرة أدخل بينه وبين الأعرج رجلًا.

(١) شروط الأئمة: (ص٤٤).

- نافع عن ابن عمر، رواه من طرق كثيرة.
- أبو سلمة عن أبي هريرة.
- قتادة عن أنس.
- حديث الشعبي.
- حديث أبي حازم.
- يحيى بن كثير.
- حديث حماد بن سلمة.
- حديث حماد بن زيد.
- ومن النوادر: روايتُه للحديث من طريق السُّوسي المقرئ، وهو راوية أبي العلاء البصري.

المصنفات التي يرويها:

وهي جملة، منها:

- المصنف لابن أبي شَيبة، يرويه عنه.
- المسند لابن أبي شيبة.
- المصنف لعبد الرزاق.
- المصنف لحماد بن سلمة.
- كتاب ابن جُريج.
- كتاب الأوزاعي.
- الموطأ من رواية جُوَيرية وابن مَهدي.

مَعْلَمُ الدراية:

وهو نَظَرٌ إلى الفَقاهة في هذا الكتاب، وما كان يرعى فيها، ويلحظ منها، والدرايةُ من أوسع أبواب الحديث، وقد شاع عند بعضهم أن الدراية جِنس مقتصر على التفهم والغَوص على المعاني، وأهمل عنوانها الأكمل، وهو النظر النَّقْدي في مسالك الحديث وطرائقه، كيفما كان هذا النقد، سواء أكان نقدًا لألفاظ المتون وبيانًا لعِللها، أو نقدًا للمتحمّلين لها من الناقِلة والرُّواة.

ويلحظ هذا الذي قدَّمتُ المتتبعُ لمسالك المحدّثين، من المصنّفين الأوّلين، كالرامهُرمزي في المحدّث الفاصل[1]، فقد عَدَّ جملةً من مسائل الحديث وعلومه في قِسم الدراية، كان منها معرفة العلل، والطبقات، والأسامي، وألقاب الرواة، وكناهم، وأنسابهم، والمتفق والمفترق، والمؤتلف والمختلف، ومعرفة مخرج الحديث، والنسخ الحديثية، وأسانيد كل مِصر من الأمصار، ثم معرفة الغريب، والفِقه في الحديث، ومعرفة الأبواب، والتراجم، وغيرها من ضروب هذا العلم، فصحَّ لنا أن الدراية لفظٌ جامعٌ لكل ما كان فيه تطلّب ومعاناة، وغوص ودقة فهم، ونفوذ إلى العويص من المسائل، فيكون من فرّق بينهما، وعدَّ الدراية علْمًا على التفقه والاستنباط مُقصّرًا في تحديده؛ لأنه لم يلحظ مواقع ألفاظ المحدثين، وإنما اكتفى بما استقرّ عليه الأمرُ في بعض كُتب التعريفات المتأخّرة.

تراجم الكتاب:

وهي مائة واثنتان وخمسون ترجمة.

---

(١) المحدث الفاصل: (ص٢٣٧ - ٣١٢).

وفي الباب الأول قاربتْ ترجمتُه ترجمةَ أبي داود في السُّنَن، إذ فيها: بابٌ في شهادة الواحد على رؤية الهلال[1]، وفي كتاب الصوم: شهادةُ الرجل الواحد في رؤية الهلال.

وقد أورد من عَقد أبواب الصوم أقوالًا أُخر في الاعتداد برؤية اثنين، واقتصر هو على رؤية واحد، إشارة إلى مذهبه في المسألة، وخالف شيخه الذي خرّج الحديث من طريقه، وهو أبو بكر بن أبي شيبة[2].

ومن تراجمه الدالة على مذهبه في خصوص النية، قوله: باب النية للصوم قبل طلوع الفجر كل يوم يصومه، مخالفًا بذلك جمهرة المصنفين في السُّنن.

ومن التراجم التي انفرد بها عن سائر المصنفين قولُه: باب الفَجْر الذي يَحْرُمُ به الطعامُ والشرابُ.

وتدور في تراجمه هاته الألفاظ: الحِرمة، والنهي، والاستحباب، والجواز، والحض، والأمر، والإباحة، على القَطع في ذلك كله.

ومن أقواله في الصائم في السَّفر أنه يُفطر، قال: بابُ صائم رمضان في السَّفَرِ كالمُفْطِرِ في الحَضَر.

واعتنى أبو بكر عناية تامة بألفاظ الحديث في أبوابه، فيتتبّعها، ويستقري ألفاظها، وينوعها تنويعًا، وهو صنيعٌ يخالف به طريقة المصنفين في السُّنَن.



(١) كتاب السنن: (٤/ ٢٨).

(٢) المصنف: (٦/ ٢٥٤).

مَعْلَمُ الإفادة:

وأفـاد من كتاب الصوم جماعةٌ مـن المحدِّثين، وذكـروه في أثباتهم وبرامجهم ومعاجمهم، منهم:

- السَّمعاني في التحبير[(١)].
- والضياء المقدسي في ثَبَته[(٢)].
- وعِزّ الدين ابن جماعة في مشيخته[(٣)].
- وابن حَجَر العسقلاني في معجمه[(٤)].
- والجلال السيوطي في فهرسته[(٥)].
- والرُّودَاني في برنامجه[(٦)].

وأفاد من أحاديثه جِلَّةٌ آخرون، منهم:

- أبو نُعيـم الأصبهاني، في مسـتخرجه على المسـند الصحيـح لأبي الحجَّاج القشيري.
- والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة، والسُّنَن والأحكام.

---

(١) التحبير: (١/ ٣٥٢).

(٢) ثبت المقدسي: (ص١٦١).

(٣) فهرسة المرويات المعيّنة بالسماع والإجازة: (ص٣٤٨).

(٤) المعجم المفهرس: رقم: (١٤٥).

(٥) أنشاب الكثب: (ص٢٠٠ - ٢٠٢).

(٦) صلة الخلف: (ص٢٨٦).

• وأبو الحجّاج المِزّي، في تهذيب الكمال[1].

ومن المعاصرين:

• الحافظ أبو الإسعاد الكتاني، في برنامج المكتبة الكتانية.

• والعلّامة محمد المنوني، في فهرسة خزانة القصر الملكي بمراكش، في الأصل الذي اطّلعت عليه بمكتب محافظ الخزانة السلطانية - حرسها الله - الأستاذ أحمد شوقي بِنْبِين، وكان ذلك في رمضان من عام ١٤٣٦هـ.



(١) تهذيب الكمال: (٦/ ١٣٥).

مَعْلَمُ الأصل المعتنى به:

وهذا الأصل من نوادر النسخ؛ إذ وصل إلينا الكتاب في نسخة فريدة، محفوظة في خزانة القصر الملكي بمراكش، وهي من كُتُب الحافظ عبد الحي الكتاني، في سبع وعشرين ورقة، كتبت بخط النَّسخ، كتبها الحافظ ضياء الدين المقدسي[1]، المتوفى عام ٦٤٣هـ، ويقرب أن يكون ذلك في عام ٥٩٩هـ، وهو تاريخ سماعه للكتاب، والضياء المقدسي معروف بحُسن وراقته، وصحة أصوله، وضبط كُتبه، وسماعها وإسماعها بدمشق.

وكانت للحافظ المقدسي مدرسة، أسماها: الضيائية، ووقف عليها كُتبه وأجزاءه وأصوله - التي انتسخها بخطه - على أصحاب الحديث والفقهاء[2].

وعلى النسخة سماعات جلة، وقراءات كثيرة، ومطالعات، وتملكات، منها:

فرعه[3] محمد بن محمد بن أبي بكر الكوفي سماعًا ونسخًا وعرضًا - إن شاء الله -.

سمعه بكماله أصغر عَبيد الله أحمد بن محمد بن أبي القاسم الكناني الدِّمياطي..

لله الحمد والمنة سماع محمد بن شامة - غفر الله له -.

---

(١) ترجمته في: سير النبلاء: (٢٣/ ١٢٦ - ١٣٠)، وصلة التكملة: (١/ ١٤٢ - ١٤٣)، والدارس: (٢/ ٧١ - ٧٣).

(٢) الدارس: (٢/ ٧٢).

(٣) في الأصل: فرغه، ولعل ما أثبت يعني: اتخذ له فرعا من هذا الأصل.

سمعه ابن البغدادي قرأه إسماعيل بن إبراهيم..

قرأه وله فرع من أصل أحمدُ بنُ عبد الحليم بنِ تيمية.

سمعه محمد بن أبي بكر بن محمَّد بن طرخان..

وغيرها من القراءات والمطالعات، وسيأتي مزيد تفصيل لها في مَعْلَم السماعات المفرَدة.

إسناد النسخة:

كتاب الصوم مختصر من المسند وكتاب الاعتكاف

تأليف القاضي أبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل رَحِمَهُ اللَّهُ.

روايةُ أبي بكر عبد الله بن محمَّد بن محمَّد بن فُورَك القباب عنه

روايةُ أبي بكر محمد بن عبد الله بن شاذان الأعرج عنه

روايةُ أبي منصور محمود بن إسماعيل بن محمد الصيرفي عنه

روايةُ أبي جعفر محمد بن أحمد بن نصر بن أبي الفتح الصيدلاني سبط الحُسَين بن عبد الملك عنه

سماعُ محمَّد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن المقدسي، غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين.

وكان سماعُ كتاب الصوم في مدينة أصبهان، يوم الإثنين حادي عشر محرم سنة تسع وتسعين وخمسمائة، بقراءة الضياء.

تملك الحافظ عبد الحي الكتاني:

قال - ومن خطه نقلتُ -:

«الحمد لله: اشتمل هذا المجموع على ما سيذكر بحول الله:

- جزء فيه ثلاثيات من مسند الإمام أحمد انتقاء الحافظ علم الدين البرزالي بخط الإمام أبي جعفر أحمد بن يوسف الرعيني الغرناطي نسخه بحماة سنة ٧٤٤هـ وسمعه مع ابن جابر الأندلسي الشهير.

سماع الفقير محمد عبد الحي للجزء المذكور على شيخ الحنابلة عبد الله القدومي بمكة والطبقة بخط المسند الشيخ أحمد أبي الخير الهندي سنة ١٣٢٣هـ.

- انتقاء أحاديث عشرة من مسانيد العشرة من مسند أحمد أيضا بخط المذكور.

- الجزء الثاني من فوائد الأصم فيها سماعات بخط الحافظ ابن حجر العسقلاني وتقييد سماع على الموفق عبد اللطيف البغدادي.

- الأربعون العشاريات للحافظ العراقي عليها عدة سماعات ليوسف بن شاهين سبط الحافظ ابن حجر والمسند المظفري والبرهان النعماني وسليمان الزواوي والشمس محمد الذهبي وغيرهم.

- جزء فيه الحديث المسلسل في العيدين الفطر والأضحى تخريج السلفي الحافظ مسند الدنيا في وقته، عليه خط الحافظ عبد المؤمن الدمياطي والحافظ ابن سيد الناس اليعمَري وغيرهم بعدة تواريخ منها سنة ٦٣٩هـ.

- جزء فيه عوالي الحافظ الذهبي عليه عدة سماعات ليوسف سبط ابن حجر والزواوي.

- جزء فيه أحاديث موافقات وعوالي تخريج الحافظ البرزالي من مرويات زينب ابنة الكمال المقدسية عليه سماعات بخط المسند المظفري ويوسف الكرماني وغيرها.

- إجازة بخط سيّد الحفاظ ابن حجر بتاريه ٨٣٣هـ.

- كتاب الأربعين من رواية المحمدين تخريج الحافظ أبي بكر الجياني الأنصاري عليه سماعات واتصالات منها ما لخاتمة الحفاظ مرتضى الزبيدي الحسني بخطه.

- جزء فيه عوالي سعيد بن منصور الخراساني تأليف الحافظ أبي نعيم الأصبهاني عليه سماعات وإجازات للحافظ إبراهيم القَلْقَشندي وغيره.

- الجزء الثاني من فوائد أبي بكر بن زياد النيسابوري.

- بعض السيرة النبوية لابن الشحنة.

- الثالث من فوائد الأصم عليها سماعات منها مؤرخ بسنة ٦٣٠هـ ومنها سماه بخط الحافظ المزي مؤرخ بسنة ٦٣٨هـ.

- الجزء العشرون من فوائد أبي علي بن الصواب.

- جزء من مسند أبي هريرة رواية أبي بكر أحمد بن علي المروزي وعليه سماع مؤرخ بسنة ثمانين وخمسمائة وآخر للبرزالي وآخر لأحمد بن علي القرطبي مؤرخ بسنة ٥٨٤هـ.

- الجزء الثالث من مناسك الحج تأليف ابن صاعد عليها سماعات ببغداد ودمشق منها ما هو مؤرخ بسنة ٥٥٦هـ وآخر مؤرخ بسنة ٥٢٧هـ.

- كتاب الصوم مختصر من المسند وكتاب الاعتكاف لابن أبي عاصم عليه سماعات بخط الحافظ ابن تيمية الشهير الشهير وخط محمد بن عبد الواحد المقدسي وآخر عليه مؤرخ بسنة ٦٤٦هـ، وآخر بسنة ٥٦٦ هـ.

- جزء فيه الأحاديث المعلَّلة لابن المديني الحافظ شيخ البخاري وهو أقدم مؤلفات هذه المجموعة النفيسة عليه سماعات منها ما هو مؤرخ بسنة ٥٩١هـ للحافظ يوسف بن خليل الدمشقي..».

عنوان الكتاب:

في الأصل: كتاب الصوم مختصر من المسند وكتاب الاعتكاف.

وفي ثبت الضياء[1]: كتاب الصوم، وفيه الاعتكاف - أيضًا -.

وفي مشيخة ابن جماعة[2] وفهرسة الرُّودَاني[3]: كتاب الصوم والاعتكاف.

وفي معجم ابن حجر[4] وفهرسة الجلال السيوطي[5]: كتاب الصيام.

والـذي أختاره من جملة هاتـه العنوانات: كتابُ الصـوم والاعتكاف، كما هو معيَّن في مشيخة ابن جماعة وفهرسة الرُّودَاني، وكلمةُ «كتاب» جزءٌ من العنوان، وإن أهملها كثيرٌ من المشتغلين بالتراث.



---

(١) ثبت الضياء: (ص١٦١).

(٢) مشيخة ابن جماعة: (ص٣٤٨).

(٣) صلة الخلف: (٢٨٦).

(٤) المعجم المفهرس: رقم: (١٤٥).

(٥) أنشاب الكُثُب: (١/ ٢٠١).



معْلمُ السماعات:

هي جملة، وهذا تفصيلُها:

السَّماع الأول:

سماعُ محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن المقدسي، غفر الله له، ولوالديه، ولجميع المسلمين.

السماع الثاني:

قرأ هذا الجزء أجمع على الشيخ، الإمام، العالم، الحافظ، ضياء الدين، أبي عبد الله، محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي - أثابه الله - بسماعه فيه؛ الإمامُ، العالم، الزاهد، شرف الدين، أبو المظفر، يوسف بن الحسن بن بدر بن النابلسي.

فسمع الإمامُ نجيب الدين، أبو الفتح، نصر الله بن أبي العز بن أبي طالب الشيباني الصفّار.

وأبو الفضل عمر بن عبد الله بن علي الفارسي.

وأبو الفتح محمد بن محمد بن أبي بكر الأبِيوَردي.

وأبو النجم بدر بن عبد الله العلائي الأشرفي.

وعلي بن عبد الكريم بن عبد الله الدمشقي.

ومحمد بن عبد الواحد بن عبد العزيز السيتي.

وماجد بن مُعلّى بن محمود، وعبد الرحمن بن ربيعة بن عثمان، ومحمد بن يعيش بن وسمي، السواديّون.

ومحمد بن مظاهر بن مساعد الحوراني الضرير.

وأحمد بن محمود بن عمر بن محمد الشيباني، وهذا خطّه - عفا الله عنه -، وفات نجيب الدين بن الصفّار منه بعضه، فأعدته له، وذلك في يوم الإثنين عاشر صفر، سنة اثنتي وأربعين وستمائة، بدار الحديث التي أنشأها المسمّع، بسفح جبل قاسيون..، والحمد لله رب العالمين، وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلامُه.

السماع الثالث:

قرأتُ جميع هذا الجزء على الشيخ، الحافظ، زين الدين، أبي الفتح، محمد بن محمد بن أبي بكر الأبِيوَردي، بسماعه فيه، معارضًا بنسخته، وصحّ ذلك في أول شهر رجب سنة خمس وخمسين وستمائة، بدار الحديث الأشرفية، بسفح جبل قاسيون، وكتب عبد الحافظ بن عبد المنعم بن غازي بن عمر المقدسي - عفا الله عنه -، حامدًا الله ومصليًّا ومسلمًا.

السماع الرابع:

سمعه أبو الحجّاج يوسف بن خليل، بقراءته على أبوي جعفر محمد بن أحمج بن نصر الصيدلاني ونجيب.. بن محمد الطرسوسي عن الصيرفي، في يوم الخميس الثامن عشر من شوال سنة إحدى وأربعين وستمائة بأصبهان، والسماع في هذا الأصل بخطّ ابن الغزّال.

السماع الخامس:

سمعه جميعه من محمود بن إسماعيل الصيرفي بروايته عن أبي بكر بن شاذان عن ابن القباب عنه بقراءة أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد يعرف بفضلك، وعمر بن.. نصر الصيدلاني سبط حسين بن منده حاضر والجماعة، في.. ربيع الأول سنة اثنتي عشرة وخمسمائة، نقله من نقل يوسف الأدمي نقله من الأصل،

وقد شاهدته على الأصل بأصبهان، ومنه سمعتُ جميع هذا الكتاب على أبي جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني بسنده المذكور، يوم الإثنين حادي عشر محرم من سنة تسع وتسعين وخمسمائة بأصبهان، كتبه محمد بن عبد الواحد، والحمد لله وحده، وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليما كثيرا، كما سمعته من الأصل بأصبهان وعليه.. يوسف الأدمي، ومن نسخته كتبت، وعارضت بها، ولله الحمد..

السماع السادس:

سمعت جميع هذا الجزء على الشيخ برهان الدين أبي إسحاق إبراهيم بن إسماعيل الأزجي بإجازته من الصيدلاني، بقراءة الإمام تقي الدين ابن البناء محمود بن أبي بكر الأرموي وجماعة، في نسخة ابن خليل، ومنها قرئ، وهذه منقولة منها، وكتب يوسف المزي - عفا الله عنه -، وكان ذلك في يوم الجمعة الثامن عشر من صفر سنة ثمان وتسعين وستمائة.

السماع السابع:

[قرأتُ جميعه على] الشيخ الإمام المقرئ برهان الدين أبي إسحاق إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم ابن الدرجي بإجازته من أبي جعفر الصيدلاني، فسمعه أخي محمد، وسمع من أوله إلى قوله: «خير خصال الصائم السواك».

وسمع من ثم إلى آخره أحمد بن عبد الرحمن بن عبد السلام بن علي ومحمد بن عبد السلام بن عبد الله ابن الراجي، وصح وثبت في مجلسين، ثانيهما: يوم الأربعاء سابع عشر جمادى الأولى سنة ثمانين وستمائة، بالمدرسة العزية بدمشق المحروسة، وكتب الفقير إلى عفو ربه ورحمته يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف بن عبد الملك المزي - عفا الله عنه - حامدًا الله تعالى، مصليًا على محمد وآله.

السماع الثامن:

قرأت جميع هذا الكتاب على الشيخ الإمام الحافظ أبي طاهر إسماعيل بن.. النابلسي، في يوم الأربعاء سابع عشر ربيع الأول من سنة ثلاث وخمسين وستمائة بالجامع المطوي، كتبه أحمد بن علي بن عبد الله بن أحمد بن محمد، حامدًا الله ومصليًا على نبيه وآله ومُسلِّمًا، وسمعه.. الشيخ أبو بكر بن محمد البلاهي.

السماع التاسع:

قرأ علي جميع هذا الكتاب الإمام أبو القاسم بن الخطيب أحمد بن أبي المكارم، وذلك في مجلسين، آخرهما: يوم الإثنين في العشر الوسط من شهر ربيع الأول من سنة تسع عشرة وستمائة، بجبل قاسيون، وكتب محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي، والحمد لله وحده، وصلى الله على محمد وآله وسلم.

السماع العاشر:

سمعه ابن البغدادي، قراءة إسماعيل بن إبراهيم الخبَّاز.

السماع الحادي عشر:

سمعه بكماله أحقرُ عَبِيد الله أحمد بن محمد بن القاسم الجنابي الدِّمياطي.

السماع الثاني عشر:

سمعه محمد المظفري من أصل آخَر.

السماع الثالث عشر:

فرغه محمد بن محمد بن أبي بكر الكوفي سماعًا ونسخًا وعرْضًا - إن شاء الله -.

السماع الرابع عشر:

سمعه محمد بن أبي بكر بن محمد بن طَرخان..

القراءات:

قرأه محمد بن عبد الرحيم وأخوه أحمد.

قرأه وله فرع من أصل أحمد بن عبد الحليم بن تيمية.



أنموذجٌ للأصل المعتنى به

طُرَّةُ العنوان

سماعٌ على الضياء المقدسي في عام ٦٤٢هـ

سماعُ الضياء المقدسي للكتاب في عام ٥٩٩هـ

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليما كثيرا
أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر بن أبي الفتح سبط الحسين بن عبد الملك رضي الله عنه
بقراءتي عليه يوم الاثنين حادي عشر محرم من سنة تسع وتسعين وخمسمائة بأصبهان
قلت له أخبركم أبو منصور محمود بن إسماعيل بن محمد الصيرفي قراءة عليه وأنت
حاضر سنة اثنتي عشرة وخمسمائة فأقر به قال أنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن شاذان
قال أنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن محمد بن فورك القباب قال أنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي
عاصم النبيل رحمه الله شهادة الرجل الواحد في رؤية الهلال
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة نا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن
عباس قال جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني
رأيت الهلال الليلة فقال أتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله قال
نعم قال يا بلال ناد في الناس فليصوموا غدا ما صوم شهر رمضان لرؤيته
حدثنا يعقوب بن حميد نا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه
فأفطروا فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين حدثنا أبو بكر نا محمد بن بشر نا عبيد الله
بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين
حدثنا أبو بكر نا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن حال دونه غيابة فأكملوا ثلاثين
حدثنا أبو الربيع نا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه

بدايةُ كتاب الصوم والاعتكاف

آخِرُ كتاب الصَّوم والاعتكاف

القسم الثاني: الكتاب المحقّق

بسم الله الرحمن الرحيم، والحمدُ لله وحده، وصلى الله على محمَّد وآله، وسلَّم تسليمًا كثيرًا.

أخبرنا أبو جعفر محمَّد بن أحمد بن نصر بن أبي الفتح، سِبط الحُسَين بن عبد الملك بن مَنْدَهْ، بقراءتي عليه، في يوم الاثنين حادي عشر محرَّم سنة تِسْعٍ وتسعين وخمس مائة بأصبهان، قلتُ له: أخبركم أبو منصور محمود بن إسماعيل بن محمَّد الصَّيْرَفي، قراءةً عليه وأنت حَاضِرٌ سنة اثنتي عشرة وخمس مائة، فأقرَّ به: أبنا أبو بكر محمَّد بن عبد الله بن أحمد بن شاذان: أبنا أبو بكر عبد الله بن محمَّد بن محمَّد بن فُورَكَ القَبَّاب: أبنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النَّبِيل، قال:

١- شهادةُ الرجل الواحد في رؤية الهلال

١) حدَّثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ: ثنا حُسَين بن علي عن زائدة عن سِماك عن عِكْرِمَة عن ابن عبَّاس، قال: «جاء أعرابيٌّ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله؛ إني رأيتُ الهلال الليلة، فقال: أتشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمَّدًا عبده ورسوله؟ قال: نعم، قال: يا بلال؛ نَادِ في الناس: فليصوموا غَدًا»[(١)].

٢- بابُ صَوْم شَهْرِ رمضانَ لرُؤْيَتِه

٢) حدَّثنا يعقوب بن حُمَيد: ثنا إبراهيمُ بن سعد عن الزُّهْري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هُرَيرة عن النبي ﷺ، قال: «إذا رأيتم الهلالَ فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غُمَّ عليكم فصُومُوا ثلاثين»[(٢)].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، من كان يجيز شهادة شاهد على رؤية الهلال، رقم: (٩٥٦٠ - عوَّامة)، واختلف في وصله وإرساله، ذَكَرَ ذلك أبو عيسى في جامعه: (٢/ ٦٩ - بشَّار)، وقال النسائي: «سِماك إذا تفرَّد بأصل لم يكن حُجَّةً»، يُنظر: البدر المنير: (٥/ ٦٤٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، رقم: =

٣) حدَّثنا أبو بكر: ثنا محمَّد بن بِشْرٍ: ثنا عُبَيد الله بن عمر عن أبي الزِّنَادِ عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غُمَّ عليكم فعُدُّوا ثلاثين»[(١)].

٤) حدَّثنا أبو بكر: ثنا أبو الأحوص عن سِماك عن عِكْرِمَة عن ابن عبَّاس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فإن حَالَ دونه غَيَايَةٌ فأكملوه ثلاثين»[(٢)].

٥) حدَّثنا أبو الرَّبيع: ثنا حمَّاد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَصُومُوا حتى تروه، ولا تُفْطِرُوا حتى تروه، فإن غُمَّ عليكم فاقْدُرُوا له، قال: وكان ابنُ عُمَر إذا كان شعبانُ تِسْعًا وعشرين يومًا أصبح صائمًا»[(٣)].

٣- بابُ فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا له

٦) حدَّثنا أبو الرَّبيع: ثنا حمَّاد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا له»[(٤)].

٧) حدَّثنا ابن مُقَدَّم: ثنا يزيد بن زُرَيع عن عبد الرحمن بن إسحاق عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا له»[(٥)].

= (١٠٨١ - عبد الباقي)، وأبو نُعَيم في مستخرجه من طريق المصنف: كتاب الصيام، رقم: (٢٤٢٧).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، من كره أن يتقدّم شهر رمضان بصوم، رقم: (٩١١٧ - عوّامة)، ومن طريقه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، رقم: (١٠٨١ - عبد الباقي)، وأبو نُعَيم في مستخرجه من طريق المصنف: كتاب الصيام، رقم: (٢٤٣٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، من كره أن يتقدّم شهر رمضان بصوم، رقم: (٩١١٢ - عوّامة)، والترمذي في جامعه: أبوابُ الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء أن الصوم لرؤية الهلال، والإفطار له، رقم: (٦٨٨ - بشار)، وقال أبو عيسى: «حديث حسن صحيح».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الصوم، باب الشهر يكون تسعًا وعشرين، رقم: (٢٣٢٠ - شُعَيب).

(٤) هو الحديث السَّابق.

(٥) أخرجه الإمام مالك في الموطأ عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر: كتاب الصيام، ما جاء في رؤية الهلال للصيام والفطر في رمضان، رقم: (٧٨٥ - المجلس العلمي الأعلى).

٤ - بابُ إحصاءِ هلالِ شعبانَ لرمضانَ

٨) حدَّثنا هشام بن خالد: ثنا مروان بن محمَّد عن يحيى بن راشد: ثنا محمَّد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَحْصُوا هلالَ شعبان لرؤية رمضان»(١).

٥ - عِظَمُ الأَهِلَّة

٩) حدَّثنا أبو بكر: ثنا ابن فُضَيل عن حُصَين عن عمرو بن مُرَّةَ عن أبي البَخْتَرِي، قال: «خرجنا إلى الحج؛ فلمَّا نَزَلْنَا(٢) ببَطْنِ نَخْلَة رأينا الهلال، فقال بَعْضُنا: هو ابن ليلتين، وقال بَعْضُنا: هو ابن ثلاث، قال: فلقينا ابن عباس؛ فقُلنا: إنَّا رأينا الهلال، فقال بَعْضُ القوم: هو ابن ثلاث، وقال بَعْضُهم: هو ابن ليلتين، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ مَدَّه لرؤيته، فهو للَيْلَتِه التي رأيتموه»(٣).

٦ - من اقترابِ السَّاعة انتفاخُ الأَهِلَّة

١٠) حدَّثنا أبو سعيد دُحَيم: ثنا ابن أبي فُدَيك: ثنا عبد الرحمن بن يوسف عن سليمان بن مِهْرَان عن شَقِيق بن سلمة عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِن اقترابِ السَّاعة انتفاخُ الأَهِلَّةِ»(٤).

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في العلل: (٣/ ٩٣)، رقم: (٧١٨)، وقال أبو حاتم: «ليس بمحفوظ»، والترمذي في جامعه من طريق أبي معاوية: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في إحصاء هلال شعبان لرمضان، رقم: (٦٨٧ - بشار)، واستضعفه.

(٢) فوقها في الأصل: في خ: كُنَّا.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنَّف: كتاب الصيام، من كره أن يتقدَّم شهر رمضان بصوم، رقم: (٩١٢٠ - عوَّامة)، ومن طريقه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، بابُ بيان أنه لا اعتبار بكِبَرِ الهلال وصِغره، رقم: (١٠٨٨ - عبد الباقي)، وأبو نُعَيم في مستخرجه من طريق المصنَّف: كتابُ الصيام، رقم: (٢٤٤٥).

(٤) أخرجه العُقَيلي في الضعفاء: (٢/ ٣٥١)، وقال: «عبد الرحمن بن يوسف عن الأعمش؛ مجهول في =

١١) حدَّثنا الحسن بن علي: ثنا الهيثم بن الأشعث: ثنا أبو حنيفة اليمامي الحَنَفِي الأنصاري عن عُمَير بن عبد الملك القِبْطِي عن عَلِيٍّ عن النبي ﷺ، قال: «من اقتراب السَّاعة الهلالُ ابنُ لَيْلَةٍ، ويقول النَّاسُ: ابن ليلتين»(١).

وعُمَير القِبْطِي؛ سمعتُ الحُلْوَانِي يقول: «هو أبو عبد الملك بن عُمَير، وإنَّما سُمِّيَ القِبْطِيّ لفَرَسٍ له كان يُسَمَّى القِبْطِي»(٢).

٧ - ما يقولُ إذا رأى الهلالَ ويَدْعُو به

١٢) حدَّثنا أبو موسى والحسن بن علي، قالا: ثنا أبو عامر العَقَدِي: ثنا سُلَيمان بن سفيان: ثنا بلال بن يحيى بن طلحة بن عُبَيد الله عن أبيه عن جَدِّه: أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: «اللَّهم أَهِلَّه علينا بالأَمْنِ والإيمان، والسَّلامة والإسلام، رَبِّي ورَبُّكَ الله»(٣).

١٣) حدَّثنا مَعمر بن سهل: ثنا عُبَيد الله بن تمَّام عن الجُرَيري عن أبي نُضرة عن أبي سعيد: أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: «هِلَالُ يُمْنٍ ورُشْدٍ - ثلاث مرَّات -، آمَنْتُ بالذي خَلَقَكَ - ثَلَاثًا -، الحمدُ لله الذي جاء بشَهْرِ كذا، وذهب بشَهْرِ كذا»(٤).

= النسب والرواية، حديثُه غير محفوظ».

(١) أخرج نحوه الطبراني في الأوسط عن أنس بن مالك ﷺ: (٩/ ١٤٧)، والداني في الفتن عن الشعبي مرسلًا: برقم: (٣٩٦)، وقال السخاوي في طُرقه: «وبعضها يتقوّى ببعض»، المقاصد: (ص٤٩٦).

(٢) ينظر: توضيح المشتبه: (٧/ ١٦٩).

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب الدعوات عن رسول الله ﷺ، ما يقول عند رؤية الهلال، رقم: (٣٤٥١ - بشَّار)، وقال: «حديث حسن غريب»، وفي كتاب السُّنة بتخريج الألباني (١/ ١٦٥): محمد بن الوليد بن حمدان، صوابه: حمدان بن الوليد، وفيه - أيضًا -: سليمان بن شعبان، صوابه: سليمان بن سفيان.

(٤) أخرجه بنحوه أبو داود في السنن عن قتادة مرسلاً: كتاب الأدب، باب ما يقول إذا رأى الهلال، رقم: =

وفيه عن عُبادة بن الصَّامت عن النبي ﷺ[(١)]، وعن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ[(٢)].

١٤) حدَّثنا حمدان بن الوليد البُسْرِي: ثنا أبو عامر العَقَدِي[(٣)]: ثنا سليمان بن سفيان عن بلال بن يحيى بن طلحة بن عُبيد الله عن أبيه عن جدِّه، قال: «كان رسولُ الله ﷺ إذا رأى الهلال ذكَرَ الدعاء؛ فقال: هِلالُ رُشْدٍ وخَيْرٍ»[(٤)].

وفيه عن قتادة عن أَنَس عن النبي ﷺ[(٥)].

٨ - بابُ النِّيَّة للصَّوْم قبل طُلوع الفَجْرِ كل يوم يَصُومُه

١٥) حدَّثنا الحسنُ بن علي: ثنا ابنُ أبي مريم: ثنا يحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر عن ابن شِهاب عن سالم عن أبيه عن حفصة عن النبي ﷺ، قال: «من لم يُجْمِعِ الصيامَ قبل الفجر فلا صيامَ له»[(٦)].

= (٥٠٩٢ - شُعَيب)، وقال: «ليس في هذا الباب حديث مسند صحيح».

(١) أخرجه المصنِّف في السُّنة: (١/ ١٦٩ - الألباني)، وهو في المصنف لابن أبي شيبة: (١٥/ ٣٥٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث عبد الرحمن بن حرملة عن أنس ﷺ: (١/ ١٠١)، رقم: (٣١١).

(٣) في الأصل: القعدي، وهو سبق قلم.

(٤) أخرجه أبو عيسى في جامعه عن أبي عامر العقدي: أبواب الدعوات عن رسول الله ﷺ، باب ما يقول عند رؤية الهلال، رقم: (٣٤٥١ - بشار)، وقال: «حسن غريب».

(٥) أخرجه أبو داود عن قتادة مرسلاً: كتاب الأدب، باب ما يقول إذا رأى الهلال، رقم: (٥٠٩٢ - شُعَيب).

(٦) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل، رقم: (٧٣٠ - بشار)، وأبو داود في السنن: كتاب الصيام، باب النية في الصيام، رقم: (٢٤٥٤ - شعيب)، قال أبو عيسى: «لا نعلم أحدًا رفعه إلَّا يحيى بن أيوب»، وكذلك قال النسائي في الكبرى: (٣/ ١٧٢ - شُعَيب).

١٦) حدَّثنا أحمد بن الفُرات: ثنا عبد الله بن صالح: حدَّثني الليثُ عن عبد الله بن أبي بكر عن الزُّهري عن سالم عن أبيه عن حفصة رَفَعَتْهُ، قال: «لا صيامَ لمن لم يَعْزِمِ الصيام من الليل»(١).

١٧) حدَّثنا أبو الربيع: ثنا حمَّادُ بن زيد: ثنا يحيى بن سعيد عن محمَّد بن إبراهيم عن علقمة بن وقَّاص عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما الأعمال بالنيَّة، وإنَّما لامرئٍ ما نَوَى»(٢).

٩ - باب الفَجْر الذي يَحْرُمُ به الطعامُ والشرابُ

١٨) حدَّثنا هُدْبَةُ بن خالد: ثنا أبو هلال: ثنا سوادة بن حنظلة عن سَمرة بن جُندُب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّكُمْ أَذَانُ بلال من السحور، ولا الصبح المستطيل، ولكنِ الصبحُ المستطيرُ في الأُفق»(٣).

١٩) حدَّثنا أبو الربيع: ثنا حمَّاد بن زيد: ثنا عبد الله بن سوادة [عن أبيه](٤) عن سمرة بن جندُب عن النبي ﷺ نَحْوَه(٥).

٢٠) حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبد الله بن إدريس عن حُصَين عن الشَّعْبِي عن عَدِي بن حاتم، قال: «لما نَزَلَتْ ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾(٦)،

---

(١) أخرجه بنحوه الطبراني في الكبير: (٢٣/ ١٩٤)، وفيه: الليث بن سعد ويحيى بن أيوب، وعند النسائي في الكبرى: الليث بن سعد عن يحيى بن أيوب: (٣/ ١٧٠ - شُعَيب).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، رقم: (١٩٠٧ - عبد الباقي).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب الصيام، رقم: (٩٠٢٠ - عوَّامة).

(٤) المثبت من الطرة.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب الصيام، رقم: (٩١٧٢ - عوَّامة)، ومسلم في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١٠٩٤ - عبد الباقي).

(٦) [البقرة: ١٨٧].

قلتُ: يا رسول الله؛ إنّي أجعلُ تحت وسادتي عِقالين؛ أسود وأبيض، فأعرفُ الليل من النهار، فقال رسولُ الله ﷺ: إنَّ وسادك لطويل؛ إنّما هو سوادُ الليل من بياض النهار»[1].

٢١) حدَّثنا أبو بكر: ثنا ابنُ نُمير: ثنا مُجالد عن الشعبي عن عَدِيّ بن حاتم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما هو ضَوْءُ النهار من ظُلْمَةِ اللَّيْلِ»[2].

٢٢) حدَّثنا أبو بكر: ثنا مُلازم بن عمرو عن عبد الله بن نُعمان عن قيس بن طَلْق، قال: حدَّثني أَبِي؛ طَلْقُ بن علي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُوا واشربوا، ولا يغرنّكم السَّاطع المُصْعَد، كُلُوا واشربوا حتى يعترض لكم الأَحْمَرُ»[3].

١٠ - بابُ وَقْتِ الإفطار

٢٣) حدَّثنا أبو بكر: ثنا وكيعُ وعَبْدَةُ عن هشام بن عُرْوَةَ عن أبيه عن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أقبل الليلُ من هاهنا، وأدبر النهارُ من هاهنا؛ فقد أَفْطَرَ الصائمُ»[4].

٢٤) حدَّثنا أبو بكر: ثنا علي بن مُسْهِر وعبَّاد بن العوَّام عن الشَّيْبَانِي عن ابن أبي أَوْفَى، قال: «كان النبيُّ ﷺ في سَفَرٍ وهو صائم، فلمَّا غابت الشمسُ قال: يا بلال؛ انزل فاجْدَحْ لنا، قال: يا رسول الله؛ إنَّ علينا نهار[5]، قال: انزل فاجْدَحْ لنا،

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب الصيام، رقم: (٩١٧٢ - عوَّامة)، ومسلم في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١٠٩٠ - عبد الباقي)، وأبو نُعيم في مستخرجه من طريق المصنِّف: كتاب الصيام، رقم: (٢٤٤٩).

(٢) أخرجه الطبري عن مجالد: (٣/ ٥١٢)، رقم: (٢٩٨٨ - شاكر).

(٣) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبية في المصنف: كتاب الصيام، رقم: (٩١٦٢ - عوَّامة).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، رقم: (٩٠٣٤ - عوَّامة).

(٥) كذا في الأصل.

قال: فنزل فجدَحَ فشرب رسولُ الله ﷺ، ثم قال: إذا رأيتم الليل قد أقْبَلَ مِن هاهنا فقد أفطر الصائم، قلتُ: وأنت معه؟ قال: نعم»[(١)].

١١ - بابُ تعجيل الإفطار

٢٥) ثنا محمَّد بن المُثنَّى: ثنا الضحَّاك بن مخلَد: ثنا الأوزاعي عن قُرَّة بن عبد الرحمن عن الزُّهْرِي عن أبي سَلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله ﷻ: أَحَبُّ عِبادي إليَّ أعجلهم فِطْرًا»[(٢)].

٢٦) حدَّثنا أبو بكر: ثنا محمَّد بن بِشْرٍ عن محمَّد بن عمرو عن أبي سلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يزال الدِّينُ ظاهرًا ما عجَّل الناسُ الفِطْرَ، وإن اليهود والنصارى يؤخرون»[(٣)].

٢٧) حدَّثنا أبو بكر: ثنا أبو داود عمر بن سعد عن سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد[(٤)].

٢٨) وحدَّثنا ابن كاسب: ثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تزال هذه الأُمَّة بخير ما عجَّلوا الفِطْرَ»[(٥)].

---

(١) أخرجه من هذه الطريق مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار، رقم: (١١٠١ - عبد الباقي)، وأبو نُعَيم في مستخرجه من طريق المصنِّف: كتاب الصيام، رقم: (٢٤٧٣).

(٢) أخرجه أبو عيسى في جامعه: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في تعجيل الإفطار، رقم: (٧٠٠ - بشّار).

(٣) أخرجه ابن أبي شَيبة في المصنَّف: كتاب الصيام، تعجيل الفِطر وما ذُكر فيه، رقم: (٩٠٣٧ - عوامة).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، تعجيل الفطر وما ذُكِر فيه، رقم: (٩٠٤٦ - عوامة)، وفي المسند (رقم: ٩١): وفيه: «عمرو بن سعد نا أبو داود عن سفيان»، ولعله تصحيف؛ عمر بن سعد يُكنى أبا داود.

(٥) أخرجه مسلم بنحوه: كتاب الصيام، رقم: (١٠٩٨ - عبد الباقي).

٢٩) حدَّثنـا وهب بن بقيَّة: ثنا محمَّد بن عبد الملك عن أبان بن بِشـر المُعَلِّم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سـلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ من النبوة تعجيلَ الإفطار»(١).

١٢ - بابُ ما يُستَحبُ الإفطارُ عليه

٣٠) حدَّثنـا إبراهيم بـن حجَّاج السَّـامي: ثنـا أبو ثابـت عبد الواحد بن ثابت الباهِلي: ثنا ثابت البُناني عن أنس بن مالك، قال: «كان رسـولُ الله ﷺ يسـتحب أن يُفْطِرَ على ثلاث تمرات، أو شيء لم تمسَّه النار»(٢).

٣١) حدَّثنا الحسن بن علي: ثنا يحيى بن آدم عن يزيد بن عبد العزيز عن رَقَبَة عن بُرَيد بن أبي مريم عن أنس: «أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا أفطر بدأ بالتمر»(٣).

٣٢) حدَّثنا أبو بكر: ثنا ابن فُضَيل عن عاصم عن ابن سيرين عن الرَّباب عن عَمِّها سلمان بن عامر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أفطر أَحَدُكم فليُفطر على تَمْرٍ»(٤).

٣٣) حدَّثنـا أبو بكر: ثنا وكيع عن سـفيان عن عاصم عن حفصة بنت سـيرين عن الرَّباب أُمِّ الرائح عن عَمِّها سَلمان عن النبي ﷺ مِثْلَه(٥).

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه: كتاب الصيام، باب تأخير السحور، رقم: (٧٦١٥).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسـنده من حديـث أنس: (٦/ ٥٩)، وفيه عبد الواحد بـن ثابت، لا يُتابع على حديثه، كذا قال أبو جعفر العُقَيْلي.

(٣) أخرجه الضياء في المختارة: (٤/ ٣٩٨)، والطبراني في الأوسط: (٥/ ٣٤٨).

(٤) أخرجه ابن أبي شـيبة في المصنف: كتاب الصيام، مَن كان يسـتحبّ أن يُفطر على تمر أو ماء، رقم: (٩٨٨٩ - عوامَّة).

(٥) أخرجه ابن أبي شـيبة في المصنف: كتاب الصيام، مَن كان يسـتحبّ أن يُفطر على تمر أو ماء، رقم: (٩٨٩٠ - عوامَّة).

١٣ - بابُ إذا حضر الإفطارُ والصلاةُ يبدأُ بالعشاء

٣٤) حدَّثنا يعقوب بن حُمَيد: ثنا ابن وهب: ثنا عمرو بن الحارث عن الزُّهْرِي عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وُضِعَ العشاء وحضرت الصلاة فابدؤوا به قبل أن تصلّوا صلاة المغرب، ولا تعجلوا عن عَشائكم»[(١)].

٣٥) حدَّثنا أبو بكر: ثنا حُسَين بن علي عن زائدة عن حُمَيد عن أنس: «أنَّ النبي ﷺ كان لا يُصَلِّي حتى يُفطر؛ ولو على شَربةٍ من ماء»[(٢)].

١٤ - بابُ من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا

٣٦) حدَّثنا الشَّافعي إبراهيم بن محمَّد: ثنا سفيان عن الزهري عن أبي سَلَمَة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: «من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّم من ذَنْبه»[(٣)].

٣٧) حدَّثنا يعقوب بن حُمَيد: ثنا حاتم بن إسماعيل عن بُكَير بن مِسمار عن عبد الله بن خِراش بن أميَّة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن يَصُومُه ويَقُومُه إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّم مِن ذَنْبِه»[(٤)].

٣٨) حدَّثنا شيبان بن فرُّوخ: ثنا القاسم بن الفضل: ثنا النضر بن شيبان، قال: كنتُ بعرفات فلقيتُ أبا سَلَمَة بن عبد الرحمن، فقلتُ: حَدِّثْني بشيء سمعتَه من أبيك؛ ليس بينه وبين رسول الله ﷺ أحدٌ، قال: حَدَّثَني أبي عن رسول الله ﷺ

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم: (٥٥٧ - عبد الباقي).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، مَن كان يُحب أن يُفطر قبل أن يصلي، رقم: (٩٨٨٢ - عوامة).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، رقم: (٧٥٩ - عبد الباقي).

(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في فضائل رمضان عن بُكَير بن مسمار: (ص٦٢)، رقم: (٣٤).

أنه قال: «إنَّ الله ﷻ فَرَضَ عليكم صيامه، وسَنَنْتُ لكم قيامه، فمَن صامه إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه»(١).

١٥ - تأخيرُ السحور

٣٩) حدَّثنا وهب بن بقيَّة: ثنا محمَّد بن عبد الملك عن أبان بن بَشير المُعَلِّم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلَمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من النُّبوة تَعْجِيلُ الإفطار وتأخير السحور»(٢).

٤٠) حدَّثنا عبَّاس النرسي: ثنا بِشْرُ بن منصور عن طلحة عن عطاء عن ابن عبَّاس: أنَّ النبي ﷺ قال: «إنا معاشر الأنبياء أُمِرْنَا أن نُعَجِّلَ إفطارنا ونُؤَخِّرَ سحورنا»(٣).

١٦ - نِعمَ السَّحُورُ التَّمْرُ

٤١) حدَّثنا محمَّد بن أبي بكر: ثنا ابن أبي الوزير: ثنا محمَّد بن موسى المَدِيني عن المَقْبُري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «نِعْمَ السَّحُورُ التَّمْرُ»(٤).

٤٢) حدَّثني أبو حفص عمرو بن علي: ثنا أبو داود: ثنا زمعة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نِعم السحور التمر»(٥).

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، ثواب من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا، رقم: (٢٥٣١ - شُعَيب).

(٢) أخرجه الإمام مالك في الموطأ عن عبد الكريم بن أبي المخارق أنه قال: (١/ ٢٢١)، رقم: (٤٣٨ - المجلس العلمي الأعلى).

(٣) أخرجه الضياء في المختارة: (١١/ ٢٠٩).

(٤) أخرجه من هذه الطريق ابن حبان في صحيحه: كتاب الصوم، رقم: (٣٤٧٥ - إحسان)، وأبو داود في السنن: كتاب الصيام، باب من سمى السحور الغَداء، رقم: (٢٣٤٥ - شعيب).

(٥) أخرجه البزار في مسنده: (١/ ٤٦٥)، رقم: (٩٧٨ - كشف الأستار).

١٧ - بَرَكَةُ السَّحُورِ

٤٣) حدَّثنا محمَّد بن عُبَيد بن حسَّاب وأبو كامل قالَا: ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس، وعبد العزيز بن صُهَيب عن أنس بن مالك: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «تَسَحَّرُوا؛ فإن في السحور بَركة»(١).

١٨ - بابُ الحَضِّ على السَّحُورِ والأَمْرِ به ولو بالماءِ

٤٤) حدَّثنا أبو بكر: ثنا محمَّد بن عبد الله الأسدي عن شَريك بن عبد الله عن عبد الله بن محمَّد بن عَقيل عن جابر بن عبد الله: أنَّ النبي ﷺ قال: «من أراد أن يصوم فليَتَسَحَّرْ ولو بشيء»(٢).

٤٥) حدَّثنا سليمان بن عبد الجبَّار: ثنا إسحاق بن عيسى بن الطبَّاع: ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أكلةُ السَّحَرِ بركة؛ فلا تَدَعوه ولو أن يجرع أحدُكم جرعةً من ماء»(٣).

٤٦) حدَّثنا المُقَدَّمِي: ثنا عبد الواحد بن ثابت عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ، قال: «تَسَحَّرُوا ولو بجرعةٍ من ماء»(٤).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١٠٩٥ - عبد الباقي).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب الصيام، في السَّحور من أمر به، رقم: (٩٠٠٩ - عوّامة).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٧/ ١٥٠)، رقم: (١١٠٨٦ - شُعَيب)، وأخرجه الضياء في السنن والأحكام من طريق المؤلف: (٣/ ٤٢٨)، رقم: (٣٥٤٩)، وقال: «عبد الرحمن بن زيد تكلّم فيه بعض الأئمة».

(٤) تابَع ابن أبي عاصم أبو يعلى في مسنده: (٦/ ٨٧)، رقم: (٥٨٥)، ومن طريق المؤلف أورده الضياء في السنن والأحكام: (٣/ ٤٢٨)، رقم: (٣٥٥٠).

١٩ - السَّحورُ الغداء المبارك

٤٧) حدَّثنا أبو بكر: ثنا زيد بن الحُباب عن معاوية بن صالح: حدَّثني يونس بن سيف العنسي عن الحارث بن زياد عن أبي رُهْمٍ السَّماعي: أنه سمع العِرباض بن سارية يقول: «دعانا رسولُ الله ﷺ في شهر رمضان إلى السحور، فقال: [هَلُمُّوا إلى] الغَداء المبارك»(١).

٤٨) حدَّثنا محمَّد بن عمَّار الرازي: ثنا إسحاق بن سليمان عن معاوية بن يحيى عن الزُّهْرِي عن عروة عن عائشة: أنَّ النبي ﷺ قال لها: «قَرِّبي غَداءك المبارك، وربَّما لم يكن إلَّا تمرة»(٢).

٤٩) حدَّثنا محمَّد بن عوف: ثنا نُعَيم: ثنا بقيَّة عن بَحِير بن سعد عن خالد بن مَعدان عن المقدام عن النبي ﷺ، قال: «عليكم بالسحور؛ فإنه الغَداء المبارك»(٣).

٢٠ - كم بين السحور والأذان؟

٥٠) حدَّثنا أبو بكر: ثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس بن مالك عن زيد بن ثابت، قال: «تَسَحَّرْنَا مع رسول الله ﷺ ثم قُمنا إلى الصلاة، قلتُ: كم كان بينهما؟ قال: قراءةُ خمسين آية»(٤).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب الصيام، في السَّحور من أمر به، رقم: (٩٠١٥ - عوّامة).

(٢) أخرجه بنحوه أبو يعلى في مسنده: (٨/ ١٣٨)، رقم: (٣٢٣)، ومن طريق المؤلف الضياء في السنن والأحكام: (٣/ ٤٢٨)، رقم: (٣٥٥١)، وقال: «معاوية بن يحيى تكلّم فيه بعض الأئمة».

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، تسمية السحور غداء، رقم: (٢٤٨٥ - شعيب).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، مَن كان يستحب تأخير السحور، رقم: (٩٠٢١ - عوامة)، وأبو نُعَيم في مستخرجه من طريق المصنف: كتاب الصيام، رقم: (٢٤٦٦).

٥١) حدَّثنا عُبَيد الله بن معاذ: ثنا أبي عن سعيد عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ نحوَه[١].

٢١ - بابُ الأكل بعد الأذان إذا كان قبل الفجر

٥٢) حدَّثنا أبو الشعثاء: ثنا حفص بن غِياث عن أشعث عن أبي هُبَيرة عن جَدِّه شيبان، قال: «دخلتُ المسجد فجلستُ إلى حُجرة رسول الله ﷺ، فسمعني النبيُّ ﷺ وأنا أتنحنح، فقال: أبو يحيى؟ فقلتُ: نعم، قال: هلمَّ إلى الغداء، فقلتُ: إني أريد الصوم، فقال: وأنا أريد الصوم، ولكن مؤذننا في عينه سُوء، وأنه أذَّن قبل أن ينشق الفجر»[٢].

٥٣) حدَّثنا عبد الأعلى بن حمَّاد: ثنا حمَّاد بن سلمة عن قتادة عن أنس بن مالك: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «انظرْ من ترى في المسجد، فنظرتُ فإذا أنا بزيد بن ثابت، فدعوتُه، فأكلَا تمرًا وشربَا ماءً، ثم خرجَا إلى المسجد فأُقِيمت الصلاة»[٣].

٢٢ - بابُ إذا سمع الأذان والإناءُ على فيه

٥٤) حدَّثنا عبد الأعلى بن حمَّاد: ثنا حمَّاد بن سلمة عن محمَّد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا سمع أحدُكم النداء والإناءُ على فيه فلا يَضَعْهُ حتى يقضي حاجته»[٤].

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، قَدْرُ ما بين السحور وبين صلاة الصبح، رقم: (٢٤٧٨ - شعيب).

(٢) أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة: (١/ ٣٤٠)، رقم: (٤٢٥)، والطبراني في الأوسط: (٥/ ٧٣)، رقم: (٤٧٠٦)، وفيه: «عينيْه».

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات: (٥/ ٣٠٩)، وابن أبي أسامة في مسنده: كتاب الصيام، بابٌ في السحور، رقم: (٣٢٤ - بغية الباحث).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الصيام، باب الرجل يسمع النداء والإناء على يده، رقم: =

قال أبو بكر: يعني: النداء الأوَّل.

٢٣ - ما ذُكِر أنَّ النبي ﷺ تسحّر

٥٥) حدَّثنا أبو بكر: ثنا عفَّان: ثنا حمَّاد بن سلمة عن عاصم عن زِرِّ بن حُبَيش، قال: «انطلقتُ إلى المسجد فمررتُ بحُذَيفة بن اليمان فدخلتُ عليه، فأمر بلِقْحةٍ فحُلِبت، وبقِدْرٍ فسُخِّنَتْ، ثم قال: ادْنُ فكُلْ، فقلتُ: إني أريد الصوم، قال: وأنا أريد الصوم، فأكلنا وشربنا، ثم أتينا المسجد فأُقِيمَتِ الصلاة، قال حذيفة: هكذا فعل رسول الله ﷺ بي، فقلتُ: بعد الصبح؟ فقال: هو الصبح، إلَّا أن الشمس لم تَطْلُعْ»[1].

٥٦) حدَّثنا يعقوب: ثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن زِرٍّ، قال: قلتُ لحذيفة: «أي ساعة تسحَّرتم مع رسول الله ﷺ؟ قال: هو النهار، إلَّا أن الشمس لم تطلع»[2].

٢٤ - يُستعان بأكلة السَّحَرِ على الصيام وبنَوْمِ النهار على القيام

٥٧) حدَّثنا أبو موسى: ثنا أبو عامر عن زَمعة عن سلمة بن وَهْرَام عن عِكرمة عن ابن عبَّاس عن النبي ﷺ، [قال]: «استعينوا بطعام السَّحَرِ على صيام النهار، وبقيلولة النهار على قيام الليل»[3].

= (٢٣٥٠ - شعيب).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٨/ ٣٨٢)، رقم: (٢٣٣٦١ - شُعَيب)، قال الجُوزَقي (الأباطيل، رقم: ٤٩٧): «قولُ عاصم: هو النهار إلّا أن الشمس لم تطلع؛ خطأً منه، وهو وهم فاحش؛ لأن عَدِيًّا عن زِرٍّ بن حُبَيش بخلاف ذلك، وعديّ أحفظ وأثبت من عاصم».

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، تأخير السحور، رقم: (٢٤٧٣ - شُعَيب)، وذكر عَقِبه حديث عَديّ عن زِرّ، وفيه: «فلما أتينا المسجد صلّينا ركعتين، وأُقيمت الصلاة، وليس بينهما إلّا هُنَيهة».

(٣) أخرجه ابن خُزَيمة في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١٩٣٩)، وقال: «زمعة بن صالح.. في القلب منه لسوء حفظه».

٢٥ - إذا دخل شهرُ رمضان فُتِّحَتْ أبوابُ الجنة

٥٨) حدَّثنـا يعقوب بـن حُمَيـد: ثنـا عبد الرزَّاق عـن معمر عـن الزهري عن ابن أبي أنس[(١)] عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «إذا دخل شـهرُ رمضان فُتِّحَتْ أبواب الرحمة، وغُلِّقَتْ أبواب النار، وسُلْسِلَتِ الشياطين»[(٢)].

٥٩) حدَّثنا الحسن بن علي الحُلْوَاني: ثنا يعقوب بن إبراهيم: ثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب عن نافع بن أبي أنس[(٣)] عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوَه[(٤)].

٦٠) حدَّثنا حجَّاج بن يوسف: ثنا يعقوب بن إبراهيم: ثنا أبي عن ابن إسحاق عن محمد بن مسلم عن أُويس بن مالك بن أبي عامر عَديل[(٥)] بني تَيم عن أنس بن مالك: أنَّ رسـول الله ﷺ قال: «هذا شـهر رمضان قد جاء، تُفتـح فيه أبواب الجنةُ، وتغلق فيه أبواب النار، وتُسلسل فيه الشياطين»[(٦)].

٦١) حدَّثنـا الحجَّاج: ثنـا يعقوب: ثنا أبي عن ابن إسـحاق عـن الزهري عن ابن أبي أنس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه[(٧)].

قلتُ للحجَّاج: يقولون عن أبيه[(٨)]، قال: هكذا عندي.

---

(١) في الأصل: أنيس.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه: كتاب الصيام، باب سلسلة الشياطين وفضل رمضان، رقم: (٧٣٨٤).

(٣) في الأصل: أنيس.

(٤) أخرجه أبو نُعَيم في مستخرجه من طريق المصنف: كتاب الصيام، باب في فضل شهر رمضان، رقم: (٢٤١٢)، والنسائي في الكبرى: كتاب الصيام، فضل شهر رمضان، رقم: (٢٤٢٠ - شُعَيب).

(٥) في النسائي (٣/ ٩٥): «عَدِيد».

(٦) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، فضل شهر رمضان، رقم: (٢٤٢٤ - شُعَيب).

(٧) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، فضل شهر رمضان، رقم: (٢٤٢٣ - شُعَيب).

(٨) أي: «ابن أبي أنس عن أبيه».

٦٢) حدَّثنـا يعقوب بـن حُمَيـد: ثنـا سـفيان بن حمزة عـن كَثير بـن زيد عن عمرو بـن تميـم مولـى ابن رُمانة عن أبيه عـن أبي هريرة: أن النبـي ﷺ كان إذا دَنا رمضان يقول: «أظلَّكم شَهْركم هذا»[١]، فذَكَرَ الحديثَ بطُولِه.

٦٣) حدَّثنـا أحمد بن محمَّد بن نِيزَك: ثنا أبو أحمـد الزُّبَيري عن كثير بن زيد عن عمرو بن تميم عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مِثْلَه[٢].

٢٦ - أَوَّلُه وآخِرُه

٦٤) حدَّثنـا هشـام بن عمَّار: ثنا سَـلّام بن سـوّار: ثنا مَسـلمة بن الصلت عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أوَّل شهر رمضان رحمة، وأوسطه مغفرة، وآخره عِتْقٌ من النار»[٣].

٢٧ - بابُ معارضة جبريل النبيَّ ﷺ

٦٥) حدَّثنـا أبو كامـل: ثنا أبو عوانة عن فِراس عن الشـعبي عن مسـروق عن عائشـة: أنَّ فاطمة أخبرتها: أنَّ رسـول الله ﷺ أخبرها: «أنَّ جبريل صلى الله عليهما كان يعارضه بالقرآن في كل سنة مرَّة، وأنه عارضه العام مرَّتين»[٤].

٦٦) حدَّثنـا عمر بن الخطّاب: ثنا ابنُ أبي مريم عن نافع بن يزيد، قال: أخبرني ابن غزية عن محمَّد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمرو بن عثمان: أنَّ أمه فاطمة

---

(١) أخرجه ابن خُزَيمة في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١٨٨٤).

(٢) هو الحديث السّابق.

(٣) أخرجـه العُقَيلي في الضعفاء من هذه الطريـق: (٢/ ١٦٢)، وابن خزيمة - بطُوله - في صحيحه عن سلمان رضي الله عنه: كتاب الصيام، رقم: (١٨٨٧)، وقال: «إن صح الخبر».

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه مُطوّلاً: كتاب فضائل الصحابة، (٢٤٥٠ - عبد الباقي).

بنت الحُسَين حدَّثه عن عائشة عن فاطمة: أنَّ رسول الله ﷺ قال لها: «كان جبريلُ يعارضني بالقرآن في كل عام مرة، وأنه عارضني [الآن] مرَّتين»(١).

٢٨ - بابٌ

٦٧) حدَّثنا يوسف القطَّان: ثنا أبو يحيى الحِمَّاني عن أبي بكر الهُذَلي عن الزهري عن عُبَيد الله بن عبد الله عن ابن عبَّاس: «أنَّ النبي ﷺ كان إذا دخل شهر رمضان أعطى كل سائل، وأطلق كل أسير»(٢).

٢٩ - فَضْلُ الصدقة في رمضان

٦٨) حدَّثنا أبو بكر والحسن بن علي، قالا: ثنا يزيد بن هارون عن صدقة بن موسى عن ثابت عن أنس، قال: «سئل النبي ﷺ: أي الصدقة أفضل؟ قال: صدقةٌ في رمضان»(٣).

٦٩) حدَّثنا عمرو بن عثمان: ثنا بقيَّة: ثنا عُتبة بن أبي حكيم، قال: أخبرني شيخٌ منهم عن واثلة بن الأسقع عن رسول الله ﷺ، قال: «لُقِّيَ إبراهيمُ ﷺ الصُّحُفَ في أوَّل ليلة من شهر رمضان، وأنزل الله التوراة على موسى ﷺ في سِتٍّ من شهر رمضان، وأنزل الله الزبور في اثني عشرة من رمضان، وأنزل الله الإنجيل على

(١) أخرجه الطبراني في أكبر معاجمه: (٢٢/ ٤١٦)، رقم: (١٠٣١)، والدارقطني في العلل: (١٥/ ١٧٦).

(٢) أخرجه البزار في مسنده متابعًا المؤلف: كتاب الصيام، باب فعل الخير في شهر رمضان، رقم: (٩٦٨ - كشف الأستار)، وقال: «لا نعلم رواه هكذا إلَّا الهُذَلي، ولم يكن حافظًا».

(٣) أخرج أصله ابنُ أبي شيبة في مصنفه: كتاب الصيام، ما قالوا في صيام شعبان، رقم: (٩٨٥٦ - عوّامة)، وتابع المصنفَ أبو يعلى في مسنده: (٦/ ١٥٤)، برقم: (٦٧٦)، وهو عند أبي عيسى في جامعه بطوله: أبواب الزكاة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في فضل الصدقة، رقم: (٦٦٣ - بشّار)، وقال: «هذا حديث غريب».

عيسى ﷺ في ثمان عشرة من رمضان، وأنزل الله الفرقان على محمَّد ﷺ في أربعة وعشرين من شهر رمضان»[١].

وفيه عن زيد بن أرقم[٢].

٣٠ - بابُ رَغِمَ أَنْفُ رجل أدرك رمضان فلم يُغفر له

٧٠) حدَّثنا المُقَدَّمِي: ثنا يزيد بن زُرَيع عن عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد المقبُري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «رَغِمَ أَنْفُ رجلٍ دخل عليه شهرُ رمضان ثم انسلخ فلم يُغفر له»[٣].

٧١) حدَّثنا يعقوب بن حُمَيد: ثنا ابن أبي حازم وسفيان بن حمزة عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة: «أنَّ النبي ﷺ رقى المنبر فقال: آمين، فقالوا: يا رسول الله؛ ما كنت تصنع هذا؟ قال: إن جبريل قال: رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ - ثم ذَكَرَ نحوَه -، فقلتُ: آمين»[٤].

رواه يزيد بن رُومان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٥].

ورُوي عن عبد الله بن جَزء عن النبي ﷺ[٦].

---

(١) رواه ابن جَوْصَا متابعًا المصنف -جامع الآثار في السِّير -: (٤/ ١٢٥)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٨/ ١٩١)، رقم: (١٦٩٨٤ - شُعَيب).

(٢) لم أقف عليها.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه: أبوابُ الدعوات عن رسول الله ﷺ، بابٌ، رقم: (٣٥٤٥ - بشار)، والبزّار في مسنده: (١٥/ ١٤٤)، رقم: (٨٤٦٥).

(٤) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١٨٨٨)، والبخاري في الأدب: رقم: (٦٤٦).

(٥) لم أجده بعد البحث الشديد، والله أعلم.

(٦) أخرجه البزّار في مسنده: (٩/ ٢٤٧)، رقم: (٣٧٩٠)، قال الهيثمي: «فيه من لم أعرفهم»، مجمع الزوائد: (١٠/ ١٦٥).

٣١ - باب دعوة الصائم عند فطْرِه لا تُرَدُّ

٧٢) حدَّثنا عمرو بن عثمان: ثنا الوليد بن مسلم عن إسحاق بن عُبَيد الله المديني، قال: سمعتُ ابن أبي مُلَيكة يقول: سمعتُ عبد الله بن عمرو يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ للصائم عند فِطْرِه دعوة لا تُرَدّ»[١].

٣٢ - بابٌ لله عند كل فطْرٍ عُتَقاء من النار

٧٣) حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا علي بن الحسن بن شقيق عن حُسَين بن واقد عن أبي غالب عن أبي أُمامة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لله عند كل فِطر عُتَقاء من النار»[٢].

٧٤) حدَّثنا أبو بكر: ثنا ابن نُمَير: ثنا الأعمش عن حُسَين بن واقد عن أبي غالب عن أبي أُمامة، قال: قال رسولُ الله ﷺ مثلَه[٣].

٣٣ - بابُ تقديم شهر رمضان بصوم يومٍ أو يومين

٧٥) حدَّثنا أبو بكر: ثنا وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سَلَمَة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تقدَّموا رمضان بيوم ولا يومين، إلّا رجل كان يصوم صومًا فليَصُمْهُ»[٤].

---

(١) أخرجه ابن ماجه: كتاب الصيام، بابٌ في الصائم لا تُرَدّ دعوته، رقم: (١٧٥٣ - بشّار)، وفيه: إسحاق بن عُبَيد الله المدني.

(٢) أخرجه الطبراني في أكبر معاجمه: (٨/ ٣٤٠)، رقم: (٨٠٨٩)، وفيه: «علي بن الحسن بن شفيق»، وهو تصحيف.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٦/ ٥٣٨)، رقم: (٢٢٢٠٢ - شُعَيب)، وفي المعجم الكبير (٣٦/ ٥٣٨): «عبد الله بن أحمد بن حنبل: ثنا أبو بكر بن أبي شَيبة».

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب الصيام، من رخّص أن يصل رمضان بشعبان، رقم: =

٧٦) حدَّثنا أبو بكر: ثنا أبو الأحوص عن سِماك عن عكرمة عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تصوموا قبل رمضان»[١].

٧٧) حدَّثنا يحيى بن عثمان: ثنا مروان بن محمَّد: ثنا الهيثم بن حُمَيد: ثنا العلاء بن الحارث: ثنا القاسم أبو عبد الرحمن: أنه سمع معاوية بن أبي سفيان على المنبر يقول: «إنَّ رسول الله ﷺ كان يقوم على المنبر قبل رمضان بيوم فيقول: إن الصيام يوم كذا وكذا، وأنا مُتَقَدِّم، فمن أحب أن يتقدَّم فليتقدَّم، ومن أحب أن يترك فليترك»[٢].

٣٤ - يَصِلُ شعبانَ برمضان

٧٨) حدَّثنا ابن مُصَفًّى: ثنا سُوَيد بن عبد العزيز عن يحيى بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي هريرة: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يَصِلُ شعبان برمضان»[٣].

٧٩) حدَّثنا عُبَيد الله بن معاذ: ثنا أبي: ثنا شعبة عن توبة العَنْبَرِي عن محمَّد بن إبراهيم عن أبي سَلَمة عن أُمّ سَلَمة عن[٤] النبي ﷺ: «كان يَصِلُ شعبان برمضان»[٥].

= (٩١٢٩ - عوّامة)، وأبو نُعَيم في مستخرجه من طريق المصنف: كتاب الصيام، رقم: (٢٤٣١).

(١) أخرجه ابن أبي شَيبة في المصنف: كتاب الصيام، مَن كَرِه أن يتقدّم شهر رمضان بصوم، رقم: (٩١١٢ - عوّامة).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير من طريق المؤلف: (١٩/ ٣٧٥)، رقم: (٨٨٠)، وابن ماجه في السنن: كتاب الصيام، ما جاء في صيام يوم الشك، رقم: (١٦٤٧ - بشار).

(٣) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وأخرج أبو داود في السنن: «لا تقدّموا صوم رمضان بيوم ولا يومين، إلا أن يكون صوم يصومه رجلٌ، فليصم ذلك الصوم»، كتاب الصيام، باب فيمن يصل شعبان برمضان، رقم: (٢٣٣٥ - شُعَيب).

(٤) كذا في الأصل.

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، التقدّم قبل شهر رمضان، رقم: (٢٤٩٧ - شُعَيب).

٨٠) حدَّثنا أبو بكر: ثنا زيد بن الحُباب: ثنا شعبة عن منصور عن سالم عن أبي سلمة عن أم سلمة: «أنَّ النبي ﷺ كان يصل شعبان برمضان»(١).

٣٥ - باب النهي عن الصوم بعد النصف من شعبان

٨١) حدَّثنا محرز بن سلمة: ثنا عبد العزيز بن محمَّد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان النصف من شعبان فلا تصوموا»(٢).

٣٦ - بابُ إباحة الصوم في السَّفرِ

٨٢) حدَّثنا أبو بكر: ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن حمزة بن عمرو الأسلمي: أنه قال للنبي ﷺ: «إني رجل أصومُ، أفأصوم في السَّفر؟ فقال: إن شئت فصُمْ، وإن شئت فأَفْطِرْ»(٣).

٨٣) حدَّثنا أبو موسى: ثنا محمَّد بن بكر عن عبد الحميد بن جعفر عن عمران بن أبي أنس عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن حمزة بن عمرو الأسلمي:

---

(١) أخرجه ابن أبي شَيبة في مصنفه عن أم سلمة رضي الله عنها: كتاب الصيام، من رخَّص أن يصل رمضان بشعبان، رقم: (٩١٢٨ - عوّامة)، ومن طريقه ابن ماجه: كتاب الصيام، باب ما جاء في وصال شعبان برمضان، رقم: (١٦٤٨ - بشّار).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب الصيام عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في كراهية الصوم في النصف الباقي من شعبان لحال رمضان، رقم: (٧٣٨ - بشار).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المسند: (٢/ ٢٧٣)، رقم: (٧٦٨)، والمصنِّف في الآحاد والمثاني: (٤/ ٣٣٨)، رقم: (٢٣٧٣ - الراية)، والحديث في الموطأ: كتاب الصيام، ما جاء في الصيام في السفر، رقم: (٨١٢ - المجلس العلمي الأعلى).

أنه سأل رسولَ الله ﷺ عن الصوم في السفر، فقال: «إن شئت أن تصوم فصُمْ، وإن شئت أن تُفطر فأفطرْ»[(١)].

٣٧ - بابُ صائم رمضان في السَّفرِ كالمُفطِرِ في الحضَرِ

٨٤) حدَّثني إبراهيم بن المنذر الحِزامي ويعقوب بن حُميد، قالا: ثنا عُبَيد الله بن موسى عن أسامة بن زيد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صائمُ رمضان في السَّفر كالمُفطر في الحَضَرِ»[(٢)].

٨٥) حدَّثنا هُدبة بن خالد: ثنا أبو هلال: ثنا عبد الله بن سَوادة عن أنس بن مالك؛ رَجُلٍ من بني عبد الله بن كعب، قال: «انطلقتُ إلى رسول الله ﷺ وهو يأكل، فقال لي: اجلس فأَصِبْ من طعامنا، قال: قلتُ: يا رسول الله؛ إني صائم، قال: اجلس أُخْبِرْكَ عن الصلاة والصوم، إن الله جلَّ وعَزَّ وضع شَطر الصلاة والصوم عن المسافر»[(٣)].

٣٨ - باب ليس من البِرِّ الصيامُ في السفر

٨٦) حدَّثنا محمَّد بن مُصَفَّى وأبو خَلِي[(٤)]، قالا: ثنا محمَّد بن حرب عن عُبَيد الله بن عُمَر عن نافع عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس من البِرّ الصيامُ في السفر»[(٥)].

---

(١) أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني: (٤/ ٣٣٩)، رقم: (٢٣٧٥ - الراية)، والنسائي في الكبرى: كتاب الصيام، الصيام في السفر، رقم: (٢٦١٩ - شُعَيب).

(٢) أخرجه ابن ماجه في السُّنن: كتاب الصيام، باب ما جاء في الإفطار في السفر، رقم: (١٦٦٦ - بشار)، وفيه: «عَبد الله بن موسى»، صوابه ما أثبت.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الصيام، باب اختيار الفطر، رقم: (٢٤٠٨ - شُعَيب)، وابن ماجه: كتاب الصيام، باب ما جاء في الإفطار للحامل والمرضع، رقم: (١٦٦٧ - بشار).

(٤) هو خالد بن خَلِي الكلاعي الحمصي، ينظر: المعلم لابن خلفون: (ص١٦٥).

(٥) تابعه ابن ماجه في سننه: كتاب الصيام، باب ما جاء في الإفطار في السفر، رقم: (١٦٦٥ - بشار).

٨٧) حدَّثنا أبو بكر: ثنا سفيان عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أُمّ الدرداء عن كعب بن عاصم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس من البِرّ الصيامُ في السفر»(١).

٣٩ - ابتداءُ السَّفر في شهر رمضان

٨٨) حدَّثنا أبو بكر والشَّافعي، قالَا: ثنا سفيان عن الزهري عن عُبَيد الله عن ابن عبَّاس، قال: «صام رسولُ الله ﷺ عام الفتح حتى بلغ الكَديد، ثم أفطر، وإنما يؤخذ بالآخِرِ من فِعْلِ رسول الله ﷺ»(٢).

٨٩) حدَّثنا المسيَّب بن واضح: ثنا أبو إسحاق الفَزاري عن محمَّد بن أبي حفصة عن الزهري عن عُبَيد الله عن ابن عباس، قال: «صام رسولُ الله ﷺ عام الفتح حتى بلغ الكَديد، ثم أفطر، وأفطر أصحابه، وكان الفتح في ثلاث عشرة خلت من رمضان»(٣).

٤٠ - ثوابُ من صام في السَّفَر ومن صام يومًا في سبيل الله ﷻ

٩٠) حدَّثنا أيوب بن محمَّد: ثنا عبد الله بن سُلَيم عن عُبَيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن جُنادة بن أبي خالد عن أبي شيبة، قال: قلتُ لعمرو بن عَبَسَة: حَدِّثْنا حديثًا ليس فيه وهم ولا نسيان، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من صام يومًا في سبيل الله باعده الله من النار سبعين خريفًا»(٤).

٩١) حدَّثنا أبو بكر: ثنا خالد بن مخلد، وحدَّثنا ابن كاسب عن ابن أبي فُدَيك جميعًا: عن هشام بن سعد عن عثمان بن حيَّان عن أُمّ الدرداء عن أبي الدرداء، قال:

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، مَن كره صيام رمضان في السفر، رقم: (٩٠٥٢ - عوّامة).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب الصيام، من كره صيام رمضان في السفر، رقم: (٩٠٦١ - عوّامة).

(٣) أخرج أصله مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١١١٣ - عبد الباقي).

(٤) أخرجه المؤلف في كتاب الجهاد: (١/ ٤٦٥)، رقم: (١٧٠).

«كُنَّا مع رسـول الله ﷺ في بعض أسفاره - يعني: في رمضان -، وما في القوم صائم، إلَّا رسول الله ﷺ صائمًا»(١).

٤١ - بابُ البَدَوِيِّ ينتقلُ من موضع إلى موضع في رمضان

٩٢) حدَّثنـا هشـام بن عمَّار: ثنـا إبراهيم بن أعْيَن عـن عبد الصمد بن حَبِيب اليُحْمـدي عن أبيه عن سَـلَمة بن المحبَّق، قال: قال رسـولُ الله ﷺ: «من كانت له حُمولة يأوي إلى شِبَعٍ ورِيٍّ فليَصُمْ رمضان حيث أدركه»(٢).

٤٢ - بابُ النهي عن الوِصَالِ في الصوم

٩٣) حدَّثنـا محمَّد بـن مُصَفَّى: ثنا محمَّد بن حرب عـن الزُّبَيْدِي عن الزهري عن سعيد وأبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن الوصال»(٣).

٤٣ - بابُ الرخصة فيه

٩٤) حدَّثنا المُقَدَّمِي وأبو موسى، قالَا: ثنا عبد الوهَّاب عن أيوب عن نافع عن ابن عمر، قال: «واصَلَ رسـولُ الله ﷺ فواصَل الناس، فقيل له: لِمَ تُواصِل؟ فقال: إني لستُ كهيئتكم؛ إني أُطعَم وأُسقى»(٤).

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن: كتاب الصيام، باب ما جاء في الصوم في السفر، رقم: (١٦٦٣ - بشار)، والحديث في الصحيح، أخرجه مسلم: كتاب الصيام، رقم: (١١٢٢ - عبد الباقي).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الصيام، باب فيمن اختار الصيام، رقم: (٢٤١٠ - شُعَيب)، وقال أبو جعفر عند ذِكره لهذا الحديث في ترجمة عبد الصمد مِن ضُعفائه (٣/ ٨٣): «لا يُتابَع عليه، ولا يُعرف إلَّا به».

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم: (١١٠٣ - عبد الباقي).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم: =

٩٥) حدَّثنـا هُدبة: ثنـا همَّام بن يحيى عن قتادة عن أنس: «أنَّ رسـول الله ﷺ كان يُواصِل، فقيل له: إنك تُواصِل؟ فقال: إني أَبِيتُ يُطعمني ربي ويَسقيني»(١).

٩٦) حدَّثنا ابنُ كاسـب: ثنا عبد الله بن وهب: أبنا حَيْوَةُ بن شُرَيح عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عبد الله بن خبَّاب عن أبي سـعيد الخُدري: «أنَّ النبي ﷺ نهى عن الوِصال، قال: فقُلنا: يا رسول الله؛ فإنك تُواصِل، فقال: إنكم لستم كهيئتي؛ إني أبيتُ لي مُطْعِمٌ وسَاقِي، فأيّكم واصَل فمن السَّحَرِ إلى السّحر»(٢).

٩٧) حدَّثنـا محمَّد بن إسـماعيل(٣): ثنا عبد الرحمن بن شَـريك عن أبيه عن ابن عَقيل عن جابر، قال: «كان رسولُ الله ﷺ يُواصِل من السَّحَرِ إلى السّحر»(٤).

٤٤ - قولُه: الصومُ لي وأنا أَجزي به

٩٨) حدَّثنا عبد الرحمن بن خالد ومحمَّد بن علي بن ميمون، قالَا: ثنا العلاء بن هـلال عن عُبَيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أُنَيسـة عن أبي إسـحاق عن عبد الله بن الحارث عن علي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يقول الله: الصومُ لي، وأنا أجزي به»(٥).

٩٩) حدَّثنـا يعقوب: ثنا أنس بن عياض عن يونس عن الزهري عن سـعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثلَه(٦).

=(١١٠٢ - عبد الباقي)، وهو في الموطأ للإمام مالك: كتاب الصيام، النهي عن الوصال في الصيام، رقم: (٨٣٠ - المجلس العلمي الأعلى).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الصوم، باب الوصال، رقم: (١٩٦١ - طوق).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الصوم، باب الوصال، رقم: (١٩٦٣ - طوق).

(٣) هو الإمام أبو عبد الله البخاري.

(٤) أخرجه ابن أبي أسامة في مسنده: كتاب الصيام، باب ما جاء في الوصال، (٣٢٦ - بغية الباحث).

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، فضل الصيام، رقم: (٢٥٣٢ - شُعَيب).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، باب فضل الصيام، رقم: (١١٥١ - عبد الباقي).

٤٥ - الصَّوْمُ فَرْضٌ مَجْزِيّ

١٠٠) حدَّثنا أبو بكر: ثنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن أبي عمر عن عُبَيد بن الحسحاس عن أبي ذَرٍّ، قال: «قلتُ: يا رسول الله؛ أخبرني عن الصيام، قال: فرضٌ مَجْزِيّ»[(١)].

٤٦ - الصيامُ لا مِثل له

١٠١) حدَّثنا محمَّد بن عوف: ثنا محمَّد بن إسماعيل عن أبيه عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عُبَيد، قال: كان كثير بن مُرَّة يُحَدِّثُ أن أبا فاطمة حدَّثهم: أنه قال لرسول الله ﷺ: «حَدِّثْني بعَمل أستقم عليه، قال: عليك بالصيام؛ فإنه لا مِثل له»[(٢)].

٤٧ - للصائم فرحتان

١٠٢) حدَّثنا عبد الأعلى بن حمَّاد: ثنا حمَّاد بن سلمة عن محمَّد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «للصائم فرحتان؛ واحدة في الدنيا عند إفطاره، وفرحة في الآخرة»[(٣)].

٤٨ - الصومُ جُنَّةٌ

١٠٣) حدَّثنا عبد الله بن محمَّد بن أسماء: ثنا مهدي: ثنا واصل مولى أبي عُيَينة عن بشَّار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن - من أهل الشام -

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٥/ ٢٩٣)، رقم: (٢١٣٦٥ - شُعَيب)، وفيه: «قرض»، والطبراني في الكبير: (٨/ ٢٥٩)، رقم: (٧٨٧١).

(٢) ينظر: تاريخ الطبري.

(٣) أخرجه البزار في مسنده متابعًا ابنَ أبي عاصم: (١٦/ ٢٨٩)، رقم: (٩٤٩٦)، وأصله في الصحيح، أخرجه مسلم: كتاب الصيام، باب فضل الصيام، رقم: (١١٥١ - عبد الباقي).

عن عياض بن غُطَيف عن أبي عُبَيدة بن الجرّاح، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ، ما لم يَخرِقْهَا»(١).

١٠٤) حدَّثنا أبو بكر: ثنا إسماعيل بن عُلَيَّة عن محمَّد بن إسحاق عن سعيد بن أبي هند، قال: حدَّثني مُطَرِّفُ بن عبد الله عن عثمان بن أبي العاص، قال: أمَا إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الصيامُ جُنَّةٌ من النار كجُنَّةِ أحدكم من القتال»(٢).

١٠٥) حدَّثنا أزهر بن مروان: ثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن جُزَي بن كُلَيب عن بَشير بن الخَصاصية: أخبرنا أصحابُنا عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ كان يروي ذلك عن ربّه تبارك وتعالى، قال: قال رَبُّكم: «الصوم جُنَّةٌ من النّار»(٣).

٤٩ - للصُّوَّام حوضٌ لا يَرِدُه غيرُهم

١٠٦) حدَّثنا يعقوب بن حميد: ثنا سفيان بن حمزة عن كَثير بن زيد عن الوليد بن رَباح والمطّلب بن عبد الله عن أبي هُرَيرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ لهم حوضًا لا يَرِدُه غيرهم - يعني: الصُّوَّام -، لهم باب لا يدخله غيرهم يقال له: الريَّان»(٤).

١٠٧) حدَّثنا أبو بكر: ثنا يزيد بن هارون عن محمَّد بن إسحاق عن الزهري عن حُمَيد بن عبد الرحمن عن أبي هُرَيرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لكل أهلِ عَمَلٍ بابٌ

(١) تابع البزّارُ ابنَ أبي عاصم في مسنده: (٢/ ١٨١)، رقم: (٩)، وفيه: «عياض بن عطيف»، وهو تصحيف، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب الصيام، ما ذُكر في فضل الصيام وثوابه، رقم: (٨٩٩١ - عوّامة)، والحديث صحّحه أبو حاتم في العلل: (٢/ ٦٠).

(٢) أخرجه ابنُ أبي شَيْبَة في مصنّفه: كتاب الصيام، ما ذُكر في فضل الصيام وثوابه، رقم: (٨٩٨٤ - عوّامة).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير: (٢/ ٤٥)، رقم: (١٢٣٥)، وفيه: «جري بن كليب»، وهو تصحيف.

(٤) أخرجه البزّار في مسنده: (١/ ٤٥٩)، رقم: (٩٦٥ - كشف الأستار).

من أبواب الجنة، يُدعَون منه بذلك العمل، ولأهل الصيام باب يقال له: الريَّان»(١).

٥٠ - الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة

١٠٨) حدَّثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي: ثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة»(٢).

٥١ - ترغيبُ النبي ﷺ في شهر رمضان

١٠٩) حدَّثنا أبو بكر: ثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يُرَغِّبُ في قيام شهر رمضان من غير عزيمة»(٣).

١١٠) حدَّثنا أبو موسى: ثنا عثمان بن عمر عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يُرَغِّبُ في قيام رمضان من غير أن يأمر فيه بعزيمة، ويقول: من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه»(٤).

١١١) حدَّثنا عبد الله بن محمَّد بن أسماء: ثنا جُوَيرية عن مالك عن الزهري، قال: أخبرني أبو سلمة وحُمَيد بن عبد الرحمن: سمعَا أبا هريرة: أنَّ النبي ﷺ قال: «من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه»(٥).

---

(١) أخرجه ابنُ أبي شَيْبَة في مصنَّفه: كتاب الصيام، ما ذُكر في فضل الصيام وثوابه، رقم: (٨٩٩٦ - عوّامة).

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير: (٢/ ٢٦)، رقم: (٧١٦ - الروض الداني)، وقال: «لم يروه عن قتادة إلَّا سعيد، تفرّد به الوليد»، وهو في المصنف لابن أبي شيبة عن عامر بن مسعود: كتاب الصيام، ما قالوا في الصوم في الشتاء، رقم: (٩٨٣٤ - عوّامة).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب الصيام، ما ذُكِر في فضل رمضان وثوابه، رقم: (٨٩٦١ - عوّامة).

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، رقم: (٢٥١٤ - شُعَيب).

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، رقم: (٢٥٢٢ - شُعَيب)، والدارقطني - كما في التمهيد -: =

١١٢) حدَّثنا محمَّد بن عاصم: ثنا أبو يحيى الحِمَّاني عن أبي بكر الهُذَلي عن الزُّهْرِي عن عُبَيد الله بن عبد الله بن عُتْبَةَ عن عائشة وابن عبَّاس، أنَّهما قالَا: «كان رسولُ الله ﷺ إذا دخل شهرُ رمضان أطلق كل أسير، وأعطى كل سائل»(١).

٥٢ - سَنَنْتُ قيامَه

١١٣) حدَّثنا هُدْبَةُ بن خالد وشيبانُ، قالا: ثنا القاسم بن الفضل عن النضر بن شيبان، قال: أخبرني أبو سلمة عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله فَرض صيامه، وإني سَنَنْتُ قيامَه»(٢).

٥٣ - مَن قامه إيمانًا واحتسابًا

١١٤) حدَّثنا أبو موسى: ثنا عبد الرحمن بن مهدي: ثنا مالك بن أنس عن الزهري عن حُمَيد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدَّم من ذنبه»(٣).

٥٤ - يغتسل كل ليلة لقيامه

١١٥) حدَّثنا أبو بكر: ثنا الفضل بن دُكَين: ثنا زُهَير عن جابر عن سعد بن عُبَيدة عن صلة عن حذيفة، قال: «قمتُ مع رسول الله ﷺ ليلة من شهر رمضان؛

= (٥/ ١٠٤ - بشار)، والحديث في الموطأ: الترغيب في الصلاة في رمضان، رقم: (٣٠٢ - المجلس العلمي الأعلى).

(١) أخرجه البزار في مسنده: (١/ ٤٦٠)، رقم: (٩٦٨ - كشف الأستار)، وقال: «لا نعلم رواه هكذا إلاَّ الهذلي، ولم يكن حافظًا».

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده: (٢/ ١٦٩)، رقم: (٣٠).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (٢٢٠٣).

فقام يغتسل فسترتُه، ففَضَلَتْ منه فَضْلَة، فقال: إن شئت فأهرقه، وإن شئت فصُبَّ عليك، فقلتُ: يا رسول الله؛ الفَضْلَةُ أحب إليَّ ممَّا أصب عليه، فاغتسلتُ منه وسترني، فقلتُ: لا تسترني، فقال: بلى؛ كما سترتني»[1].

١١٦) حدَّثنا أبو بكر: ثنا محمَّد بن فُضَيل عن العلاء بن المسيَّب عن عمرو بن مُرَّةَ عن طلحة بن يزيد الأنصاري عن حذيفة، قال: «قام رسولُ الله ﷺ ذات ليلة من رمضان في حجرة من جريد النخل؛ فصَبَّ عليه دَلْوًا من ماء»[2].

٥٥ - بابُ الاجتهاد في العشر من شهر رمضان واعتزال النساء

١١٧) حدَّثنا محمَّد بنُ عبد الله بنِ بَزِيع: ثنا معتمر بن سليمان: ثنا مسلم بن خالد عن سُهَيل بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة، قالت: «كان رسولُ الله ﷺ إذا كان رمضان[3] قام ونام، فإذا دخل العشر شمَّر المئزر، واجتنب النساء، واغتسل بين الأذانين، وجعل العَشاء سَحُورًا»[4].

١١٨) حدَّثنا أبو بكر: ثنا أبو بكر بن عيَّاش عن أبي إسحاق عن هُبَيرة عن علي، قال: «كان رسولُ الله ﷺ إذا دخل العشر أيقظ أهلَه، ورَفَعَ المئزر».

فقيل لأبي بكر بن عيَّاش: «ما رَفْعُ المئزر؟ قال: اعتزالُ النساء»[5].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة: (١/ ٣٨٠)، رقم: (٦٧٣ - إتحاف الخيرة)، قال الحافظ ابن حجر: «جابر هو الجعفي، ضعيف، لكنه لم ينفرد به».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصلاة، رقم: (٧٧٧٩ - عوّامة).

(٣) في السنن والأحكام للمقدسي (٣/ ٥٢٨): مريضًا، وهو تصحيف.

(٤) قال ابن رجب: «أخرجه ابنُ أبي عاصم، وإسناده مقارب»، لطائف المعارف: (ص٣٤٣).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصلاة، في ليلة القدر، رقم: (٨٧٦٤ - عوّامة).

١١٩) حدَّثنا أبو موسى: ثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن هُبَيرة عن علي: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يُوقِظُ أهلَه في العشر الأواخر»(١).

١٢٠) حدَّثنا محمَّد بن بكَّار العَيْشي: ثنا عبد الرحمن بن عثمان عن ابن جُرَيج عن عُبَيد الله بن أبي يزيد عن ابن عبَّاس: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يَرُشُّ على أهله الماء ليلة ثلاث وعشرين»(٢).

وفيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ(٣).

٥٦ - باب التماس ليلة القدر في العشر الأواخر

١٢١) حدَّثنا أبو بكر: ثنا عبد الله بن إدريس عن عاصم بن كُلَيب عن أبيه عن ابن عبَّاس عن عمر بن الخطَّاب، قال: قال رسولُ الله ﷺ في ليلة القدر: «التمسوها في العَشر الأواخر»(٤).

١٢٢) حدَّثنا أبو بكر: ثنا عبد الله بن إدريس عن عاصم بن كُلَيب عن أبيه عن خاله الفَلَتان بن عاصم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني رأيتُ ليلة القدر فأُنسِيتُها؛ فاطلبوها في العشر الأواخر وِتْرًا»(٥).

١٢٣) حدَّثنا يعقوب: ثنا سفيان بن عُيَينة عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ، قال: «التمسوها في العَشر الأواخر وِتْرًا»(٦).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: (٢/ ٣٣٧)، رقم: (١١٠٤ - شُعَيب).

(٢) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير: (١١/ ١٢٨)، رقم: (١١٢٥٩)، وابن أبي شيبة في المصنف من فعل ابن عباس: كتاب الصيام، رقم: (٩٦٣٤ - عوامة).

(٣) لم أقف عليها.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، في العشر الأواخر من رمضان، رقم: (٩٦٠٣ - عوّامة).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، رقم: (٩٦٢٠ - عوّامة).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف من طريق عمر ﵁: كتاب الصيام، رقم: (٩٦٠٣ - عوامة).

١٢٤) حدَّثنا الحَوْطِي: ثنا بقيَّة عن بحير بن سعد عن خالد بن مَعدان عن أبي بحريَّة عن معاذ بن جبل، قال: سئل رسولُ الله ﷺ عن ليلة القدر، فقال: «في العشر الأواخر؛ في الخامسة أو في السَّابعة»[١].

١٢٥) حدَّثنا أبو بكر: ثنا وكيع عن عُيَينة بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بكرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر؛ لتسع بقين، أو لخمس، أو لثلاث، أو لآخِرِ ليلة»[٢].

١٢٦) حدَّثنا أبو بكر: ثنا عبد الوهاب الثقفي عن حُمَيد عن أنس عن عُبادة، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ وهو يُريد أن يخبرهم بليلة القدر، فتَلَاحَا رجلان، فقال: «إني خرجتُ وأنا أريد أن أخبركم بليلة القدر فتَلَاحَا فلانٌ وفلانٌ فأُنْسِيتُها، ولعلَّ أن يكون ذلك خير، فالتمسوها في التاسعة، أو السَّابعة، أو الخامسة»[٣].

١٢٧) حدَّثنا أبو بكر: ثنا وكيع عن سفيان عن الأوزاعي عن مَرثد بن أبي مَرثد عن أبيه عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «التمسوها في أحد السَّبْعَيْن، ثم لا تسألني عنها بعد مقامك هذا أو مقامي»[٤].

٥٧ - من قال: ليلة سبع وعشرين

١٢٨) حدَّثنا عُبَيد الله بن معاذ: ثنا أبي عن شعبة عن قتادة عن مُطَرِّف عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي ﷺ في ليلة القدر: «ليلة سبع وعشرين»[٥].

---

(١) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين بهذا الإسناد: (٢/ ١٨٧)، برقم: (١١٦٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، في العشر الأواخر من رمضان، رقم: (٩٦٢٥ - عوّامة).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، في العشر الأواخر من رمضان، رقم: (٩٦٠٤ - عوّامة).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، في العشر الأواخر من رمضان، رقم: (٩٦٠٦ - عوّامة).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن بهذا الإسناد: باب من قال سبع وعشرون، رقم: (١٣٨٦ - شُعَيب).

١٢٩) حدَّثنا وهبان بن بقية: ثنا خالد عن الجُرَيري عن أبي العلاء عن مُطَرِّف عن معاوية مثله[١].

وفيه عن أُبَيِّ بن كعب وابن عبَّاس، كذا يرويانه.

١٣٠) فأمَّا حديثُ أُبَي، فحدَّثناه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو الشعثاء، قالَا: ثنا عبد الله بن إدريس عن الأجلح عن الشعبي عن زِرٍّ، قال: سمعتُ أُبي[٢].

١٣١) وحدَّثنا الحسن بن البزَّار: ثنا أبو عمر إسماعيل بن المنذر[٣]: ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي بُرْدَةَ عن زِرٍّ عن أُبَي بن كعب.

٥٨ - من قال: ثلاث وعشرين

١٣٢) حدَّثنا مُؤَمَّلُ بن هشام: ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن محمَّد بن إسحاق عن معاذ بن عبد الرحمن بن خُبَيب عن أبيه عن أخيه فلان بن عبد الله عن عبد الله بن أُنَيس عن النبي ﷺ، قال: «التمسوا ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين»[٤].

١٣٣) حدَّثنا مُؤَمَّلٌ: ثنا إسماعيل: ثنا محمَّد بن إسحاق عن محمَّد بن إبراهيم عن ابن عبد الله بن أُنَيس عن أبيه عن النبي ﷺ: «ليلة ثلاث وعشرين»[٥].

---

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده: (٢/ ٣٣٦)، رقم: (١٠٧٦)، والطبراني في الكبير: (١٩/ ٣٤٩)، رقم: (٨١٤).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، ما قالوا في ليلة القدر واختلافهم فيها، رقم: (٩٦٢٦ - عوامة).

(٣) كذا في الأصل، صوابه: إسماعيل بن عمر، أبو المنذر، ينظر: تاريخ بغداد: (٧/ ٢١٥)، وتهذيب الكمال: (٣/ ١٥٤ - ١٥٦).

(٤) أخرجه ابن خُزَيمة في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (٢١٨٥).

(٥) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (٢٢٠٠).

١٣٤) حدَّثنا أبو بكر: ثنا يزيد بن هارون عن العوَّام عن حوط الخزاعي، قال: سألتُ زيد بن أرقم عن ليلة القدر، فما تمارى ولا شكّ، قال: «ليلة تسع عشرة؛ ليلة الفرقان، يوم التقى الجمعان»[١].

١٣٥) حدَّثنا محمَّد بن عبد الرحيم صاعقة: ثنا عبد الصمد بن النعمان: ثنا خالد بن محدوح عن أنس عن النبي ﷺ، قال: «التمسوا ليلة القدر في أوَّل ليلة من شهر رمضان، أو في تسع، أو في أربع عشرة، أو في إحدى وعشرين، أو في آخر ليلة»[٢].

قال أبو بكر: ولا نعلم أحدًا يقول أوَّل ليلة إلَّا هذا.

١٣٦) حدَّثنا أحمد بن عَبْدَةَ: ثنا الفُضَيل بن سليمان عن المهاجر بن مسمار عن الزهري، قال: سألتُ ضَمْرَةَ بن عبد الله بن أُنَيس ما سمع من أبيه عن النبي ﷺ في ليلة القَدْرِ، فذكر عن أبيه عن النبي ﷺ في ليلة القَدْرِ[٣].

٥٩ - من قال: هي في رمضان

١٣٧) حدَّثنا عثمان بن سعيد: ثنا عبد الرحمن بن عبد الله: ثنا عمرو بن أبي قيس عن الزبير بن عَدي عن أبي وائل عن ابن مسعود، قال: سئل رسولُ الله ﷺ عن ليلة القدر فقال: «كنتُ أُعلمتها فاختُلست مني، فأراها أنها في رمضان»[٤].

١٣٨) حدَّثنا أبو المُغَلِّس: ثنا فُضَيل بن سليمان: ثنا عبد الله بن عثمان بن خُثَيم عن أبي الزبير عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني كنتُ أُريت ليلة القدر

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، رقم: (٩٦٢٤ - عوامة).

(٢) هذا حديث منكر، فيه: خالد بن محدوح، يقلب الأخبار، ويزيلها عن مواضعها.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط: (٣/ ١٨١)، رقم: (٢٨٥٨).

(٤) أخرجه أبو نُعَيم في تاريخ أصبهان: (١/ ١٨٥)، رقم: (٢٠٩).

فأُنسيتُها، وهي في العشر الأواخر من لياليها، وهي ليلة طَلْقَةٌ بَلْجَةٌ، لا حارّة ولا باردة، كأن فيها قمرًا، لا يخرج شيطانُها حتى يضيء فَجْرُها»[(١)].

٦٠ - من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا

١٣٩) حدَّثنا الشافعي ويعقوب، قالا: ثنا سفيان بن عُيَينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه»[(٢)].

١٤٠) حدَّثنا ابنُ خلَّاد: ثنا بِشْرُ بن السَّرِيِّ عن زُهَير عن عبد الله بن محمَّد بن عَقيل عن عمر بن عبد الرحمن عن عُبادة بن الصامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من قام ليلة القَدْرِ إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه»[(٣)].

١٤١) حدَّثنا ابنُ مُصَفًّى: ثنا بقيَّة عن موسى بن أعيَن عن فلان بن راشد عن عمرو بن عبد الله عن أبي الدرداء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اطلبوها في العشر الأواخر من رمضان؛ فإن الله ﷻ يَفرق فيها كُلَّ أَمْرٍ حكيم، وفيها أُنزلت التوراة والزبور وصُحُفُ موسى والقرآن العظيم، وفيها غَرَسَ الله الجنة، وجَبَلَ آدم بيده»[(٤)].

---

(١) أخرجه ابن خُزَيمة في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (٢١٩٠)، وأفاد من هذا الحديث النواوي في المجموع: (٦/ ٤٧٤).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، رقم: (٣٤٠٦ - شعيب)، وابن خزيمة في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١٨٩٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٧/ ٤٢٣)، رقم: (٢٢٧٦٣ - شعيب).

(٤) ينظر: عمدة القاري: (١١/ ١٩٠).

٦١ - ما يدعو فيها

١٤٢) حدَّثنا حجَّاج بن يوسف: ثنا أبو النضر عن الأشجعي عن سفيان عن علقمة بن مَرثد عن ابن بُرَيدة عن عائشة، قالت: «قلتُ: يا رسول الله؛ إن وافقتُ ليلةَ القدر ما أقول؟ قال: قُولي: اللهم إنك عَفُوٌّ تُحِبُّ العَفْوَ فاعفُ عَنِّي»[١].

٦٢ - آيةُ ليلة القدر في صَبيحة يومها

١٤٣) حدَّثنا المُقَدَّمِي: ثنا حمَّاد بن زيد: ثنا عاصم بن بَهدلة عن زِرٍّ، قال: قلتُ لأُبي بن كعب: يا أبا المنذر؛ أخبرني عن ليلة القدر، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «صَبِيحَةَ ليلة القدر تَطْلُعُ الشمسُ لا شُعَاعَ لها»[٢].

١٤٤) حدَّثنا ابنُ أبي شيبة: ثنا ابنُ إدريس عن الأجلح عن الشعبي عن زِرٍّ، قال: «سمعتُ أُبَي يقول: هي الليلةُ التي أخبرنا رسولُ الله ﷺ أن الشمس تطلع بيضاء تَرَقْرَقُ، يعني: ليلة القدر»[٣].

١٤٥) حدَّثنا يعقوب: ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كَيسان عن أبي حازم الأشجعي عن أبي هريرة، قال: «تذاكرنا ليلةَ القدر، فقال رسولُ الله ﷺ: أيُّكم يذكر ليلة طلع القمرُ وهو مثل شق جفنة؟»[٤].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٣/ ٢٧٧)، رقم: (٢٦٢١٥ - شُعَيب).

(٢) أخرجه عبد الله في زوائده على المسند: (٣٥/ ١٢٥)، رقم: (٢١١٩٧ - شُعَيب).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، رقم: (٩٦٢٦ - عوّامة).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده: (١١/ ٣٦)، رقم: (٦١٧٦).

٦٣ - من قال: ومن آيتها أن يُسجد في ماء وطين

١٤٦) حدَّثنا ابنُ كاسب: ثنا ابن فُلَيح وابنُ أبي حازم عن الضحَّاك بن عثمان عن بُسْرِ بن سعيد عن عبد الله بن أُنَيس: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إني رأيتُ ليلةَ القدر، وإني أُنسيتها، وإني أراني أسجد في ماءٍ وطينٍ»[(١)].

قال عبد الله: «فكان سقف المسجد عريش[(٢)] من جريد وسَعف، فرأيتُ رسول الله ﷺ يسجدُ في الماء والطين»[(٣)].

٦٤ - بابُ الصائم يُقَبِّلُ أهْلَه

١٤٧) حدَّثنا الشَّافعي: ثنا سفيان، قال: قلتُ لعبد الرحمن بن القاسم: «أسمعتَ أباك عن عائشة: أنَّ النبي ﷺ كان يُقَبِّلُها وهو صائم؟ قال: نعم»[(٤)].

١٤٨) حدَّثنا عقبة: ثنا أبو عاصم عن عبد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ مِثله.

١٤٩) حدَّثنا أبو بكر: ثنا ابن عُلَيَّة عن هشام عن يحيى عن أبي سلمة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة: «أنَّ النبي ﷺ كان يُقَبِّلُها وهو صائم»[(٥)].

١٥٠) حدَّثنا المُقَدَّمِي: ثنا محمَّد بن دينار عن سعد بن أوس عن مِصدع أبي يحيى عن عائشة: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يُقَبِّلُها وهو صائم، ويَمُصُّ لسانَها»[(٦)].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١١٦٨ - عبد الباقي).

(٢) كذا في الأصل.

(٣) لم أجده من روايته، وهو لأبي سعيد الخدري في مسلم: رقم: (١١٦٧ - عبد الباقي).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١١٠٦ - عبد الباقي).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، رقم: (٩٤٩١ - عوّامة).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤١/ ٣٩٨)، رقم: (٢٤٩١٦ - شُعَيب)، وأبو مصدع مجهول، =

٦٥ - الصائمُ يباشرُ

١٥١) حدَّثنا محمَّد بن أبي بكر: ثنا يزيد بن زريع عن ابن عون عن إبراهيم عن الأسود ومسروق عن عائشة: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يباشر وهو صائم»(١).

١٥٢) حدَّثنا أبو بكر: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وعلقمة عن عائشة: «أنَّ النبي ﷺ كان يباشر وهو صائم»(٢).

١٥٣) حدَّثنا تميم بن المنتصر: ثنا إسحاق الأزرق عن شَريك عن طلحة بن يحيى القُرَشِي عن عُبَيد الله بن عبد الله عن أُمِّ سلمة: «أنَّ النبي ﷺ كان يُباشرها وهو صائم»(٣).

٦٦ - الحجامة للصائم: أفطر الحاجم والمحجوم

١٥٤) حدَّثنا يعقوب بن حُمَيد: ثنا عبد الرزَّاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السَّائب بن يزيد عن رافع بن خديج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم»(٤).

١٥٥) حدَّثنا ابنُ أبي شيبة: ثنا محمَّد بن فُضَيل عن عطاء بن السَّائب، قال: «شَهِدَ عندي نَفَرٌ من أهل البصرة - منهم: الحسن - عَلَى معقل(٥) بن سِنان، قال:

= ينظر: صحيح ابن خزيمة: (٣/ ٢٤٦).

(١) أخرجه أبو عوانة من طريق المقدّمي في مستخرجه: (٢/ ٢١١)، رقم: (٢٨٧٩)، ومن طريق المصنف أبو نُعَيم في مستخرجه: كتاب الصيام، رقم: (٢٤٩٥)، والحديث في صحيح مسلم: كتاب الصيام، رقم: (١١٠٦ - عبد الباقي).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، رقم: (٩٤٧٤ - عوّامة).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير: (٢٣/ ٤٠٨)، رقم: (٩٧٩).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف: كتاب الصيام، باب الحجامة للصائم، رقم: (٧٥٢٣).

(٥) في الأصل: مغفل.

مَرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا أحتجم في ثمان عشرة من شهر رمضان، فقال: «أَفْطَرَ الحاجم والمحجوم»(١).

١٥٦) حدَّثنا دُحَيم: ثنا سُوَيد بن عبد العزيز عن يحيى بن الحارث عن أبي الأشعث عن أبي أسماء عن ثَوبان: «أنَّ رسول الله ﷺ مَرَّ برجُل وهو ببقيع الغَرقد في ثمان عشرة مضت من رمضان يحتجم، فقال: أفطر الحاجم والمحجوم»(٢).

٦٧ - احتجم النبيُّ ﷺ وهو صائم

١٥٧) حدَّثنا أبو موسى: ثنا الأنصاري عن حَبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن ابن عبَّاس: «أنَّ النبي ﷺ احتجم وهو صائم»(٣).

١٥٨) حدَّثنا سليمان بن عمر أبو أيوب الرَّقِّي: ثنا عيسى بن يونس عن الأحوص بن حكيم عن أبي الزاهرية عن جُبَير بن نُفَير عن معاذ بن جبل، قال: «احتجم رسولُ الله ﷺ وهو صائم»(٤).

١٥٩) حدَّثنا أبو شعيب صالح بن زياد السُّوسِي: ثنا موسى بن داود: ثنا محمَّد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة: «أنَّ النبي ﷺ احتجم وهو صائم»(٥).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، من كره أن يحتجم الصائم، رقم: (٩٣٨٩ - عوامة)، وفي المسند: ابن فضل، وهو تصحيف، (٢/ ٢٥٦).

(٢) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين من طريق دحيم: (٢/ ٤٨)، رقم: (٨٩٩).

(٣) أخرجه أبو عيسى في جامعه: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء من الرخصة في ذلك، رقم: (٧٧٦ - بشار).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير: (٢٠/ ٩٣)، رقم: (١٨٠)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف من فعل معاذ: كتاب الصيام، رقم: (٩٤٢٢ - عوّامة).

(٥) أخرجه الضياء في السنن والأحكام من طريق المؤلف: (٣/ ٤٦٦)، رقم: (٣٦٥٤م).

١٦٠) حدَّثنا أبو يحيى صاعقة محمَّد بن عبد الرحيم: ثنا مُعَلَّى بن أسد عن أبي عوانة عن مغيرة عن شباك عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة: «أنَّ النبي ﷺ احتجم هو صائم»(١).

٦٨ - من قال: زجر عنها مخافةَ الضعف

١٦١) حدَّثنا أميَّة بن بِسطام: ثنا معتمر عن خالد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري: «أنَّ رسول الله ﷺ رَخَّصَ في الحجامة»(٢).

قال أبو بكر: يعني للصائم.

١٦٢) حدَّثنا إسماعيل بن هود: ثنا إسحاق الأزرق عن سفيان عن خالد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري: «أنَّ رسول الله ﷺ رَخَّصَ في الحجامة»(٣).

قال أبو بكر: وأحسب في حديث معتمر، وإنَّما زجر عن ذلك مخافة الضعف.

٦٩ - باب الصائم يتقيأ متعمدًا أو ذرعه القيء

١٦٣) حدَّثنا يعقوب بن سفيان: ثنا أبو صالح كاتب الليث: حدَّثني الليث، قال: وحدَّثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن ابن جعونة الليثي عن أبي عدي الأنماري عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ عن رسول الله ﷺ، قال: «ثلاثة لا يَمْنَعْنَ الصائم؛ الحجامة، والجنابة، والقيء، ولكن يُكره للصائم أن يتقيأ عمدًا»(٤).

---

(١) أخرجه الضياء في السنن والأحكام من طريق المؤلف: (٣/ ٤٦٦)، رقم: (٣٦٥٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق أمية عن المعتمر عن حُمَيد: (٣/ ١٣٨)، رقم: (٢٧٢٥)، ينظر: صحيح ابن خُزَيمة: (٣/ ٢٣١).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، رقم: (٣٢٢٨ - شُعَيب).

(٤) أخرجه أبو بكر الروياني في مسنده: (١/ ٤٢٥)، رقم: (٦٥٢).

١٦٤) حدَّثنا الشَّافعي: ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثلاثٌ لا يُفطرنَ الصائم؛ القيء، والحجامة، والرعاف»[1].

١٦٥) حدَّثنا محمَّد بن أبي بكر: ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة، قال: حدَّثني أبو الجُودِي عن أبي بَلْج[2] عن أبي شيبة، قال: قلنا لثوبان: حَدِّثْنَا، قال: «رأيتُ رسولَ الله ﷺ قاء فأفطر»[3].

١٦٦) حدَّثنا عبد الوهَّاب بن الضحَّاك: ثنا إسماعيل بن عيَّاش عن راشد بن داود عن أبي أسماء عن ثوبان، قال: «رأيتُ رسول الله ﷺ قَاءَ فأفطرَ»[4].

٧٠ - بابُ الصائم إذا سابَّه أحد ما يقول، ونَهْيُ الصَّائم عن الرَّفَثِ

١٦٧) حدَّثنا ابنُ مُصَفَّى: ثنا محمَّد بن حرب عن الزُّبَيْدِي عن الزُّهري عن سعيد بن المسيِّب عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا سُبَّ أحدُكم وهو صائم فليقُل: إني صائم؛ ينهى بذلك عن مراجعة الصائم مَن سَبَّه وسِبابه»[5].

---

(١) أخرجه أبو عيسى في جامعه: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الصائم يذرعه القيء، رقم: (٧١٩ - بشّار)، وقال: «حديث أبي سعيد حديث غير محفوظ»، وينظر: صحيح ابن خزيمة: (٣/ ٢٣٣).

(٢) كذا في الأصل، وفي التاريخ للبخاري: بلج.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ٣٧/ ٥٥، رقم: (٢٢٣٧٢ - شُعَيب)، والطبراني في الكبير: (١/ ١٠٠)، رقم: (١٤٤٠)، قال أبو عبد الله البخاري: «إسناده ليس بذاك»، التاريخ الكبير: (٢/ ١٤٨).

(٤) أخرجه الطبراني في مسند الشاميِّين: (٢/ ١٥٣)، رقم: (١٠٩٢).

(٥) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين عن ابن مصفى: (٣/ ٢٢)، رقم: (١٧٢٣)، والنسائي في الكبرى من حديث الزهري: كتاب الصيام، ما يؤمر به الصائم من ترك الجهل، رقم: (٣٢٤٤ - شُعَيب).

١٦٨) حدَّثنا يعقوب بن حُمَيد: ثنا ابن أبي حازم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من كان صائمًا فلا يرفث ولا يجهل، فإن امرؤٌ سبَّه أو شتمه فليقل: إني صائم، إني صائم، إني صائم»(١).

١٦٩) حدَّثنا الحسن بن علي: ثنا عبد الرزَّاق عن ابن جُرَيج: أخبرني عطاء عن أبي صالح الزيَّات: أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ ولا يصخَب، فإن سابَّه أحدٌ أو قاتَله فليقل: إني صائم، إني صائم»(٢).

٧١ - الصائم يغتاب أو يكذب

١٧٠) حدَّثنا يعقوب بن حُمَيد: ثنا عبد العزيز بن محمَّد وعبد الله بن موسى ومحمَّد بن فُلَيح وعبد الله بن رجاء عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبُري عن أبيه عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «من لم يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه»(٣).

١٧١) حدَّثنا هشام بن عمَّار ويعقوب بن حُمَيد، قالا: ثنا عبد العزيز بن محمَّد عن عمرو بن أبي عمرو عن سعيد المقبُري عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «رُبَّ قائم حَظُّه من قيامه السَّهر، ورُبَّ صائم حَظُّه من صيامه الجوع والعطش»(٤).

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه: كتاب الصوم، باب فضل الصوم، رقم: (٣٤١٦ - إحسان).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١١٥١ - عبد الباقي).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى من حديث ابن أبي ذئب: كتاب الصيام، ما ينهى عنه الصائم من قول الزور والغيبة، رقم: (٣٢٣٣ - شُعَيب)، وابن خُزَيمة في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١٩٩٥).

(٤) أخرجه البزّار في مسنده: (١٥/ ١٤٦)، رقم: (٨٤٧٠)، وأخرجه ابن حبّان في صحيحه: كتاب الصوم، رقم: (٣٤٨١ - إحسان).

١٧٢) حدَّثنا يعقوب: ثنا أنس بن عياض عن الحارث بن عبد الرحمن عن عطاء بن مِينَا عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ليس الصيام بالطعام والشراب، إنَّما الصيام من اللغو والرفث»[١].

٧٢ - باب الصائم يجامع أهله في شهر الصَّوم

١٧٣) حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا سفيان بن عُيَينة عن الزهري عن حُمَيد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، قال: «أتى رجلٌ النبي ﷺ فقال: هلكتُ، فقال: وما ذاك؟ قال: وقعتُ على أهلي في رمضان، قال: اعتق رقبة، قال: لا أجد، قال: فصُمْ شهرين متتابعين، قال: لا أُطِيقُ، قال: فأطعم ستين مسكينًا»[٢]، فذكر الحديث.

١٧٤) حدَّثنا أحمد بن عبد المؤمن المصري: ثنا ابن أبي أُوَيس عن أبيه عن ابن شهاب عن حُمَيد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، قال: «أمر رسولُ الله ﷺ الذي أفطر أن يقضي يومًا مكانه»[٣].

١٧٥) حدَّثنا عمرو بن عثمان: ثنا الوليد عن الأوزاعي عن الزهري عن حُمَيد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «خذه واستغفر ربك»[٤].

---

(١) أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب: (٢/ ٣٦٢)، رقم: (١٧٧٤)، والحاكم في المستدرك: كتاب الصوم، رقم: (١٥٨٣ - دار المنهاج).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، ما قالوا فيه إذا واقع امرأته في رمضان، رقم: (٩٨٧٩ - عوّامة)، ومسلم في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١١١١ - عبد الباقي)، وأبو نُعَيم في مستخرجه من طريق المصنِّف: كتاب الصيام، رقم: (٢٥١٠).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، ما يجب على من جامع امرأته في شهر رمضان، رقم: (٣١٠١ - شُعَيب).

(٤) أخرجه ابن حبّان في صحيحه: كتاب الصوم، باب الكفارة، رقم: (٣٥٢٦ - إحسان).

٧٣ - باب الصائم يُصبح جُنبًا قبل أن يغتسل

١٧٦) حدَّثنا يعقوب: ثنا عبد الرزَّاق عن مَعمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن، قال: دخلتُ أنا وأبي على أُمِّ سلمة وعائشة، فأخبرتا[١]: «أن النبي ﷺ كان يصبح جُنُبًا من غير حُلم ثم يصوم»[٢].

١٧٧) حدَّثنا هُدبة: ثنا همَّام عن قتادة عن سعيد بن المسيِّب عن عامر بن أبي أميَّة أخي أُمِّ سلمة عن أم سلمة: «أنَّ النبي ﷺ كان يصبح جُنُبًا ثم يصوم ولا يفطر»[٣].

٧٤ - من قال: لا يصومُ يومَه ذلك

١٧٨) حدَّثنا عبد الأعلى بن حمَّاد: ثنا حمَّاد بن سلمة عن ابن عون عن رجاء بن حَيوة عن يعلى بن عقبة: أنه قال: «أصبحتُ جُنُبًا فأتيتُ أبا هريرة فسألته، فقال: أفطر، فقلتُ: أَلَا أصوم وأقضي يومًا آخر؟ فقال أبو هريرة: أَمَا إني لم أسمعه من رسول الله ﷺ، ولكن أخبرني الفضل بن عبَّاس عن رسول الله ﷺ»[٤].

١٧٩) حدَّثنا ابنُ كاسب: ثنا عبد الرزَّاق عن معمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من أصبح جُنُبًا»[٥]، فذكر الحديث.

---

(١) فوقها: في خـ: أخبرنا.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه: كتاب الصيام، باب من أدركه الصبح جنبًا، رقم: (٧٣٩٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٤/ ٣٢٧)، رقم: (٢٦٧٤٥ - شُعَيب).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير: (١٨/ ٢٩١)، رقم: (٧٤٧).

(٥) سبق تخريجه.

١٨٠) حدَّثنا أبو المُغَلِّس: ثنا فُضَيل بن سليمان عن أبي حازم، قال: حدَّثني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه عن أبي هريرة، قال: «سمعتُ فلانًا وفلانًا يَذْكُرَانِه عن رسول الله ﷺ»(١).

٧٥ - الصائمُ إذا أكل وشرب ناسيًا لصَوْمه

١٨١) حدَّثنا عُبَيد الله بن معاذ: ثنا أبي: ثنا عوف عن محمَّد عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان أحدكم صائمًا فأكل وشرب ناسيًا فإنما أطعمه الله وسقاه»(٢).

١٨٢) حدَّثنا يعقوب: ثنا ابنُ رجاء ومروان بن معاوية عن هشام عن محمَّد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله(٣).

١٨٣) حدَّثنا أبو بكر: ثنا أبو أسامة عن عوف عن خلاس ومحمَّد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مِثله(٤).

٧٦ - كيف يستنشق الصائم إذا توضَّأ؟

١٨٤) حدَّثنا أبو بكر: ثنا يحيى بن سُلَيم عن إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لَقيط بن صَبِرة عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسول الله؛ أخبرني عن الوضوء، قال: «أَسْبِغِ الوضوء وبالغ في الاستنشاق، إلَّا أن تكون صائمًا»(٥).

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، رقم: (٢٩٤٤ - شُعَيب).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١١٥٥ - عبد الباقي)، والنسائي في الكبرى: كتاب الصيام، في الصائم يأكل ناسيًا، رقم: (٣٢٦٢ - شُعَيب).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، في الصائم يأكل ناسيًا، رقم: (٣٢٦٣ - شُعَيب).

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن: كتاب الصيام، باب ما جاء فيمن أفطر ناسيًا، رقم: (١٦٧٣ - بشّار).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الطهارة، في تخليل الأصابع في الوضوء، رقم: (٨٤ - عوامة).

١٨٥) حدَّثنا أبو موسى: ثنا صفوان بن عيسى: ثنا بشر بن رافع عن طارق بن محمَّد أو محمَّد بن طارق عن لَقيط بن عامر: «أنَّه سأل رسولَ الله ﷺ عن الوضوء، قال: فأمرني - أو قال: - إذا كنتَ صائمًا فاستنثر رُوَيْدًا»(١).

٧٧ - تُحْفَةُ الصائم

١٨٦) حدَّثنا أحمد بن منيع: ثنا أبو معاوية: ثنا سعد بن طريف عن عُمَير بن مأمون عن الحسن بن علي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُحْفَةُ الصائم الدُّهْنُ والمِجْمَرُ»(٢).

٧٨ - الصائمُ يستاك

١٨٧) حدَّثنا أبو بكر: ثنا شريك عن عاصم بن عُبَيد الله بن عمر عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه، قال: «رأيتُ رسول الله ﷺ يستاك وهو صائم»(٣).

١٨٨) حدَّثنا أبو بكر: ثنا ابن فُضَيل عن أبي سِنان عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد، قالَا: قال رسولُ الله ﷺ: «والذي نَفْسُ محمَّد بيده؛ لخُلوف فم الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك»(٤).

١٨٩) حدَّثنا عبد الأعلى بن حمَّاد: ثنا حمَّاد بن سلمة عن محمَّد بن زياد عن

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط: (٢/ ٩٤)، رقم: (١٣٦٢).

(٢) أخرجه أبو عيسى في جامعه: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في تحفة الصائم، رقم: (٨٠١ - بشار).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، من رخَّص في السواك للصائم، رقم: (٩٢٤٠ - عوَّامة).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، ما ذُكِر في فضل الصيام وثوابه، رقم: (٨٩٨٦ - عوَّامة)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١١٥١ - عبد الباقي).

أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخُلوف فَمِ الصائم أطيب عند الله»[1]، نحوه.

٧٩ - يستاكُ أوَّل النهار

١٩٠) حدَّثنا أبو كامل: ثنا محمَّد بن حُمران: ثنا عطيَّة الدَّعَّاء عن الحكَم بن الحارث صاحب رسول الله ﷺ؛ وكان غَزا معه، قال: «وكان يستاك أوَّل النهار، ولا يرى بآخِره بأسًا»[2].

٨٠ - خيرُ خصال الصائم السواكُ

١٩١) حدَّثنا عثمان بن أبي شيبة: ثنا أبو إسماعيل عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة عن النبي ﷺ، قال: «من خيرِ خصال الصائم السواكُ»[3].

٨١ - باب الذِّمِّيِّ يُسلم في النصف من شهر رمضان

١٩٢) حدَّثنا حُسَين بن مهدي: ثنا حمدان بن الأصبهاني: ثنا إبراهيم بن المختار عن محمَّد بن إسحاق عن عيسى بن عبد الله عن سفيان بن عبد الله الثَّقَفي، قال: «قَدِمَ وَفْدُ ثَقِيفٍ على رسول الله ﷺ، فضرب لهم قبَّة، وأسلموا في النصف من رمضان، فأمرهم رسولُ الله ﷺ أن يصوموا ما استقبلوا، ولم يأمرهم بقضاء ما فاتهم»[4].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ١٦/ ٧٥، رقم: (١٠٠٢٦ - شُعَيب).

(٢) أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني: ٣/ ١٠٥، رقم: (١٤٢٤ - الراية).

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن: كتاب الصيام، باب ما جاء في السواك والكحل للصائم، رقم: (١٦٧٧ - بشّار).

(٤) أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني: (٣/ ٢٢٣)، رقم: (١٥٨٥ - الراية)، والبغوي في معجم =

٨٢ - باب الحائض متى تقضي؟

١٩٣) حدَّثنا علي بن ميمون: ثنا محمَّد بن سلمة عن محمَّد بن إسحاق عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن عائشة، قالت: «إن كنتُ لأقضي الأيَّام عليَّ من رمضان مع رسول الله ﷺ في شعبان من العام المقبل»[1].

٨٣ - الكُحُلُ للصائم بالإثْمِدِ

١٩٤) حدَّثنا أبو الخطَّاب: ثنا أبو عتَّاب: ثنا سعيد بن زيد - أخو حمَّاد بن زيد -: ثنا عمر بن خالد عن حبيب ابن أبي ثابت عن نافع عن ابن عمر، قال: «خرج علينا رسولُ الله ﷺ وعيناه مملوءتان من الكُحْلِ من الإثْمِدِ، وذاك في رمضان وهو صائم»[2].

٨٤ - بابُ قضاء شهر رمضان متتابعًا أو متفرقًا

١٩٥) حدَّثنا فضل بن سهل: ثنا يعقوب بن إسحاق عن عبد الرحمن بن إبراهيم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من كان عليه من رمضان شيءٌ فليَسْرُدْهُ ولا يَقْطَعْهُ»[3].

= الصحابة: (٣/ ٢٠١)، رقم: (١١٢٦ - البيان).

(١) أخرجه الإمام مالك عن يحيى بن سعيد: كتاب الصيام، جامع قضاء الصيام، رقم: (٨٦٠ - المجلس العلمي الأعلى).

(٢) أخرجه الضياء في السنن والأحكام من طريق المؤلف: (٣/ ٤٦٩)، رقم: (٣٦٦٣).

(٣) أخرجه في الفوائد المنتقاة العوالي: (ص٣٢٩)، رقم: (١٤٣٤).

٨٥ - من أفطر يومًا من رمضان

١٩٦) حدَّثنا أبو بكر: ثنا وكيع: ثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي[١] المطَّوس عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من أفطر يومًا من رمضان من غير رُخصة لم يُجْزِه[٢] صيامُ الدهر»[٣].

٨٦ - القُبلة تُفطر الصائم

١٩٧) حدَّثنا عمرو بن بِشر؛ أبو حفص مُستملي أبي عاصم؛ لا بأس به: ثنا يحيى بن راشد: ثنا عثمان بن عمر عن إسرائيل عن زيد بن جُبَير عن أبي يزيد عن ميمونة بنت سعد مولاة النبي ﷺ: «أنها سمعت النبي ﷺ يُسأل عن الرجل يُقبِّلُ امرأته وهو صائم، فقال: أَفْطَرَا»[٤].

٨٧ - ما يقوم مقام صيام الدَّهْرِ

١٩٨) حدَّثنا محمَّد بن عاصم: ثنا حُسَين الجُعْفِي عن زائدة عن هشام عن محمَّد عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صيامُ الدهر وإفطارُه صيام ثلاثة أيَّام من كل شهر»[٥].

---

(١) في الأصل: ابن، ومرَّضه، والمثبت من الطرة.

(٢) في الطرة: في خ: يقضه.

(٣) أخرجه في المصنَّف: كتاب الصيام، من قال: لا يقضيه ولو صام الدهر، رقم: (٩٨٧٦ - عوّامة).

(٤) أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني: (٦/ ٢١٠)، رقم: (٣٤٤٢ - الراية)، وابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، من كَرِهَ القبلة للصائم ولم يرخّص فيها، رقم: (٩٥١٩ - عوّامة)، والحديث منكر لمخالفته الأصول.

(٥) أخرجه محمد بن عاصم الثقفي في جزئه: (ص٧٣)، رقم: (١).

٨٨ - من فطَّر صائمًا

١٩٩) حدَّثنا يعقوب بن حُمَيد: ثنا عبد الله بن رجاء عن عبد الملك عن عطاء عن زيد بن خالد: أنَّ النبي ﷺ قال: «من فطَّر صائمًا كان له مثلُ أجر الصائم؛ لا ينتقص من أجر الصائم شيء، ومن جهَّز غازيًا»(١)، فذكَرَ الحديث.

٨٩ - شَهْرُ الصَّبْرِ

٢٠٠) حدَّثنا أبو بكر: ثنا وكيع عن سفيان عن الجَريري عن أبي السَّليل عن أبي مُجيبة الباهلي عن أبيه أو عن عمه، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ فقال لي: «صُمْ شهر الصبر، وثلاثة أيَّام بعده، وصُمْ أشهر الحُرُمِ»(٢).

٩٠ - من صام رمضان وأتبعه بسِتٍّ من شوَّال

٢٠١) حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد، قال: سمعتُ عمر بن ثابت يقول: سمعتُ أبا أيوب الأنصاري يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «من صام رمضان وأتبعه بسِتٍّ من شوَّال فكأنَّما صام الدهر»(٣).

---

(١) أخرجه أبو عيسى في جامعه: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في فضل من فطّر صائمًا، رقم: (٨٠٧ - بشّار)، والنسائي في الكبرى: كتاب الصيام، ثواب من فطّر صائمًا، رقم: (٣٣١٧ - شُعَيب).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المسند: (٢/ ٦٨)، رقم: (٥٧٢)، ومن طريقه ابن ماجه في السنن: كتاب الصيام، باب صيام أشهر الحرم، رقم: (١٧٤١ - بشّار).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، ما قالوا في صيام ستة أيام من شوال بعد رمضان، رقم: (٩٨١٦ - عوّامة)، ومن طريقه مسلم في الصحيح: كتاب الصيام، رقم: (١١٦٤ - عبد الباقي).

٢٠٢) حدَّثنا مُحرز بن سلمة: ثنا عبد العزيز بن محمَّد عن صفوان بن سُلَيم عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب عن النبي ﷺ مِثله[(١)].

٢٠٣) حدَّثنا هشام بن عمَّار: ثنا صدقة بن خالد: ثنا يحيى بن الحارث، قال: سمعتُ أبا أسماء الرَّحَبِي يُحَدِّثُ عن ثوبان عن رسول الله ﷺ، قال: «من صام ستة أيَّام بعد الفِطر فكأنَّما صام السَّنة، ومن جاء بالحسنة فله عَشْرُ أمثالها»[(٢)].

٢٠٤) حدَّثنا دُحَيم: ثنا سُوَيد بن عبد العزيز عن يحيى بن الحارث عن أبي الأشعث عن أبي أسماء عن ثوبان عن النبي ﷺ، قال: «من صام رمضان وأتبعه بِستٍّ من شوَّال فقد صام السَّنة»[(٣)].

وفيه عن أبي هريرة وجابر وعائشة[(٤)].

٩١ - أفضلُ الصيام صَوْمُ دَاوُدَ

٢٠٥) حدَّثنا أبو بكر: ثنا سفيان بن عُيَينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ، قال: «أَحَبُّ الصيام إلى الله صيامُ داود ﷺ؛ كان يصوم يومًا ويُفطر يومًا»[(٥)].

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الصيام، باب في صوم ستة أيام من شوّال، رقم: (٢٤٣٣ - شُعَيب)، والنسائي في الكبرى: كتاب الصوم، صيام ستة أيام من شوّال، رقم: (٢٨٧٦ - شُعَيب).

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن عن هشام بن عمّار: كتاب الصيام، باب صيام ستة أيام من شوّال، رقم: (١٧١٥ - بشّار).

(٣) ذكره أبو حاتم في العلل: (٣/ ١٢٣)، رقم: (٧٤٤)، وقال: «هذا وهم شديد، قد سمع يحيى بن الحارث الذماري من أبي أسماء».

(٤) ينظر: الجامع الكبير: (٢/ ١٢٣ - بشّار).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١١٥٩ - عبد الباقي).

٩٢ - صَوْمُ الدَّهْرِ

٢٠٦) حدَّثنا هُدبة: ثنا همَّام عن قَتادة عن مُطرِّف عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا صَامَ من صامَ الأَبَدَ»(١).

٢٠٧) حدَّثنا أبو بكر: ثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن أبي العبَّاس عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا صامَ من صامَ الأبدَ»(٢).

٢٠٨) حدَّثنا أبو بكر: ثنا وكيع عن الضحَّاك بن يسار عن أبي تميمة عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من صام الدهر ضيِّق الله عليه جهنَّم»(٣).

٩٣ - صَوْمُ المحرَّم

٢٠٩) حدَّثنا أبو بكر: ثنا أبو معاوية: ثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد، قال: أتى عَلِيًّا رَجُلٌ فقال: يا أمير المؤمنين؛ أخبرني بشهر أصومه، فقال: لقد سألتني عن شيء ما سمعتُ أحدًا سأل عنه بعد رجل سمعتُه يسأل رسولَ الله ﷺ، فقال: «إن كنتَ صائمًا شهرًا بعد رمضان فصُمِ المحرَّم؛ فإنه شهر الله، وفيه يومٌ تاب فيه على قوم، ويتوبُ فيه على آخرين»(٤).

قال أبو بكر: وفيه عن أبي هريرة(٥) وجُندب(٦) عن النبي ﷺ.

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، النهي عن صيام الدهر، رقم: (٢٦٩٦ - شُعَيب)، والضياء في المختارة من طريق المصنف: (٩/ ٤٧٠)، رقم: (٤٤٩).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، من كره صوم الدهر، رقم: (٩٦٤٣ - عوّامة).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، من كره صوم الدهر، رقم: (٩٦٤٧ - عوّامة).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، في صوم المحرّم وأشهر الحُرم، رقم: (٩٣١٤ - عوّامة).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (١١٦٣ - عبد الباقي).

(٦) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، صيام المحرّم، رقم: (٢٩١٦ - شُعَيب).

٩٤ - أَشْهُرُ الحُرُمِ

٢١٠) حدَّثنا أبو بكر: ثنا عبد الوهَّاب الثَّقفي عن أيوب عن ابن سيرين عن ابن أبي بَكرة عن أبيه عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنةُ اثنا عشر شهرًا؛ أربعة حُرُم، ثلاثة متوالية؛ ذو القَعدة وذو الحجة والمحرَّم، ورجبُ شَهْرُ مُضَرَ الذي بين جمادى وشعبان»(١).

٩٥ - صَوْمُ شعبان

٢١١) حدَّثنا أبو بكر والحسن بن علي، قالا: ثنا يزيد بن هارون عن صدقة بن موسى: ثنا ثابت عن أنس: «أنَّ النبي ﷺ سُئِلَ: أي الصوم أفضل؟ قال: صَوْمُ شعبان تعظيمًا لرمضان»(٢).

٢١٢) حدَّثنا فضل بن سهل: ثنا يونس بن محمَّد عن عثمان بن سعد عن أنس بن مالك، قال: «كان أحب الصوم إلى رسول الله ﷺ شعبان»(٣).

٢١٣) حدَّثنا أبو بكر: ثنا زيد بن الحُباب عن ثابت بن قيس أبي الغُصْنِ عن أبي سعيد المَقْبُرِي عن أبي هريرة عن أسامة بن زيد، قال: قلتُ: «يا رسول الله؛ رأيتُك تصوم شعبان صومًا لا تصومه في شيء من الشهور، فقال: ذاك شهرٌ يغفل الناسُ عنه، تُرفع فيه أعمال الناس؛ فأُحِبُّ أن لا يُرفع لي عمل إلَّا وأنا صائم»(٤).

٩٦ - ليلةُ النصف من شعبان

٢١٤) حدَّثنا هشام بن خالد: ثنا أبو خُلَيد عُتبة بن حمَّاد الدمشقي عن الأوزاعي وابن ثوبان عن أبيه عن محكول عن مالك بن يُخامر عن معاذ بن جبل

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القسامة، رقم: (١٦٧٩ - عبد الباقي).
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، ما قالوا في صيام شعبان، رقم: (٩٨٥٦ - عوّامة).
(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢١/ ٩٣)، رقم: (١٣٤٠٣ - شُعَيب).
(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، ما قالوا في صيام شعبان، رقم: (٩٨٥٨ - عوّامة).

عن النبي ﷺ، قال: «يطَّلع الله إلى خلقه ليلة النصف من شعبان؛ فيغفر لجميع خَلْقه إلَّا لمشرك أو مشاحن»[١].

٢١٥) حدَّثنا يعقوب بن حُمَيد: ثنا ابن وهب: ثنا عمرو بن الحارث: أنَّ عبد الملك بن عبد الملك حدَّثه عن مصعب بن أبي ذئب عن أبيه عن القاسم بن محمَّد عن أبيه أو عمِّه عن أبي بكر الصدِّيق عن النبي ﷺ، قال: «ينزِلُ الله ﷻ ليلة النصف من شعبان إلى سماء الدنيا فيغفر لكل نفس، إلَّا إنسان في قلبه شحناء أو مشرك»[٢].

٢١٦) حدَّثنا أبو مسعود: ثنا يزيد بن هارون عن حجَّاج عن يحيى بن أبي كثير عن عُروة عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان النصفُ من شعبان غفر الله من الذنوب أكثر من عَدد شَعرِ غَنَمِ كَلْبٍ»[٣].

٩٧ - صوم عاشوراء

٢١٧) حدَّثنا نصر بن علي: ثنا سفيان بن عُيَينة عن داود بن شابور عن أبي قَزعة عن أبي الخليل عن أبي حَرملة عن أبي قتادة يَبْلُغُ به النبي ﷺ، قال: «صومُ عاشوراء يُكَفِّرُ سنة»[٤].

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط عن هشام بن خالد: (٧/ ٣٦)، رقم: (٦٧٧٦).

(٢) أخرجه المصنف في كتاب السنة: (١/ ٢٢٢)، رقم: (٥٠٩ - الألباني)، والبزَّار في مسنده: (١/ ١٥٧)، رقم: (٨٠)، وكأنه مال إلى ضعفه، والعُقَيلي في الضعفاء: (٣/ ٢٩)، وقال: «في النزول في ليلة النصف من شعبان أحاديث فيها لين».

(٣) أخرجه أبو عيسى في جامعه: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان، رقم: (٧٣٩ - بشّار)، وابن ماجه في السنن: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان، رقم: (١٣٨٩ - بشّار).

(٤) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار: (١/ ٢٩٤)، رقم: (٤٦٣)، والبيهقي في شعب الإيمان: (٥/ ٣١٤)، رقم: (٣٤٨٤)، وأصل الحديث عند ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، ما قالوا في صوم يوم =

٢١٨) حدَّثنا أبو الربيع: ثنا حمَّاد بن زيد عن غَيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة عن النبي ﷺ مِثله[١].

٢١٩) حدَّثنا أبو الربيع: ثنا هُشَيم عن ابن أبي ليلى عن داود بن علي عن أبيه عن جده، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صُومُوا يوم عاشوراء، خالفوا اليهود؛ وصوموا قبله يومًا وبعده يومًا»[٢].

٢٢٠) حدَّثنا أبو بكر: ثنا حفص بن غِياث عن الهَجَرِي عن أبي عياض عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صُومُوا عاشوراء؛ يومًا كانت تصومه الأنبياء»[٣].

٩٨ - صَوْمُ يوم عرفة

٢٢١) حدَّثنا أبو الربيع: ثنا حمَّاد بن زيد عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة: أنَّ رسول الله ﷺ [قال]: «صَوْمُ عرفة أحتسبُ على الله أنه يُكفِّرُ السَّنة التي قبله والسَّنة التي بعده»[٤].

= عاشوراء، رقم: (٩٤٦٩ - عوّامة).

(١) أخرجه أبو عيسى في جامعه: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الحث على صوم يوم عاشوراء، رقم: (٧٥٢ - بشّار)، وابن ماجه في السنن: كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء، رقم: (١٧٣٨ - بشّار)، وابن خُزَيمة في صحيحه: كتاب الصيام، (٢٠٨٧)، ثلاثتهم عن أحمد بن عبدة عن حماد بن زيد.

(٢) أخرجه من طريق أبي الربيع البيهقي في السنن: (٤/ ٤٧٥)، رقم: (٨٤٠٦)، ومن طريق هُشَيم ابن خُزَيمة في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (٢٠٩٥).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، ما قالوا في صوم يوم عاشوراء، رقم: (٩٤٤٦ - عوّامة).

(٤) سبق تخريجه.

٢٢٢) حدَّثنا أبو بكر: ثنا معاوية بن هشام عن أبي حفص الطائفي عن أبي حازم عن سهل بن سعد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَوْمُ يوم عرفة كفَّارةُ سنتَيْن»(١).

٩٩ - صومُ أيَّام البيض

٢٢٣) حدَّثنا أبو سلمة يحيى بن خلف: ثنا حُسَين بن حسن الأشقر: ثنا يعقوب القُمِّي عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جُبَير عن ابن عبَّاس: «أنَّ رسول الله ﷺ كان لا يَدَعُ صَوْمَ البِيضِ في حَضَرٍ ولا سَفَرٍ»(٢).

٢٢٤) حدَّثنا أيوب بن محمَّد عن عبد الله بن سليم عن عُبَيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن جرير عن النبي ﷺ، قال: «صومُ ثلاثة أيَّام من كل شهر صومُ الدهر؛ أيَّام البِيض صبيحة ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة»(٣).

٢٢٥) حدَّثنا أبو بكر: ثنا علي بن مُسهر عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي ذرٍّ عن النبي ﷺ، قال: «من صام ثلاثة أيَّام من كل شهر فقد صام الشهر كلَّه»(٤).

٢٢٦) حدَّثنا أبو موسى: ثنا يحيى بن سعيد عن فِطر، قال: حدَّثني يحيى بن سام عن موسى بن طلحة عن أبي ذر، قال: «أمر رسولُ الله ﷺ بصيام ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة»(٥).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، ما قالوا في صوم يوم عرفة بغير عرفة، رقم: (٩٨١٠ - عوّامة)، وأورده الضياء في السنن والأحكام مستفادًا من المؤلف: (٣/ ٤٩٣)، رقم: (٣٣٧١).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، باب صوم النبي ﷺ، رقم: (٢٦٦٦ - شُعَيب)، والطبراني في الكبير: (١٢/ ١١)، رقم: (١٢٣٢٠)، ومن طريقه الضياء في المختارة: (١٠/ ١٠٣)، رقم: (١٠٠).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، رقم: (٢٧٤١ - شُعَيب).

(٤) أخرجه أبو عيسى في جامعه: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر، رقم: (٧٦٢ - بشّار)، وابن ماجه في السنن: كتاب الصيام، باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر، رقم: (١٧٠٨ - بشّار).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند عن يحيى: (٣٥/ ٤٢٥)، رقم: (٢١٥٣٧ - شُعَيب)، والنسائي في =

١٠٠ - صومُ يوم الجمعة

٢٢٧) حدَّثنا أبو بكر: ثنا عُبَيد الله بن موسى عن شيبان عن عاصم عن زِرٍّ عن عبد الله، قال: «كان رسولُ الله ﷺ يصوم ثلاثة أيَّام من كل شهر، وقَلَّمَا كان يُفطر يوم الجمعة»[(١)].

١٠١ - كراهيتُه

٢٢٨) حدَّثنا عقبة بن مُكرم: ثنا صفوان بن عيسى: ثنا عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن عبد الله بن أبي قتادة عن جابر، فذَكَرَ الحديث[(٢)].

٢٢٩) حدَّثنا هُدبة: ثنا همَّام عن قتادة عن أبي أيوب عن جُوَيرية بنت الحارث: «أنَّ النبي ﷺ دخل عليها وهي صائمة يوم الجمعة فقال: أصمتِ أمسِ؟ قالت: لا، قال: أفتريدين أن تصومي غدًا؟ قالت: لا، قال: أَفْطِرِي»[(٣)].

٢٣٠) حدَّثنا أبو موسى: ثنا أبو عاصم: ثنا ابن جُرَيج: حدَّثني عبد الحميد بن جُبَير عن محمَّد بن عبَّاد، قال: «سألتُ جابرًا عن صيام يوم الجمعة فقال: أسمعتَ النبي ﷺ ينهى عن صيامه؟ قال: فقال: إي والله»[(٤)].

= الكبرى عن فطر: كتاب الصيام، رقم: (٢٧٤٣ - شُعَيب).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، من رخَّص في صوم يوم الجمعة، رقم: (٩٣٥٣ - عوّامة).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط: (٧/ ٣٣٠)، رقم: (٧٦٤٠).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن عن همام: كتاب الصيام، باب الرخصة في ذلك، رقم: (٢٤٢٢ - شُعَيب)، والإمام أحمد في المسند: (٤٤/ ٣٣٨)، رقم: (٢٦٧٥٦ - شُعَيب).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عبد الرزّاق عن ابن جُرَيج: كتاب الصيام، رقم: (١١٤٣ - عبد الباقي).

١٠٢ - كراهية صيام يوم السبت

٢٣١) حدَّثنا أبو بكر: ثنا عيسى بن يونس عن ثور بن يزيد عن خالد بن مَعدان عن عبد الله بن بُسْرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تصوموا يوم السبت إلَّا فيما افترض الله عليكم؛ فإن لم يجد أحدُكم إلَّا عُودَ عِنَبٍ أو لحاءَ شَجَرٍ فليمصَّه»(١).

١٠٣ - صومُ يوم الإثنين والخميس

٢٣٢) حدَّثنا أبو بكر: ثنا يزيد بن هارون: ثنا هشام الدَّسْتُوَائي عن يحيى بن أبي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان [أنّ] مولى قُدامة بن مظعون حدَّثه: أنَّ مولى أسامة بن زيد حدَّثه: «أنَّ أسامة كان يخرج إلى ماله في وادي [القُرى] فيصوم الإثنين والخميس، فقلتُ له: لِمَ تصوم الإثنين والخميس وأنت شيخ كبير؟ فقال لي: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصومهما، فقلتُ: يا رسول الله؛ إني أراك تصوم الإثنين والخميس، فقال: إنهما يومان تُعرض فيهما الأعمال»(٢).

٢٣٣) حدَّثنا هشام بن عمَّار: ثنا ابنُ أبي العشرين عن الأوزاعي عن يحيى عن عمر - يعني: ابن الحكم بن ثوبان - عن أسامة عن النبي ﷺ نحوه(٣).

١٠٤ - صومُ يوم السبت والأحد

٢٣٤) حدَّثنا عقبة بن مُكرم: ثنا معاذ بن أسد: ثنا ابن المبارك: ثنا عبد الله بن محمَّد بن عمر بن علي، قال: حدَّثني أبي عن كُرَيب مولى ابن عبَّاس، قال:

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن عن ابن أبي شيبة: كتاب الصيام، باب ما جاء في صيام يوم السبت، رقم: (١٧٢٦ - بشّار)، وأبو عيسى في جامعه عن ثور بن يزيد: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في كراهة صوم يوم السبت، رقم: (٧٤٤ - بشّار)، قال أبو داود (٤/ ٩٠): «هذا الحديث منسوخ».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، ما ذُكر في صوم الإثنين والخميس، رقم: (٩٣٢٦ - عوّامة)، وفي المسند: (١/ ١٢٢)، رقم: (١٥٩).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى عن الأوزاعي: كتاب الصيام، صوم يوم الخميس، رقم: (٢٧٩٨ - شُعَيب).

«أرسلني ابنُ عبَّاس وناسٌ من أصحاب النبي ﷺ إلى أُمِّ سلمة أسألُها: أي الأيام كان النبي ﷺ أكثرها صيامًا؟ قالت: يوم السبت والأحد أكثر ما يصوم من الأيَّام، ويقول: إنهما عيدٌ للمشركين، فأنا أُحِبُّ أن أخالفهم»[(١)].

١٠٥ - صومُ يوم الأربعاء والخميس والجمعة

٢٣٥) حدَّثنا عمرو بن عثمان ويحيى قالَا: ثنا بقيَّة عن بحير بن سعد عن خالد بن مَعدان عن عبد الله بن عمرو بن العاص[(٢)].

٢٣٦) وحدَّثنا محمَّد بن علي بن ميمون: ثنا سليمان بن عُبَيد الله: ثنا بقيَّة: ثنا بحير عن خالد بن مَعدان عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من صام الأربعاء والخميس والجمعة كان له عِدل رقبة»[(٣)].

١٠٦ - صيامُ شهر رجب؛ من لم يَرَهُ وكَرِهَه

٢٣٧) حدَّثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي: ثنا داود بن عطاء: ثنا زيد بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن سليمان بن علي عن أبيه عن عبد الله بن عبَّاس: «أنَّ رسول الله نهى عن صيام رجب»[(٤)].

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير عن معاذ بن أسد: (٢٣/ ٤٠٢)، رقم: (٩٦٤)، وأورده الضياء في السنن والأحكام بلفظ المصنِّف: (٣/ ٤٧٩)، رقم: (٣٦٩٨).

(٢) أخرجه الطبراني في مسند الشاميِّين موقوفًا: (٢/ ١٧٥)، رقم: (١١٣٧).

(٣) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين عن سليمان بن عُبَيد الله: (٢/ ١٧٥)، رقم: (١١٣٦)، وأورده الضياء في السنن والأحكام مستفادًا من المصنِّف: (٣/ ٥٠٧)، رقم: (٣٧٨٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن عن المقدمي: كتاب الصيام، باب صيام أشهر الحرم، رقم: (١٧٤٣ - بشَّار).

٢٣٨) حدَّثنا المُقَدَّمي: ثنا معتمر عن أبيه عن الحضرمي عن أبي السوار العَدَوي عن جُنْدُب بن عبد الله البَجَلي عن النبي ﷺ في قصة ابن الحضرمي: «فأنزل الله ﷻ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾[1]، وكانوا لَقُوهُ أوَّل يوم من رجب»[2].

١٠٧ - إذا صام تَطَوُّعًا فأفطر عليه القضاءُ

٢٣٩) حدَّثنا محمَّد بن المثنى: ثنا يزيد بن هارون: ثنا سفيان بن حُسَين عن الزهري عن عروة عن عائشة، قالت: «أُهديتْ لحفصة شاةٌ ونحن صائمتان، فأفطرتني؛ وكانت ابنةَ أبيها، فلمَّا دخل رسولُ الله ﷺ ذَكَرْنَا ذلك له، فقال: أَبْدِلَا يومًا مكانه»[3].

قال أبو بكر: رواه جعفر بن بُرقان[4] والعُمَرِي[5] وحجَّاج[6] عن عروة عن عائشة، إلَّا أنَّ الحجَّاج قال: «حفصة وعائشة».

١٠٨ - بابٌ

٢٤٠) حدَّثنا أبو موسى: ثنا يحيى بن سعيد عن طلحة بن يحيى، قال: حدَّثتني عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين: «أن النبي ﷺ كان يأتيها فيقول: أصبح

---

(١) [البقرة: ٢١٧].

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار عن المقدَّمي: (١٢/ ٣٨٤)، رقم: (٤٨٨٠)، والطبراني في الكبير: (٢/ ١٦١)، رقم: (١٦٧٠).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى عن ابن المثنى: كتاب الصيام، ما يجب على الصائم المتطوع إذا أفطر، رقم: (٣٢٧٩ - شُعَيب)، والحديث فيه كلام كثير، ينظر: التمهيد: (٧/ ٤٤٣ - بشار).

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، ما يجب على الصائم المتطوع إذا أفطر، رقم: (٣٢٧٨ - شُعَيب).

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، ما يجب على الصائم المتطوع إذا أفطر، رقم: (٣٢٨٤ - شُعَيب).

(٦) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد: (٧/ ٤٤٤ - بشار).

عندكم شيء نَطعم منه؟ فنقول: لا، فيقول: إني صائم، ثم جاءها بعد ذلك فقالت: أُهديت إلينا هدية فخبّأناها لك، فقال: ما هي؟ فقلنا: حَيْسٌ، فقال: قد أصبحتُ صائمًا، فأَكَلَ»[1].

٢٤١) حدَّثنا ابن كاسب: ثنا أبو عُبَيدة بن عيسى: ثنا عبد الله بن أبي بكر بن محمَّد عن عَمرة عن عائشة: «أنها دخلتْ عليها امرأةٌ، فأُتيت بطعام، قالت: إني صائمة، فقال النبيُّ ﷺ: أَمِنْ رمضان؟ قالت: لا، قال: فأفطري، واقضي يومًا مكانه»[2].

٢٤٢) حدَّثنا أبو بكر: ثنا أبو الأحوص عن سِماك عن ابن أم هانئ عن أم هانئ، قالتْ: «كنتُ قاعدةً عند النبي ﷺ فأُتِي بشراب فشرب منه، ثم ناولني فشربتُ منه، قالت: فقلتُ: يا رسول الله؛ إني قد أذنبتُ فاستغفر لي؛ فإني كنتُ صائمة فأفطرتُ، قال: مِن قضاء؟ قلتُ: لا، قال: فلا يضرك»[3].

٢٤٣) حدَّثنا أبو موسى: ثنا عبد الله بن داود عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة عن النبي ﷺ نحوه[4].

يعني: نحو حديث يحيى بن سعيد عن طلحة بن يحيى[5].

١٠٩ - بابُ الرجل يصوم يومَ يبدو له الإفطار

٢٤٤) حدَّثنا يونس بن حبيب: ثنا أبو داود: ثنا سليمان بن معاذ: ثنا سماك عن عكرمة عن عائشة، قالت: «دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ ذات يوم فقال: عندك شيء؟

(١) أخرجه النسائي في الكبرى عن يحيى: كتاب الصيام، النية في الصيام، رقم: (٢٦٤٧ - شُعَيب)، والحديث في مسلم: كتاب الصيام، رقم: (١١٥٤ - عبد الباقي).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط عن ابن كاسب: (٢/ ٤٦)، رقم: (١٢٠٠).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، من كان يفطر من التطوع ولا يقضي، رقم: (٩١٩١ - عوّامة)، والمصنف في الآحاد والمثاني: (٥/ ٤٦٠)، رقم: (٣١٥٣).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) الحديث الذي افتتح به الباب.

قلتُ: لا، قال: إذًا أصوم، قالت: فدخل عليَّ يومًا آخر فقال: عندك شيء؟ قلتُ: نعم، قال: إذًا أُفطر، وإن كنتُ قد فَرَضْتُ الصوم»[(١)].

١١٠ - الصائم إذا أُكل عنده

٢٤٥) حدَّثنا زكرياء بن يحيى بن صبيح: ثنا شريك عن حبيب بن زيد عن ليلى عن مولاتها، قالتْ: «دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ فأتيتُه بفاكهة أو بطعام، فاعتزل بعضُ القوم فلم يأكل، فقال رسولُ الله ﷺ: ما لهم؟ قال: فقلتُ: إنهم صيام، قال: فقال: ما من صائم يأكلُ عنده قوم مفطرون إلَّا صلَّت عليه الملائكة حتى يُمْسِي»[(٢)].

٢٤٦) حدَّثنا أبو بكر: ثنا وكيع عن شعبة عن حبيب بن زيد عن امرأة منهم - يقال لها: ليلى - عن أم عُمارة، قالتْ: «أتانا رسولُ الله ﷺ فقرَّبْنَا إليه طعامًا، فكان بعضُ القوم ممَّن عنده صائم، فقال النبيُّ ﷺ: إن الصائم إذا أُكل عنده صلَّت عليه الملائكة»[(٣)].

١١١ - إذا دُعِيَ الصائمُ إلى طعام؛ ما يقول؟ وما يدعو به لهم؟

٢٤٧) حدَّثنا هشام بن عمَّار: ثنا سعدان بن يحيى عن محمَّد بن عمرو عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير: «أنَّ النبي ﷺ أفطر عند سعد بن معاذ، فقال: أفطر عندكم الصائمون، وصلَّت عليكم الملائكة، وأكل طعامَكم الأبرارُ»[(٤)].

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الصغرى عن يونس بن حبيب: (٢/ ٥٤١)، رقم: (١٣٦١)، والدارُقطني في السنن عن أبي داود: كتاب الصيام، رقم: (٢٢٢٣ - شُعَيب)، وقال: «هذا إسناد حسن صحيح».

(٢) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (٢١٤٠)، والمصنف في الآحاد والمثاني: (٦/ ١٤٢)، رقم: (٣٣٦٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، ما ذُكر في الصائم إذا أُكل عنده، رقم: (٩٧٠٨ - عوّامة)، ومن طريقه المصنّف في الآحاد والمثاني: (٦/ ١٤٢)، رقم: (٣٣٧٠).

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن عن هشام بن عمّار: كتاب الصيام، باب في ثواب من فطّر صائمًا، رقم: =

١١٢ - من قال: يَدْعُو لهم بالبركة

٢٤٨) حدَّثنا يحيى بن محمَّد بن سكن: ثنا يحيى بن كثير أبو غسَّان العنبري: ثنا شعبة عن أبي جعفر الفرَّاء عن عبد الله - وهو ابن شدَّاد - عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دُعي أحدكم إلى طعام فليُجِبْ؛ فإن كان مفطرًا فليأكل، وإن كان صائمًا فليَدْعُ لهم بالبركة»(١).

١١٣ - من قال: يُصَلِّي

٢٤٩) حدَّثنا أيوب الوزَّان: ثنا يحيى بن سكن: ثنا أبو عُبَيدة بن الزبير: ثنا محمَّد بن سيرين عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دُعي أحدكم إلى طعام فليُجِبْ؛ فإن كان مفطرًا فليأكل، وإن كان صائمًا فليُصَلِّ، ثم يَدْعُو»(٢).

١١٤ - من قال: يُخْبِرُ أنه صائم

٢٥٠) حدَّثنا يعقوب: ثنا ابن عُيَينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «إذا دُعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل: إني صائم»(٣).

= (١٧٤٧ - بشار)، وابن حبّان في صحيحه: كتاب الأطعمة، رقم: (٥٢٩٦ - إحسان).

(١) أخرجه النسائي في الكبرى عن يحيى بن سكن: كتاب عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا دعي وكان صائمًا، رقم: (١٠٠٥٩ - شُعَيب)، والبزّار في مسنده: (١٠/ ١٩١)، رقم: (١٧٩٠)، وأورده الضياء في السنن والأحكام مستفادًا من المؤلف: (٣/ ٤٨٢)، رقم: (٣٦٠٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن ابن سيرين: كتاب النكاح، رقم: (١٤٣١ - عبد الباقي).

(٣) أخرجه أبو نُعَيم في مستخرجه من طريق المصنِّف: كتاب الصيام، باب الدعوة للصائم، رقم: (٢٦٠٩)، والحديث عند مسلم في صحيحه عن ابن عُيَينة: كتاب الصيام، رقم: (١١٥٠ - عبد الباقي).

١١٥ - ثوابُ من فطَّر صائمًا

٢٥١) حدَّثنا عبَّاس بن الوليد النَّرْسِي: ثنا أبو عوانة عن محمَّد بن عبد الله عن عطاء عن زيد بن خالد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من فطَّر صائمًا أو أحجَّ رجلًا فله مثل أجْرِه»(١).

١١٦ - إذا أفطر عند قوم بما يدعو لهم؟

٢٥٢) حدَّثنا هشام بن عمَّار: ثنا سعدان بن يحيى: ثنا محمَّد بن عمرو بن علقمة عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير، قال: «أفطر رسولُ الله ﷺ عند سعد بن معاذ فقال: أفطر عندكم الصائمون، وصلَّت عليكم الملائكة، وأكل طعامَكم الأبرارُ»(٢).

١١٧ - باب لا تصوم المرأة إلا بإذن زوجها

٢٥٣) حدَّثنا هلال بن بشر: ثنا عبد الله بن عيسى: ثنا يونس عن عكرمة عن ابن عبَّاس في قصة أبي الهيثم بن التَّيِّهَان: «لا تصوم امرأةٌ وزوجُها شاهدٌ إلَّا بإذنه»(٣).

٢٥٤) حدَّثنا يعقوب: ثنا عبد الرزَّاق عن معمر عن همَّام عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تصوم المرأة وبَعْلُها شاهدٌ إلَّا بإذنه»(٤).

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير عن أبي عوانة: (٥/ ٢٥٦)، رقم: (٥٢٧٠)، والبيهقي في شعب الإيمان: (٦/ ٢٧)، رقم: (٣٨٢٦)، وفيهما: محمد بن عبد الرحمن، هو ابن أبي ليلى، ومن طريقه أخرجه ابن خُزَيمة في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (٢٠٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم: (٢٤٧).

(٣) أخرجه البزار في مسنده: (٢/ ٧٧)، رقم: (٦٣ - ملحق كشف الأستار)، وأخرج أصله أبو يعلى في مسنده: (٤/ ٣٤٠)، رقم: (٢٤٥٥)، وابن أبي شيبة موقوفًا: كتاب الصيام، ما قالوا في المرأة، من قال: لا تصوم تطوعًا إلّا بإذن زوجها، (٩٨٠٤ - عوّامة).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنّفه: كتاب الصيام، باب صيام المرأة بغير إذن زوجها، رقم: (٧٨٨٦).

٢٥٥) حدَّثنا الشَّافعي: ثنا سفيان عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن الأعرج عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تصوم المرأةُ إلَّا بإذن زوجها»(١).

٢٥٦) حدَّثنا أبو موسى: ثنا يحيى بن حمَّاد عن أبي عوانة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة(٢) عن النبي ﷺ، قال(٣): «نهى أن تصوم المرأة إلَّا بإذن زوجها»(٤).

٢٥٧) حدَّثنا المُقَدَّمِي: ثنا محمَّد بن عبد الرحمن: ثنا ليث عن عطاء عن ابن عبَّاس: «أنَّ امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله؛ ما حق الزوج على امرأته؟ قال: لا تصوم يومًا تطوعًا إلَّا بإذنه»(٥).

١١٨ - بابٌ لا يصوم الضيفُ إلَّا بإذنٍ

٢٥٨) حدَّثنا ابن مُقَدَّم: ثنا أيوب بن واقد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: أنَّ النبي ﷺ قال: «من نزل على قوم فلا يصوم تطوعًا إلا بإذنهم»(٦).

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى عن سفيان: كتاب الصيام، صوم المرأة بغير إذن زوجها، رقم: (٢٩٣٢ - شُعَيب)، وأبو عيسى في جامعه: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في كراهية صوم المرأة إلَّا بإذن زوجها، رقم: (٧٨٢ - بشَّار).

(٢) كذا في الأصل.

(٣) كذا في الأصل.

(٤) أخرجه ابن ماجه من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، عن يحيى بن حماد عن الأعمش: كتاب الصيام، باب في المرأة تصوم بغير إذن زوجها، رقم: (١٧٦٢ - بشَّار)، وأبو داود في السنن عن أبي سعيد: كتاب الصيام، باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها، رقم: (٢٤٥٩ - شُعَيب).

(٥) أخرجه أبو يعلى في مسنده عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، ذكره البوصيري في إتحاف الخيرة: (٤/ ٥٢٨)، رقم: (٤٣٠٨).

(٦) أخرجه أبو عيسى في جامعه عن أيوب بن واقد: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء فيمن =

١١٩ - النهيُ عن صيام يوم الفطر ويوم الأضحى

٢٥٩) حدَّثنا عبد الوارث: ثنا أبي: ثنا همَّام عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عبَّاس عن عمر بن الخطاب، قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن صيام هذين اليومين؛ يوم الأضحى، ويوم الفطر»(١).

١٢٠ - النهيُ عن صيام أيَّام التشريق

٢٦٠) حدَّثنا أبو بكر: ثنا عبد الأعلى عن محمَّد بن إسحاق عن حكيم بن حكيم عن مسعود بن الحكَم عن أُمِّه، قالت: «كأني أنظر إلى عَلِيٍّ على بغلة رسول الله ﷺ أيَّام مِنًى، وهو ينادي أنَّ رسول الله ﷺ قال: إنها ليس بأيَّام صيام، إنها أيَّامُ أكل وشُرب»(٢).

٢٦١) حدَّثنا أبو بكر: ثنا ابن مَهدي عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر وسالم عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن حُذافة عن النبي ﷺ نحوه(٣).

١٢١ - النهيُ عن صيام يوم عَرَفَةَ بعَرَفَة

٢٦٢) حدَّثنا أبو بكر: ثنا ابن عُلَيَّة عن ابن أبي نَجيح عن أبيه، قال: «سئل ابن عمر عن صوم يوم عرفة، قال: حَجَجْتُ مع النبي ﷺ فلم يَصُمْه»(٤).

= نزل بقوم فلا يصوم إلَّا بإذنهم، رقم: (٧٨٩ - بشّار)، وقال: «هذا حديث منكر».

(١) أخرجه ابن خُزَيمة بمثل إسناد المصنّف: كتاب الصيام، رقم: (٢١٤٦).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الحج، من قال: أيام التشريق أيام أكل وشرب، رقم: (١٥٤٩٣ - عوّامة)، وأخرجه المصنّف من طريقه في الآحاد والمثاني: (٦/ ٢١٤)، رقم: (٣٤٤٦).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الحج، من قال: أيام التشريق أيام أكل وشرب، رقم: (١٥٥٠٢ - عوّامة).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الحج، في صوم يوم عرفة بمكّة، رقم: (١٣٥٥١ - عوّامة).

٢٦٣) حدَّثنا أبو بكر: ثنا وكيع عن موسى بن عُلَيّ عن أبيه عن عقبة بن عامر: «أنَّ النبي ﷺ نهى عن صيام يوم عرفة ويوم النحر وأيَّام التشريق»(١).

٢٦٤) حدَّثنا: أبو بكر: ثنا أبو أسامة وحفصٌ عن ابن جُرَيج عن عطاء عن ابن عبَّاس عن الفضل بن عبَّاس، قال: «دعا رسولُ الله ﷺ بلَبَنٍ يوم عرفة فشرب وهو بالمَوْقِفِ»(٢).

٢٦٥) حدَّثنا أبو بكر: ثنا وكيع عن حوشب بن عقيل عن مهدي العَبْدِي عن عكرمة عن أبي هريرة، قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن صيام يوم عرفةَ بعرفة»(٣).

١٢٢ - صَوْمُكم يوم تصومون

٢٦٦) رواه بعضُ أصحابنا عن عبد الله بن جعفر عن تميم بن محمَّد الأخنسي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، قال: «الصومُ يوم تصومون، والفِطْرُ يوم تفطرون، والأضحى يوم تُضَحُّونَ»(٤).

١٢٣ - بابُ إذا غُمَّ على الناس هلالُ شوَّال فيشهد شاهدان

٢٦٧) حدَّثنا أبو بكر: ثنا هُشَيم عن أبي بِشر عن أبي عُمَير بن أَنَس، قال: حدَّثني عمومتي من الأنصار، قالوا: «أُغمي علينا هلالُ شوَّال فأصبحنا صيامًا،

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الحج، من قال أيام التشريق أيام أكل وشرب، رقم: (١٥٥٠٥ - عوَّامة).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الحج، في صوم يوم عرفة بمكَّة، رقم: (١٣٥٥٢ - عوَّامة).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الحج، في صوم يوم عرفة بمكَّة، رقم: (١٣٥٥٦ - عوَّامة).

(٤) أخرجه أبو عيسى في جامعه عن عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في أن الفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون، رقم: (٦٩٧ - بشَّار).

فجاء رجلٌ من آخِر النهار فشهد عند النبي ﷺ أنهم رأوا الهلال بالأمس، فأمر رسولُ الله ﷺ الناس أن يُفطروا ويَغدوا إلى عيدهم من الغد»[1].

١٢٤ - أُنزلت الكُتب في شهر رمضان

٢٦٨) حدَّثنا عمرو بن عثمان: ثنا بقيَّة: ثنا عُتبة بن أبي حكيم، قال: حدَّثني شيخٌ منهم عن واثلة بن الأسقع عن رسول الله ﷺ، قال: «ألقي إبراهيمُ ﷺ الصحفَ في أوَّل ليلة من رمضان، وأنزل الله التوراة على موسى في سِتٍّ من شهر رمضان، وأنزل الله الزبور في ثِنتي عشرة من رمضان، وأنزل الله الإنجيل على عيسى في ثمان عشرة من رمضان، وأنزل الله الفرقان على محمَّد في أربع وعشرين من رمضان»[2].

١٢٥ - صلاةُ العشاء الآخِرة في ليلة القَدْرِ

٢٦٩) حدَّثنا عبد الوارث بن عبد الصمد: ثنا أبي: ثنا فرقد، قال: سمعتُ عقبة يُحدِّث عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من أدرك العشاءَ الآخِرة ليلةَ القدر في جماعة فقد أدرك»[3].

يعني: فضل ليلة القَدر.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المسند: (٢/ ٢٧٤)، رقم: (٧٦٩).

(٢) أخرجه أبو عُبَيد في فضائل القرآن عن بقية: (٢/ ٢٠٣)، رقم: (٨٢٣).

(٣) أخرجه ابن خُزَيمة في صحيحه عن فرقد: كتاب الصيام، رقم: (٢١٩٥)، ومن طريقه البيهقي في شُعَب الإيمان: (٥/ ٢٨٣)، رقم: (٣٤٣٢).

١٢٦ - تضيع[1] شهر رمضان

٢٧٠) حدَّثنا القاسم بن محمَّد بن إبراهيم: ثنا عمران بن أبان: ثنا خلف بن خليفة: ثنا عبد الله بن عُبَيد الله بن أبي مُلَيكة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن أمتي لن تُخزى أبدًا أحسبه قال: ما لم يُضَيِّعُوا شهر رمضان، قالوا: يا رسول الله؛ وما خِزيهم في إضاعة شهر رمضان؟ قال: انتهاكُ المحارم فيه»[2].

ثم ذَكَرَ حديثًا طويلًا في فَضل شهر رمضان.

١٢٧ - إذا كان عليه رمضان ثم أدركه رمضان

٢٧١) حدَّثنا ابنُ مسكين: ثنا ابن أبي مريم عن ابن لَهيعة [عن أبي الأسود] عن عبد الله بن رافع عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من أدرك رمضان وعليه رمضان لم يُقبل منه، وإن صام تطوعًا وعليه دَيْنٌ من رمضان لم يُقبل منه حتى يقضيه»[3].

١٢٨ - من قال: إذا أفطر يومًا من رمضان صام شهرًا

٢٧٢) حدَّثنا ابن إِشكاب: ثنا الفضل بن دُكين عن مِنْدَل عن أبي هاشم عن عبد الوارث عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من أفطر يومًا من رمضان من غير عُذْرٍ فعليه صومُ شهر»[4].

---

(١) كذا في الأصل.

(٢) أخرجه السهمي في تاريخ جرجان عن القاسم عن ابن أبان: (ص٢٩٩)، رقم الترجمة: (٥٠٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند عن ابن لهيعة: (١٤/ ٢٦٩)، رقم: (٨٦٢١ - شُعَيب).

(٤) أخرجه الدارقطني في سننه عن أبي نُعَيم: كتاب الصيام، رقم: (٢٤٠٣ - شُعَيب)، وقال: «هذا إسناد غير ثابت».

١٢٩ - من روى أنَّ المُواقع في رمضان إذا لم يجد رقبة نحر بَدَنَةً

٢٧٣) حدَّثنا يوسف بن موسى: ثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة، قال: «جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: إني وقعتُ على أهلي في رمضان وأنا صائم، فقال: بئس ما صنعت، ثم قال: أعتق رقبة، قال: لا أجد، قال: فانحر بدنة، قال: لا أجد، قال: فاذهب فتصدَّق بعشرين صاعًا من تمر أو أحَد وعشرين صاعًا، قال: لا أجد، قال: فنحن نتصدَّق عنك، قال: يا رسول الله؛ ما بين لَابَتَيْهَا أهل بيت أحوج إليه منَّا، قال: فاذهب فكُلْهُ أنت وأهلك»[١].

٢٧٤) حدَّثنا أبو بكر: ثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمَّد بن جعفر بن الزبير عن عبَّاد بن عبد الله عن عائشة، قالت: «أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ فذَكَرَ أنه احترق»[٢]، فذَكَرَ الحديث.

١٣٠ - من قال: صُمْ يومًا مكانه واستغفِر الله

٢٧٥) حدَّثنا يعقوب بن حميد: ثنا سليمان بن داود بن عبد الله عن هشام بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: «جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: أفطرتُ في رمضان، فقال: أعتق رقبة، قال: لا أستطيع، قال: صُمْ شهرين متتابعين، قال: لا أستطيع، قال: فأطعم ستين مسكينًا، قال: لا أجد، قال: فأُتِي النبيُّ ﷺ بعرَق فيه تمر قدْر خمس عشر[٣] صاعًا، فقال: خُذْ هذا فتصدَّق به، قال: ما أجِدُ أحدًا

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد عن جرير: (١٣/ ١٣١ - بشَّار).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، ما قالوا فيه إذا واقع امرأته في رمضان، رقم: (٩٨٨١ - عوَّامة).

(٣) فوقها علامة التمريض.

أحـوج إليـه منّي ومـن أهلي، قال: أَحَـدٌ أحوجُ إليه منّـا؟ فقال النبـيُّ ﷺ: كُلْه أنت وأهلك، وصُمْ يومًا مكانه، واستغفر الله»[١].

١٣١ - قوله: كُلْهُ واستغفر ربَّك

٢٧٦) حدَّثنا عمرو بن عثمان: ثنا الوليد عن الأوزاعي عن الزهري عن حُمَيد بن عبد الرحمـن عـن أبي هريرة، قال: «بيْنا أنا جالسٌ عند رسـول الله ﷺ إذ جاءه رجلٌ فقال: هلكتُ يا رسول الله، قال: وما أهلكك؟ قال: وقعتُ على أهلي في شهر رمضان، قال: فذَكر الحديث، قال: وضحك حتى بدت أنيابُه، فقال: خُذْهُ واستغفِر الله»[٢].

١٣٢ - إذا وَقَعَ على أهله في رمضان؛ من قال: الكفَّارةُ بالتنزيل

٢٧٧) حدَّثنا أبو بكر: ثنا ابن عُيَينة عن الزُّهْرِي عن حُمَيد بن عبد الرحمن عن أبي هريـرة، قال: «جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: هلكـتُ، قال: وما أهلكك؟ قال: وقعـتُ على امـرأتي في رمضان، قال: أعتق رقبـة، قال: لا أجد، قال: فصُمْ شـهرين متتابعيـن، قـال: لا أُطيق، قال: فأطعم ستين مسـكينًا، قال: لا أجد، قـال: اجلس، فجلـس، فبيْنا هو كذلك إذ أُتِيَ النبيُّ ﷺ بمِكْتَلٍ يدعـى العرق، قال: اذهب فتصدَّق به، فقال: يا رسول الله؛ والذي بعثك بالحق، ما بين لَابَتَيْهَا أهل بيت أحوج إليه منَّا، قال: فانطلق فأَطْعِمْهُ عيالَك»[٣].

---

(١) أخرجـه الدارقطني في سـننه عن هشـام بن سـعد: كتـاب الصيام، رقـم: (٢٤٠٢ - شُـعَيب)، قال ابن عبد البر: «هشام بن سعد لا يحتج به في حديث ابن شهاب»، التمهيد: (٥/ ١٨٣ - بشّار).

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه عن الوليد: كتاب الصيام، رقم: (٢٣٠٣ - شُعَيب).

(٣) أخرجـه ابن أبي شـيبة في المصنـف: كتاب الصيـام، ما قالوا فيـه إذا واقع امرأتـه في رمضان، رقم: (٩٨٧٩ - عوّامة).

١٣٣ - ومن روى الكفَّارة على التخير

٢٧٨) حدَّثنا عبد الله بن محمَّد بن أسماء: ثنا جُوَيرِيةُ عن مالك عن الزهري عن حُمَيد بن عبد الرحمن: أنَّ أبا هريرة أخبره: «أنَّ رسول الله ﷺ أمر رجلًا أفطر في رمضان أن يعتق رقبة، أو صيام شهرين، أو إطعام ستين مسكينًا»(١)، فذَكَرَ الحديث.

٢٧٩) حدَّثنا عبد الله بن شبيب: ثنا ابن أبي أُوَيس: [ثنا أبي] عن محمَّد بن مسلم بن شهاب عن حُمَيد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة: «أنَّ رسول الله ﷺ أمر رجلًا أفطر في رمضان أن يُكَفِّرَ بعِتْقِ رقبة أو صيام شهرين أو إطعام ستين مسكينًا»(٢).

٢٨٠) حدَّثنا يعقوب بن حُمَيد: ثنا عبد العزيز بن محمَّد عن محمَّد بن طحلاء عن أبي سلَمة بن عبد الرحمن، قال: قلتُ لعبد الله بن عمرو: حَدِّثْني مدخلَ رسول الله ﷺ عليك، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إنَّ من حَسْبِك أن تصوم ثلاثة أيَّام من كل شهر، فإذا أنت قد صُمْتَ الدهر»(٣).

٢٨١) حدَّثنا أبو بكر وابن نُمَير ومحمَّد بن المثنى، قالوا: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من استطاع منكم الباءة فليتزوَّج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وِجاء»(٤).

---

(١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ: كتاب الصيام، كفَّارة من أفطر في رمضان، رقم: (٨١٨ - المجلس العلمي الأعلى).

(٢) أخرجه الدارُقطني في السنن عن إسماعيل بن أبي أويس: كتاب الصيام، رقم: (٢٣٩٦ - شُعَيب).

(٣) أخرجه أبو نُعَيم في الحلية عن الدراوردي: (٢/ ٢٨٤).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب النكاح، في التزويج؛ من كان يأمر به ويحثّ عليه، رقم: رقم: (١٦٤٥١ - عوّامة)، ومن طريقه مسلم في الصحيح: كتاب النكاح، رقم: (١٤٠٠ - عبد الباقي).

وفيه: عن عثمان بن عفَّان(١)، وأبي هريرة، وأنس(٢).

١٣٤ - من قال، وِجاء ومَحْسَمَةٌ للعرق

٢٨٢) حدَّثنا المُقَدَّمي: ثنا عبد السَّلام بن مُطَهَّر: ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من كان ذا طَوْلٍ منكم فليتزوَّج، ومن لا فليَصُمْ؛ فإنَّ الصوم وِجاء ومَحْسَمَةٌ للعِرق»(٣).

وأحسبني قد سمعته من ابن مُطَهَّر(٤).

١٣٥ - المُفْسِدُ لصيامه يقضي يومًا مع الكفَّارة

٢٨٣) حدَّثنا الحسن بن علي الحُلواني: ثنا سعيد بن أبي مريم عن عبد الجبَّار بن عمر عن الزهري عن حُمَيد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، قال: «جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ وهو ينتف رأسه ويَدُقُّ صدره، ويقول: هلك الأبعد، فقال رسولُ الله ﷺ: هلاك ماذ؟ قال: إني وقعتُ اليوم(٥) - وذلك في رمضان -، فقال: هل عندك رقبة تعتقها؟ قال: لا، قال: فهل تستطيع صيام شهرين متتابعين؟ قال: لا، قال: فهل تستطيع إطعام ستين مسكينًا؟ قال: لا، ثم انصرف الرجل، فجاء رجلٌ من الناس بعرق فيه صدقة ماله، فقال رسولُ الله ﷺ: أين السائل؟ قالوا: قد انصرف، قال: عليَّ به، قال: فجاء الرجلُ، فقال: خُذْ هذا فتصدَّق به كفَّارة لما صنعتَ، قال:

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، رقم: (٢٥٦٣ - شُعَيب).

(٢) أخرجه البزَّار في مسنده: (٢/ ١٤٨)، رقم: (١٣٩٩ - كشف الأستار).

(٣) أخرجه البزَّار في مسنده عن سليمان بن المغيرة: (٢/ ١٤٨)، رقم: (١٣٩٨ - كشف الأستار)، والضياء في المختارة من طريق المصنف: (٥/ ١٠٤)، رقم: (١٧٢٦).

(٤) في المختارة: مظهر، وهو تصحيف.

(٥) ضبَّب عليها.

يا رسول الله؛ على أحوج مِنِّي ومن أهل بيتي! فضحك رسولُ الله ﷺ، قال: فخُذْهُ فكُلْهُ وأَطْعِمْ أهلَكَ معك، واقضِ يومًا مكانه»[1].

٢٨٤) حدَّثنا الحسن بن علي: ثنا سعيد بن الحكم بن أبي [مريم]: ثنا عبد الجبَّار عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيِّب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مِثله[2].

١٣٦ - من قال: لا يُجْزِيه صيامُ الدهر

٢٨٥) حدَّثنا أبو بكر: حدَّثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن المطوِّس عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من أفطر يومًا من رمضان من غير رُخصة لم يُجْزِه صيامُ الدهر»[3].

٢٨٦) حدَّثنا أيوب بن سليمان الوزَّان: ثنا عبد الله بن جعفر عن عُبَيد الله بن عمرو عن أيوب عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سَلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «نهى[4] أن يتقدَّم صيامُ رمضان يومًا أو يومين، إلاَّ أن يكون رَجُلٌ له صيام فيَأْتِي عليه»[5].

١٣٧ - إيجابُ الصوم على من هو؟

٢٨٧) حدَّثنا أيوب الوزَّان: ثنا عروة بن مروان عن عُبَيد الله بن عمرو عن أيوب عن ابن سيرين عن أنس بن مالك: «أنَّ رسول الله ﷺ أتى أهله يومًا عند

---

(١) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار عن ابن أبي مريم: (٤/ ١٧٦)، رقم: (١٥١٩ - شُعَيب).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبير عن ابن أبي مريم: (٨/ ٤٩٣)، رقم: (٨١٣٧ - التركي).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، من قال: لا يقضيه ولو صام الدهر، رقم: (٩٨٧٦ - عوّامة).

(٤) كذا في الأصل.

(٥) أخرجه بهذا اللفظ أبو نُعَيم في مستخرجه: (٣/ ١٦٠)، رقم: (٢٤٣٤)، وأصل الحديث في مسلم: كتاب الصيام، رقم: (١٠٨٢ - عبد الباقي).

نصف النهار، فقال: أعندكم شيء؟ قالوا: لا، قال: فإني صائم، ثم دخل مرَّة أخرى عند نصف النهار فقال: أنا صائمٌ إن لم يكن عندكم شيء، فجاؤوه بشيء فأكَل»[1].

١٣٨ - بابُ الأمر بصيام سَرَرِ الشهر

٢٨٨) حدَّثنا هشام بن عمَّار ومحمود بن خالد، قَالَا: ثنا الوليد عن عبد الله بن العلاء عن أبي الأزهر عن معاوية عن النبي ﷺ، قال: «صُومُوا الشهر وسِرَّه»[2].

٢٨٩) حدَّثنا أبو سلمة يحيى بن خلف: ثنا عبد الأعلى عن الجُرَيري عن أبي العلاء عن مُطَرِّف عن عمران بن حُصَين: «أنَّ نبي الله ﷺ سأله: هل صُمت من سَرر هذا الشهر شيئًا؟ قال: لا، رسول[3] الله، قال: فإذا أفطرتَ رمضان فصُمْ مكان هذا اليوم يومَيْن»[4].

١٣٩ - الصائم يَبُلُّ الثوب من الحَرّ[5]

٢٩٠) حدَّثنا عمران بن هارون القَزَّاز: ثنا أبو محمَّد عبد الله القرشي؛ كان جليسًا لنا في مسجد الوضوء: قال: حدَّثني يحيى بن طلحة عن أبيه عن جدِّه طلحة بن عُبَيد الله، قال: «تمشَّى رسولُ الله ﷺ بمكَّة معنا وهو صائم فأجهده الصوم، فلمَّا رأينا ما برسول الله ﷺ من الجهد حَلَبْنَا ناقة لنا في قَعْبٍ، وصببنا عليه عَسَلًا،

---

(١) أخرجه الضياء في المختارة من طريق المصنِّف: (٧/ ١٥٩)، رقم: (٢٥٨٧).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن عن الوليد: كتاب الصيام، باب في التقدم، رقم: (٢٣٢٩ - شُعَيب).

(٣) كذا في الأصل.

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى عن عبد الأعلى: كتاب الصيام، صيام يومين من شوّال، رقم: (٢٨٨١ - شُعَيب)، وأبو داود في السنن عن سعيد الجُرَيري: كتاب الصيام، باب في التقدم، رقم: (٢٣٢٨ - شُعَيب).

(٥) في الطُرَّة: كأنه سقط منه حديث.

فلمَّا أمسى ناولناه القعب، فلمَّا ذاقه قال بيده هكذا؛ ما هذا؟ قلنا: يا رسول الله؛ لَبَنٌ وعَسَلٌ، أردنا أن نُكرمك، فقال: أنا لا أُحَرِّمُه، اينني بشربة ماء؛ فإنه من اقتصد أغناه الله، ومن تواضع رفعه الله، ومن تجبَّر قصمه الله، ومن بذَّر أفقره الله، ومن أكثر ذِكْرَ الموت أحبَّه الله»[(١)].

٢٩١) حدَّثنا أبو بكر: ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الحسن بن عُبيد الله عن الحُرِّ بن الصيَّاح عن هُنَيدة بن خالد عن امرأته عن أمِّ سلمة، قالت: قال النبيُّ ﷺ: «صُومي من كل شهر ثلاثة أيام، أوَّل الشهر، الإثنين والخميس الذي يليه»[(٢)].

٢٩٢) حدَّثنا الحسن بن علي: ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث: ثنا أبان بن يزيد: ثنا عاصم بن بهدلة عن معبد بن خالد عن سواء عن حفصة: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يصوم من كل شهر ثلاثة أيَّام؛ إثنين وخميس»[(٣)].

٢٩٣) حدَّثنا كثير الحذَّاء: ثنا بقيَّة عن أبي بكر العيشي عن أبي قَبيل المصري عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له قصرًا في الجنة من لؤلؤة وياقوتة وزبرجدَة، وكتب له براءة من النار»[(٤)].

---

(١) أخرجه البزَّار في مسنده عن عمران بن هارون: (٣/ ١٦٠)، رقم: (٩٤٢)، تفرَّد به عمران.

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده عن ابن أبي شيبة: (١٢/ ٣٢٥)، رقم: (٦٨٩٨)، والنسائي في الكبرى عن الحر بن الصياح: كتاب الصيام، كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، رقم: (٢٧٣٨ - شُعَيب).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن عن عاصم بن بهدلة: كتاب الصيام، باب من قال: الإثنين والخميس، رقم: (٢٤٥١ - شُعَيب)، والنسائي في الكبرى: كتاب الصيام، صوم النبي ﷺ، رقم: (٢٦٨٧ - شُعَيب).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط: (١/ ٨٧)، رقم: (٢٥٤)، وضعَّفه البيهقي في السنن الكبير: (٩/ ١٠٩ - التركي).

١٤٠ - ومن الفضائل

٢٩٤) حدَّثنا أيوب بن محمَّد بن سُليمان: ثنا الوليد بن الوليد عن ابن ثوبان عن نافع عن ابن عمر: أنَّ النبي ﷺ قال: «من صام يومًا من رمضان في إنصات وسكون، وتكبير وتهليل وتحميد، يُحِلُّ حلاله، ويُحَرِّمُ حرامه؛ غُفرت له ذنوبه كلها، وكان له بكل تسبيحة وتحميدة بيتٌ في الجنة من زبرجدَة خضراء وياقوتة حمراء»(١).

٢٩٥) حدَّثنا أيوب: ثنا الوليد بن الوليد: ثنا ابن ثوبان عن عمرو بن دينار عن ابن عبَّاس عن النبي ﷺ: أنه قال: «من صام يومًا من شهر رمضان محتسبًا كان له بصومه ما لو أنَّ أهل الدنيا اجتمعوا منذ كانت الدنيا إلى أن تنقضي لأشبعهم طعامًا وشرابًا ونُزُلًا، لا يطلب إلى أحد من أهل الجنة شيئًا من ذلك»(٢).

٢٩٦) حدَّثنا أيوب: ثنا الوليد عن ابن لثَوبان(٣) عن عمرو بن دينار عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الجنة تُزخرف لرمضان من رأس الحول إلى رأس الحول المقبِل؛ فإذا كان أوَّل يوم من شهر رمضان هبَّت ريحٌ من تحت العرش فشققت ورق الجنة عن الحُور العِين، فيقُلْنَ: ربِّ اجعل لنا من عبادك أزواجًا تَقَرُّ بهم أعيننا وتَقَرُّ أعينهم بنا»(٤).

ورُوي عن ابن مسعود نَحْوُه(٥).

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط عن أيوب بن محمد: (٢/ ٢١٣)، رقم: (١٧٦٨)، والحديث منكر، ينظر: العلل المتناهية: (٢/ ٤٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير عن محمد بن أيوب: (١١/ ١٠٨)، رقم: (١١١٩٩)، وهو من مناكير الوليد بن الوليد، ينظر: العلل المتناهية: (٢/ ٤٦).

(٣) كذا في الأصل.

(٤) أخرجه الطبراني في مسند الشاميِّين عن محمد بن أيوب: (١/ ٧٣)، رقم: (٩١)، وهو منكر لحال الوليد بن الوليد، العلل المتناهية: (٢/ ٤٦).

(٥) أخرجه البيهقي في شُعَب الإيمان: (٥/ ٢٢١)، رقم: (٣٣٣٤).

٢٩٧) حدَّثنا محمَّد بن فُضَيل: ثنا يزيد بن هارون عن هشام بن زياد عن محمَّد بن محمَّد بن الأسود عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُزَيِّنُ الله كل يوم جنَّته، ثم يقول: يُوشِك عبادي الصالحين أن يُلْقُوا عنهم المؤنة والأذى ويصيروا إليك، فيغفر لهم في آخر ليلة، قيل: يا رسول الله؛ في ليلة القدر؟ قال: لا، ولكن العامل يوفى أجرَه إذا قضى عملَه»[1].

٢٩٨) حدَّثنا أيوب بن محمَّد أبو سليمان: ثنا عبد الله بن جعفر عن عُبَيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أُنَيسة عن طارق بن عبد الرحمن، قال: سمعتُ سعيد بن جُبَير يقول: [سمعتُ ابن عباس يقول]: «إن الله ليُمْهِلُ في شهر رمضان كل ليلة، حتى إذا ذهب ثلثُ الليل الأوَّل[2] هبط إلى السماء الدنيا، وقال: هل من سائل يعطى؟ هل من مستغفر يغفر له؟ هل من تائب يتاب عليه؟»[3].

٢٩٩) حدَّثنا كثير بن عُبَيد الحذَّاء: ثنا بقيَّة بن الوليد عن شراحيل بن عبد الحميد ومحمَّد بن أبي جميلة عن شُعَيب بن أبي الأشعث عن نافع عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في الجنة لغُرَفًا يَرى مَن في باطنها مَن في ظاهرها، ومَن في ظاهرها مَن في باطنها، قيل: لمن هي يا رسول الله؟ قال: لمن أطاب الكلام، وأفشى السَّلام، وأطعم الطعام، وأدام الصيام، [وصلَّى] لله قائمًا والناس نيام»[4].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند عن يزيد بن هارون: (١٣/ ٢٩٥)، رقم: (٧٩١٧ - شُعَيب)، والبزار في مسنده: (١/ ٤٥٨)، رقم: (٩٦٣ - كشف الأستار).

(٢) فوقها: في خـ: الأسط، كذا.

(٣) أخرجه المصنف في كتاب السُّنة: (١/ ٢٢٤)، رقم: (٥١٣ - الألباني).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل عن شرحبيل: (٢/ ٢٠)، وأخرجه الإمام أحمد عن أبي مالك الأشعري: (٣٧/ ٥٣٩)، رقم: (٢٢٩٠٥ - شُعَيب).

١٤١ - ما[1] قال: عاشوراء منسوخ

٣٠٠) حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كُهَيل عن القاسم بن مُخَيمرة عن أبي عمَّار عن قيس بن سعد، قال: «أمرنا رسولُ الله ﷺ بصوم عاشوراء، فلمَّا نزل رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا، ونحن نَفْعَلُه»[2].

٣٠١) حدَّثنا هُدبة عن حمَّاد بن سلمة عن رجل سمَّاه عن سعيد بن جُبَير عن ابن عبَّاس: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «تُفتح أبوابُ الجنة في أوَّل ليلة من رمضان إلى آخِر ليلة، وتُغلق أبوابُ الجحيم في أوَّل ليلة من رمضان إلى آخر ليلة، وتُغَلُّ الشياطين، ويُنادي منادي في كل ليلة من شهر رمضان: يا باغي الخير هَلُمَّ، هل من مستغفر فيُغفر له؟ هل من تائب فيتاب عليه؟ هل من سائل فيعطى سؤله؟ ولله في كل ليلة من رمضان عند الفِطر عتقاء من النار».

٣٠٢) حدَّثنا أبو موسى: ثنا ابنُ أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن أبي بكرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يقولنَّ أحدكم: صُمْتُ رمضان كله، قال أبو بكرة - الله أعلم -: خشي على أمته التزكية، أن[3] لا بُدَّ من نوم أو من غفلة»[4].

١٤٢ - ذِكْرُ اعتكاف النبي ﷺ

٣٠٣) حدَّثنا يحيى بن خلف: ثنا أبو عاصم عن ابن جُرَيج، قال: سألتُ ابنَ شهاب عن المعتكف وكيف سُنَّتُه، عن سعيد بن المسيَّب وعروة بن الزبير عن

---

(١) أي: من.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنَّف: كتاب الصيام، ما قالوا في صوم يوم عاشوراء، رقم: (٩٤٥٧ - عوَّامة).

(٣) فوقها: في خـ: إذ.

(٤) أخرجه عن ابن أبي عدي البزَّارُ في مسنده: (٩/ ١٠٤)، رقم: (٣٦٤٣)، وعن المهلب بن أبي حبيبة أبو داود في السنن: كتاب الصيام، باب من يقول: صمت رمضان كله، رقم: (٢٤١٥ - شُعَيب)، وقال القطَّان: «ليس هذا من حديث قتادة»، نقله البزَّار.

عائشة أخبرتهما: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يعتكف العَشر الأواخر في شهر رمضان حتى توفَّاه الله، ثم اعتكف أزواجُه من بعده»(١).

٣٠٤) حدَّثنا أبو سعيد دُحَيم: ثنا عبد الله بن يحيى عن نافع بن يزيد عن عُقَيل عن الزهري عن عروة وسعيد بن المسيب عن عائشة، قالت: «اعتكف رسولُ الله ﷺ العشر الأواخر من رمضان حتى توفَّاه الله، ثم اعتكف أزواجُه من بعده»(٢).

٣٠٥) حدَّثنا يعقوب بن حُمَيد: ثنا عبد الرزَّاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيِّب عن أبي هريرة عن رسول(٣) الله ﷺ: «أنه كان يعتكف العَشر الأواخر من رمضان حتى قبضه الله»(٤).

٣٠٦) حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو بكر بن عيَّاش عن أبي حَصين عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال: «كان رسولُ الله ﷺ يعتكف في كل شهر رمضان عشرة أيَّام، فلمَّا كان العام الذي قُبض فيه اعتكف عشرين يومًا»(٥).

٣٠٧) حدَّثنا هُدبة: ثنا حمَّاد عن ثابت عن أبي رافع عن أُبَي بن كعب: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يعتكف في العشر الأواخر من رمضان، فسافر سَنة فشُغل فلم يعتكف، فاعتكف العام المقبل عشرين يومًا»(٦).

(١) أخرجه النسائي في الكبرى عن ابن جريج: كتاب الاعتكاف، الاعتكاف وسنته، رقم: (٣٣٢٢ - شُعَيب).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن عُقَيل: كتاب الاعتكاف، باب الاعتكاف في العشر الأواخر، رقم: (٢٠٢٦ - طوق)، والنسائي في الكبرى: كتاب الاعتكاف، الاعتكاف وسنته، رقم: (٣٣٢٤ - شُعَيب)، وينظر: العلل للدارقطني: (١٥/ ١٦٧).

(٣) فوقه: النبي، من غير تصحيح.

(٤) أخرجه عبد الرزّاق في مصنّفه: كتاب الصيام، باب ليلة القدر، رقم: (٧٦٨٢).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن أبي شيبة: كتاب الاعتكاف، باب الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان، رقم: (٢٠٤٤ - طوق).

(٦) أخرجه عن هدبة الضياءُ في المختارة: (٤/ ٤٧)، رقم: (١٢٧٧)، وذكر لفظ رواية المصنّف، والنسائي في الكبرى عن حمّاد: كتاب الاعتكاف، الاعتكاف في العشر التي في وسط الشهر، رقم: (٣٣٣٠ - شُعَيب).

٣٠٨) حدَّثنـا يعقوب بن حُمَيد وسلمة، قـالَا: ثنا عبد الـرزَّاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشـة: «أنَّ رسـول الله ﷺ كان يعتكف العَشـر الأواخر من شهر رمضان حتى قبضه الله»[1].

٣٠٩) حدَّثنـا المُقَدَّمِي: ثنا وهب بن جرير: ثنا أبي عـن النعمان عن الزهري عـن عروة عن عائشـة: «أنَّ النبي ﷺ كان يعتكف العشـر الأواخر من رمضان حتى توفَّاه الله، وكُنَّ أزواجه يعتكفن من بعده».

٣١٠) حدَّثنا وهب بن بقيَّة: ثنا خالد بن عبد الله عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة، قالتْ: «كان النبي ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان، ثم اعتكفنَ أزواجُه من بعده»[2].

٣١١) حدَّثنـا أبو بكـر: ثنـا عبد الله بن نُمَير عن هشـام بن عروة عـن أبيه عن عائشة، قالت: «كان رسولُ[3] الله ﷺ يعتكف في العَشر الأواخر»[4].

٣١٢) حدَّثنا محمَّد بن مُصَفَّى: ثنا سُـوَيد بن عبد العزيز: ثنا سفيان بن حُسَين عن الزهري عن عروة عن عائشـة، قالتْ: «اعتكف رسـولُ الله ﷺ في شهر رمضان في أوَّل الشهر؛ العشر الأُوَل، واعتكف في العشر الأوسط، ورأى في منامه كأنه يسجد في ماء وطين، ثم اعتكف في العشر الأواخر»[5].

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ عن عبد الرزاق النسـائيُّ في الكبرى: كتاب الاعتكاف، الاعتكاف وسنته، رقم: (٣٣٢١ - شُعَيب).

(٢) أخرجه بهذا الإسناد أبو داود في السنن: كتاب الصيام، باب المعتكف يعود المريض، رقم: (٢٤٧٣ - شُعَيب)، ولم يرد فيه ما أخرجه المصنِّف هنا.

(٣) فوقها: النبي، من غير تصحيح.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه عن ابن أبي شيبة: كتاب الاعتكاف، رقم: (١١٧٢ - عبد الباقي).

(٥) أخرجـه عن سُـوَيد الدارقطنيُّ في السـنن: كتاب الصيـام، رقم: (٢٣٥٦ - شُـعَيب)، وليس فيه هذا اللفظ.

٣١٣) حدَّثنا يعقوب بن حُمَيد: ثنا ابن عُيَينة عن يحيى بن سعيد عن عَمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة، قالت: «أراد رسولُ الله ﷺ أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان، فسمعتْ بذلك عائشةُ فاستأذنتْه، فأذِن لي، واستأذنته حفصةُ، فأذِن لها، وسمعتْ بذلك زينب فاستأذنته، فأذِن لها، وكان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى الصبح جلس في معتكفه، قالت: فرأى رسولُ الله ﷺ أبْنِيَةً، فقال: ما هذه؟ قالوا: لعائشة وحفصة وزينب، فقال: البِرَّ تقولونه؟ قالت: فلم يعتكف، واعتكف عشرًا في[1] شوَّال»[2].

٣١٤) حدَّثنا عمرو: ثنا الوليد بن مسلم: ثنا أبو عمرو عن يحيى بن سعيد عن عَمرة عن عائشة: «أنَّ رسول الله ﷺ ذَكَرَ أن يعتكف في العشر الأول من رمضان، فاستأذنته عائشةُ فأذن لها، فسألتْ حفصةُ عائشةَ أن تستأذن لها ففعلتْ، فلمَّا رأتْ ذلك زينبُ بنت جحش أمرتْ ببناءٍ فبُنِيَ لها، قالت: وكان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى الصبح انصرف إلى بنائه، فبَصُرَ بالأبنية، فقال: ما هذا؟ قالوا: بناءُ عائشة وحفصة وزينب، قالت: فقال رسولُ الله ﷺ: البِرَّ أَرَدْنَ به؟ ما أنا بمعتكف، فرجع، فلمَّا أفطر اعتكف عشرًا من شوَّال»[3].

٣١٥) حدَّثنا محمَّد بن منصور: ثنا يعقوب: ثنا أبي عن ابن إسحاق، قال: أخبرني يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة، قالت: «ما ترك رسولُ الله ﷺ الجوار في العشر الأواخر من رمضان حتى قبضه الله، إلَّا عامًا واحدًا»[4]، ثم ذَكَر الحديث.

(١) فوقها: في خـ: من.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن ابن عُيَينة: كتاب الاعتكاف، رقم: (١١٧٢ - عبد الباقي).

(٣) أخرجه من طريق المصنِّف أبو نُعَيم في مستخرجه: (٣/ ٢٦٠)، رقم: (٢٦٨٠).

(٤) أخرجه من طريق المصنِّف أبو نُعَيم في مستخرجه: (٣/ ٢٦٠)، رقم: (٢٦٨٠).

٣١٦) حدَّثنا محمَّد بن أبي بكر المُقَدَّمِي وأبو موسى، قالَا: ثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ عن حُمَيد عن أنس، قال: «كان النبيُّ ﷺ إذا كان مقيمًا يعتكف العشر، وإذا سافر فكان العام المقبل اعتكف العشرين»(١).

١٤٣ - أيُّ وقت يدخل المعتكفُ معتكفَه؟

٣١٧) حدَّثنا يعقوب بن حُمَيد: ثنا عبد العزيز بن محمَّد عن يحيى بن سعيد عن عَمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة: «أنَّ النبي ﷺ كان إذا أراد أن يعتكف صَلَّى الصبح، ثم دخل المكان الذي يريد أن يعتكف فيه»(٢).

١٤٤ - المعتكفُ لا يخرج من مُعتكَفه إلَّا لحاجة

٣١٨) حدَّثنا محمَّد بن أبي بكر المُقَدَّمِي: ثنا ابنُ أبي عَدي: ثنا محمَّد بن أبي حفصة عن الزهري عن عروة عن عائشة، قالت: «كان رسولُ الله ﷺ إذا اعتكف لم يخرج إلَّا لحاجة إنسانٍ لا بدّ من حاجته»(٣).

---

(١) أخرجه أبو عيسى في جامعه عن ابن أبي عدي: أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الاعتكاف إذا خرج منه، رقم: (٨٠٣ - بشّار)، وابن خُزَيمة في صحيحه: كتاب الصيام، رقم: (٢٢٢٦).

(٢) أخرجه أبو يعلى عن الدراوردي في مسنده: (٨/ ٥)، رقم: (٤٥٠٦)، ومسلم في صحيحه عن يحيى بن سعيد: كتاب الاعتكاف، رقم: (١١٧٣ - عبد الباقي).

(٣) أخرجه أبو داود موقوفًا على عائشة: كتاب الصيام، باب المعتكف يعود المريض، رقم: (٢٤٧٣ - شُعَيب)، والدارقطني في سننه: كتاب الصيام، رقم: (٢٣٦٣ - شُعَيب)، وجعله من كلام الزهري، وقال الزيلعي (٢/ ٤٩١): «غريب بهذا اللفظ»، وأصل الحديث أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتكاف، باب لا يدخل البيت إلَّا لحاجة، رقم: (٢٠٢٩ - طوق).

٣١٩) حدَّثنا محمَّد بن بكَّار: ثنا أبو داود: ثنا عبد الله بن بُدَيل عن الزهري عن عروة عن عائشة: «أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا اعتكف لم يخرج إلَّا لحاجة لا بُدَّ منها»(١).

١٤٥ - خروجُ المعتكف

٣٢٠) حدَّثنا محمَّد بن إسماعيل(٢): ثنا ابنُ أبي أُوَيس: ثنا أخي عن سليمان بن بلال عن محمَّد بن أبي عَتيق عن ابن شهاب، قال: أخبرني علي بن الحُسَين: أنَّ صفية بنت حُيَي زوج النبي ﷺ أخبرته: «أنها جاءت رسول الله ﷺ تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الغوابر من رمضان، فحدثت عنده ساعة، ثم قامت تنقلب، فقام معها النبيُّ ﷺ يقلبها حتى بلغ باب المسجد الذي عنده مَسكن أم سلمة»(٣).

٣٢١) حدّثنا وهب بن بقيَّة: ثنا خالد عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن علي بن حُسَين، قال: حدَّثتني صفية بنت حُيَي زوج النبي ﷺ أنها قالت: «جئتُ إلى النبي ﷺ أتحدَّث عنده، وكان عاكفًا في المسجد، فقام معي ليلة من الليالي فبلَّغني بيتي»(٤).

---

(١) هو الحديث السابق.

(٢) هو الإمام أبو عبد الله البخاري.

(٣) أخرجه الطبراني في أكبر معاجمه عن ابن أبي أُوَيس: (٢٤/ ٧٣)، رقم: (١٩٢)، والمصنف في الآحاد والمثاني: (٥/ ٤٤٤)، رقم: (٣١٢٠)، والحديث في الصحيح، أخرجه البخاري عن الزهري: كتاب الاعتكاف، باب هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد؟ رقم: (٢٠٣٥ - طوق).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده عن وهب: (١٣/ ٣٨)، رقم: (٧١٢١)، والمصنّف في الآحاد والمثاني: (٥/ ٤٤٣)، رقم: (٣١١٧).

٣٢٢) حدَّثنا سلمة: ثنا عبد الرزَّاق عن معمر عن الزهري عن علي بن حُسَين عن صفيَّة، قالت: «كان رسولُ الله ﷺ معتكفًا فأتيتُه أزورُه فحدَّثته، ثم قمتُ فانقلبتُ، فقام معي ليُبَلِّغَني، وكان مسكنُها في دار أسامة بن زيد»[(١)].

١٤٦ - المعتكف يتحدَّث

٣٢٣) حدَّثنا عمرو بن عثمان: ثنا ابن شُعَيب عن أبيه عن الزهري عن علي بن حُسَين: «أنَّ صفيَّة بنت حُيَي[(٢)] زوجَ النبي ﷺ [أخبرته أنها جاءت رسول الله ﷺ ليلًا تزورُه] وهو معتكف في المسجد، في العشر الغوابر من شهر رمضان، فتحدَّثت عنده ساعة من العشاء»[(٣)]، فذَكَرَه.

١٤٧ - المعتكفُ يعود المريض، وكيف يعود؟

٣٢٤) حدَّثنا أبو موسى: ثنا عثمان بن عمر عن يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة، قالتْ: «إن كنتُ لآتي البيت للحاجة، والمريضُ[(٤)] فما أسأل عنه إلاَّ وأنا مارَّة، وهي معتكفة»[(٥)].

---

(١) أخرجه عبد الرزَّاق في مصنَّفه: كتاب الاعتكاف، باب خروج النبي ﷺ في اعتكافه، رقم: (٨٠٦٥)، والمصنِّف في الآحاد والمثاني: (٥/ ٣٤٤)، رقم: (٣١١٩).

(٢) كذا في الأصل، وفي الطبراني: أن صفية زوج.. أخبرته.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير عن ابن شُعَيب: (٢٤/ ٧٣)، رقم: (١٩٣)، والمصنِّف في الآحاد والمثاني: (٥/ ٤٤٥)، رقم: (٣١٢١).

(٤) ضبَّب عليها.

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى عن عثمان: كتاب الاعتكاف، دخول المعتكف بيته للحاجة التي لا بدَّ له منها، رقم: (٣٣٥٦ - شُعَيب).

٣٢٥) حدَّثنا كثير بن عُبَيد: ثنا محمَّد بن حرب عن الزُّبَيدي عن الزهري عن عروة عن عائشة: «أنها كانت تَمُرُّ بالمريض من أهلها فتسأل عنه وهي تمشي، لا تقف عليه، وهي معتكفة»(١).

٣٢٦) حدثنا دُحَيم: ثنا عُمَر بن عبد الواحد عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة وعمرة عن عائشة نحوه(٢).

قال أبو بكر: ورَفَعَهُ ليثُ بن أبي سُلَيم عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة: «أنَّ النبي ﷺ كان يَمُرُّ بالمريض وهو معتكفٌ فما يُعَرِّجُ عليه؛ يسأل عنه ثم يَبقى كما هو»(٣).

٣٢٧) حدَّثنا محمَّد بن مُصفَّى: ثنا عثمان بن سعيد: ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عروة عن عائشة، قالتْ: «كان رسولُ الله ﷺ يعتكف فيمُرُّ بالمريض فيسأل عنه ولا يقف»(٤).

١٤٨ - المعتكفُ يغسل رأسه ويُرَجِّله

٣٢٨) حدَّثنا عمرو بن عثمان: ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة، قالتْ: «كان رسولُ الله ﷺ يأتي وهو معتكف في المسجد فيتكئُ على عَتبة باب حُجرتي، فأغسل رأسه وأنا في حُجرتي، وسائرُه في المسجد»(٥).

(١) ينظر: التمهيد: (٥/ ٦٤٠ - بشار).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى عن الأوزاعي: كتاب الاعتكاف، ترجيل المعتكف رأسه، رقم: (٣٣٦٨ - شُعَيب).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الصيام، باب المعتكف يعود المريض، رقم: (٢٤٧٢ - شُعَيب).

(٤) أخرجه عن ابن لهيعة الذهليُّ في الزهريات، ينظر: النكت لابن حجر: (٢/ ٥٧٥).

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى عن عمرو بن عثمان: كتاب الاعتكاف، ترجيل المعتكف رأسه، رقم: (٣٣٦٨ - شُعَيب).

٣٢٩) حدَّثنا المُقَدَّمِي: ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة: «أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا اعتكف أدنى إليَّ رأسه فأُرَجِّلُه»(١).

٣٣٠) حدَّثنا سلمة: ثنا عبد الرزَّاق عن معمر عن الزهري [عن عروة] عن عائشة: «أنها كانت تُرَجِّلُ النبيَّ ﷺ وهي حائض وهو معتكف في المسجد، يناولها رأسَه وهي في حجرتها، والنبيُّ ﷺ في المسجد»(٢).

٣٣١) حدَّثنا أبو بكر وأبو موسى، قالَا: ثنا يزيد بن هارون عن سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة، قالتْ: «كان رسولُ الله ﷺ يعتكف، وكان لا يدخل البيت إلَّا لحاجة لا بد منها، فغسلتُ رأسه وإن بيني وبينه لعَتَبة الباب»(٣).

٣٣٢) [حدَّثنا] ابنُ مُصَفًّى: ثنا أبو المغيرة عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة، قالتْ: «كان رسولُ الله ﷺ يأتيني وهو معتكف في المسجد، يتكئ على باب حُجرتي؛ فأغسل رأسه وأنا في حُجرتي، وسائرُ جسده في المسجد»(٤).

١٤٩ - اعتكافُ ليلة دون يومها

٣٣٣) حدَّثنا عبَّاس النَّرْسي: ثنا سفيان بن عُيَينة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر: «أنَّ عمر كان عليه نذرُ اعتكاف [ليلة] يعتكفها في الجاهلية، فسأل رسولَ الله ﷺ، فأمره أن يعتكف حين أسلم، فلم أعتكف حتى كان بعد حُنَين، قال: وكان عمر معتكفًا فجاء السبيُ، فقالوا: أعتقنا رسولُ الله ﷺ»(٥).

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى عن ابن مهدي: كتاب الاعتكاف، دخول المعتكف بيته للحاجة التي لا بد له منها، رقم: (٣٣٥٩ - شُعَيب).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنَّفه: كتاب الحيض، باب ترجيل الحائض، رقم: (١٢٤٧).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنَّف: كتاب الصيام، في المعتكف يغسل رأسه، رقم: (٩٧٩٠ - عوّامة).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه عن أيوب: كتاب الأيمان، رقم: (١٦٥٦ - عبد الباقي).

٣٣٤) حدَّثنا أحمد بن عَبدة: ثنا حمَّاد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر، قال: «كان على عمر اعتكافُ ليلة في الجاهلية، فسأل رسولَ الله ﷺ، فأمره أن يفي به، فلمَّا كان تلك الليلة دخل عمر المسجد، فلمَّا أصبح الناسُ إذا السبيُ في الطريق»[(١)].

١٥٠ - اعتكافُ يومٍ واحدٍ دون ليلة

٣٣٥) حدَّثنا أزهر بن مروان: ثنا عبد الأعلى عن محمَّد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر عن عمر، قال: «كان عليَّ نذرٌ في الجاهلية أن أعتكف عند البيت يومًا، فلمَّا قَفَلَ رسولُ الله ﷺ مُقْبِلًا من الطائف قلتُ: يا رسول الله؛ إنه كان عليَّ نذرٌ أن أعتكف عند هذا البيت، أفأعتكف؟ فقال: نعم؛ اعتكف، وأَوْفِ بنَذْرِكَ»[(٢)].

قال أبو بكر: يكون الاعتكاف ساعةً من نهار، ويروى عن يعلى بن أميَّة أنه اعتكف ساعةً من نهار[(٣)].

١٥١ - من نَذَرَ أن يعتكف أُمِرَ معه بصوم

٣٣٦) حدَّثنا الحسن بن علي[(٤)]: ثنا عمرو بن محمَّد العَنْقَزِيّ: ثنا عبد الله بن بُديل بن ورقاء عن عمرو بن دينار عن ابن عُمَر عن عمر: «أنَّه سأل رسولَ الله ﷺ عن اعتكافٍ كان عليه، فأمره أن يعتكف ويصوم»[(٥)].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن حمّاد: كتاب الأيمان، رقم: (١٦٥٦ - عبد الباقي).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن عبد الأعلى: كتاب الأيمان، رقم: (١٦٥٦ - عبد الباقي).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الصيام، ما قالوا في المعتكف يأتي أهله بالنهار، رقم: (٩٧٤٥ - عوّامة).

(٤) كذا في الأصل.

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى عن الحسن بن حمّاد: كتاب الاعتكاف، الاعتكاف بغير صوم، رقم: (٣٣٤١ - شُعَيب).

٣٣٧) حدَّثنا الحسن بن حمَّاد: ثنا عمرو بن محمَّد العَنقزي عن عبد الرحمن[١] بن بُدَيل عن عمرو بن دينار عن ابن عُمَر عن عمر: «أنَّه سأل رسولَ الله ﷺ عن اعتكافٍ كان عليه، فأمره رسولُ الله ﷺ أن يعتكف ويصوم، فبيْنا هو معتكف إذ كبَّر الناس، فقال: ما هذا يا عبد الله؟ قال: سَبْيُ هوازن؛ أعتقهنَّ رسول الله ﷺ، قال عمر: ويلَكَ الجارية؛ أَرْسِلها معهم»[٢].

٣٣٨) حدَّثنا يوسف بن موسى أبو يعقوب القطَّان: ثنا مهران بن أبي عمر عن سفيان عن عُبَيد الله عن نافع عن ابن عمر، قال: قال عمرُ: «نذرتُ أن أعتكف في الجاهلية، فلمَّا أسلمتُ سألتُ رسول الله ﷺ، فقال: أَوْفِ بنَذْرِكَ»[٣].

٣٣٩) حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا حفص بن غِياث عن عُبَيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر، قال: «نذرتُ أن أعتكف في الجاهليَّة، فلمَّا أسلمتُ سألتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: أَوْفِ بنَذْرِك»[٤].

١٥٢ - المعتكفُ يُشَيِّعُ الجنازة ويعود المريض

٣٤٠) حدَّثنا محمَّد بن إشكاب: ثنا يونس بن محمَّد: ثنا الهيَّاج بن بِسطام عن عُيَينة بن عبد الرحمن عن عبد الخالق عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المعتكفُ يعود المريض ويتَّبع الجنازة، وإذا خرج لحاجته قنَّع رأسه حتى يرجع»[٥].

---

(١) كذا في الأصل.

(٢) أخرجه من طريق المصنف المزيُّ في تهذيب الكمال: (٦/ ١٣٥ - ١٣٦).

(٣) أخرجه في جزء بيبى عن يوسف بن موسى: (ص٣٥)، رقم: (١٣)، والبخاري في صحيحه عن عُبَيد الله عن نافع: كتاب الاعتكاف، باب إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم، رقم: (٢٠٤٣ - طوق).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب الأيمان والنذور، في رجل نذر وهو مشرك ثم أسلم، ما قالوا فيه، رقم: (١٢٥٦٣ - عوّامة)، ومن طريقه مسلم في صحيحه: كتاب الأيمان، رقم: (١٦٥٦ - عبد الباقي).

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن عن يونس بن محمد: كتاب الصيام، باب في المعتكف يعود المريض =

٣٤١) حدَّثنا أبو موسى: ثنا أبو داود: ثنا عمران عن قتادة عن سعيد بن المسيِّب عن حُذَيفة، قال[١]: «لا اعتكاف إلَّا في مسجدِ النبيِّ ﷺ»[٢].



= ويشهد الجنائز، رقم: (١٧٧٧ - بشار)، ومن طريق المصنِّف المزيُّ في تهذيب الكمال: (١٦/ ٤٦٧)، والحديث منكر لحال الهيَّاج بن بِسطام، ينظر: إكمال تهذيب الكمال: (١٢/ ١٨٥).

(١) أخرجه بنحوه عبد الرزَّاق في مصنَّفه: كتاب الاعتكاف، باب لا جوار إلَّا في مسجد جماعة، رقم: (٨٠٠٩).

(٢) آخره، والحمدُ لله وحده، وصلى الله على محمَّد وآله وسلم تسليمًا كثيرًا، وفوقه: عُورِض، ولله الحمدُ والمنَّة.

وكان الفراغُ من نَسْخِه ومُقَابَلَتِه وضَبْطِه وتَحْقِيقِه في عشيَّة يوم الأحد المُوَفِّي ثلاثين من شهر رمضان المعظَّم من عام ١٤٣٨هـ بتطوان المحروسة؛ قاعدة العلم بشمال المغرب الأقصى، وكَتَبه مُصَلِّيًا ومُسَلِّمًا على سيِّدنا محمَّد وعلى آله وصحبه الفقيرُ إلى رحمة الله تعالى عبد الله بن عبد السَّلام بن عبد الله بن محمَّد بن التُّهامي المصمودي التَّوَرْزَانِي، غَفَر الله ذنوبه، وستر عيوبه؛ بمَنِّه وكَرَمِه.

ثم عارضتُه مرَّة أخرى، في رمضان من عام ١٤٤٣هـ وفرغتُ من ذلك يوم الأربعاء ٢٥ منه، والحمدُ لله حمدًا كثيرًا طيِّبًا.